OMCT
شبكة SOS ضد التعذيب

LIBYAN ANTI-TORTURE NETWORK

"كل ما نرجوه هو أن نحظى بمعاملة كريمة وإنسانية تكفل الاحترام وليس كما لَوْ أننا أدنى منزلة من البشر"

النازحون السودانيون المهجرون قسراً عالقون بآمالهم على حدود دول شمال أفريقيا

نوفمبر 2024

تعمـل المنظمـة العالميـة لمناهضـة التعذيـب (OMCT) مـع حـوالي 200 منظمـة عضـو تشـكل شـبكة SOS ضـد التعذيـب التابعـة لهـا، وتهـدف هـذه الشـبكة لإنهـاء التعذيـب ومكافحـة الإفـلات مـن العقـاب وحمايـة المدافعيـن عـن حقـوق الإنسـان فـي جميـع أنحـاء العالـم.

معًـا، نحـن نمثـل أكـبر" تحالـف عالمـي لمنظمـات غـير حكوميـة لغـرض التصـدي لظاهـرة التعذيـب فـي أكـثر مـن 90 دولـة. ندعـم شركائنـا فـي هـذا المجـال ونقـدم المسـاعدة المبـاشرة للضحايـا.

ويقـع مقـر أمانـة المنظمـة العالميـة لمناهضـة التعذيـب فـي جنيـف، ولهـا مكتبـان فـي بروكسـل وتونـس.

OMCT
شبكة SOS ضد التعذيب

النازحـون السـودانيون المهجـرون قـسراً عالقـون بآمالهـم عـلى حـدود دول شـمال أفريقيـا

يرمي هذا التقرير الإقليمي إلى تسليط الضوء على أوضاع السودانيين النازحين قسراً في ليبيا وتونس ومصر عقب حرب السودان منذ أبريل 2023.

نوفمبر 2024

المختصـرات

CRT	الهلال الأحمر التونسي
CSO	منظمة مجتمع مدني
FMoH	وزارة الصحة الاتحادية (السودان)
FTDES	المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية
GBV	العنف القائم على النوع الاجتماعي
GNU	حكومة الوحدة الوطنية (ليبيا)
HRW	هيومن رايتس ووتش
INGO	منظمة دولية غير حكومية
IOM	المنظمة الدولية للهجرة
LAAF	القوات المسلحة العربية الليبية
LAN	الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب
NGO	منظمة غير حكومية
OCHA	مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية
OMCT	المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب
RPE	منصة اللاجئين في مصر
RSF	قوات الدعم السريع
SAF	القوات المسلحة السودانية
UN	منظمة الأمم المتحدة
UNHCR	المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
WHO	منظمة الصحة العالمية

الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب

تأسست الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب في مارس 2021 ، بدعم من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، التي استأنفت برنامجها في ليبيا (الذي بدأ في الأصل في عام 2012) في عام 2020. تجمع الشبكة مجموعة من منظمات المجتمع المدني من مدن ومناطق مختلفة في جميع أنحاء ليبيا، بما في ذلك المناطق التي يصعب الوصول إليها، وتعمل على تعزيز أصحاب المصلحة في ليبيا للانخراط في مناهضة التعذيب. تهدف هذه المبادرة إلى توثيق وتسليط الضوء على التعذيب والاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والقتل غير القانوني وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان لليبيين وغير المواطنين (بما في ذلك المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء)، بهدف أكبر هو تعزيز احترام حقوق الإنسان. كان أعضاء الشبكة يعملون بشكل مستقل قبل الانضمام إلى الشبكة، وقد تم استخدام بعض البيانات والحالات التي تم جمعها قبل إنشائها في هذا التقرير وكجزء من البرنامج.

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب هي أكبر مجموعة عالمية للمنظمات غير الحكومية تقف بنشاط في وجه التعذيب وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. لديها أكثر من 200 عضو في 90 دولة. يقع مقر أمانتها الدولية في جنيف، سويسرا.

الفهـــرس

1. الملخص 08

2. المنهجية 12

1.2. جمع و تحليل البيانات 13

2.2. أوجه القصور والاعتبارات الأخلاقية 13

3.2. السياق النظري 14

3. المقدمة 16

4. خلفية السياق 18

1.4. الوضع المتفاقم للأزمة في السودان 19

2.4. أزمة النزوح والأزمات الإنسانية في البلدان المجاورة في شمال أفريقيا 20

3.4. التداعيات والاحتياجات العاجلة 23

5. الأطر القانونية والسياسات 24

1.5. بين الأطر القانونية الدولية والواقع المعيشي المحلي 25

2.5. سياسات الهجرة المعيبة وآليات اللجوء الغير كافية 27

1.2.5. ليبيا : غياب القانون واستغلال المهاجرين 27

2.2.5. تونس: تعثر الالتزام بالحماية 29

3.2.5. مصر: إغلاق الحدود و سياسات غير ثابتة 30

6. محنة السودانيين المهجرين قسراً في ليبيا وتونس ومصر 32

1.6. مسار مليء بالشدائد وأعمال العنف: من الصراع إلى انعدام اليقين 34

1.1.6. عوامل النزوح والتحديات الماثلة أمام الحلول المستدامة 34

2.1.6. لا خيار في الافق سوى العبور إلى أوروبا 40

2.6. تنامي انتهاكات حقوق الإنسان وغياب الحماية 43

1.2.6. عمليات الاعتقال التعسفي وظروف الاحتجاز اللاإنسانية 43

2.2.6. النزوح الداخلي وعمليات الترحيل 54

3.2.6. التمييز العنصري و الكراهية ضد الأجانب 56

3.6. الكفاح من أجل البقاء: أزمة إنسانية 59

1.3.6. إنكار الحق في السكن والأوضاع المعيشية المهينة 59

2.3.6. غياب فرص الحصول على الخدمات الأساسية 62

7. نضال المجتمع المدني لإغاثة النازحين السودانيين قسراً في ليبيا وتونس ومصر 66

8. الخاتمة والتوصيات 72

1.8. الخاتمة 73

2.8. التوصيات 74

1.2.8. توصيات إلى السلطات الليبية والتونسية والمصرية 74

2.2.8. توصيات إلى المجتمع الدولي 74

3.2.8. توصيات خاصة 75

1. الملخص

أسفرت النزاعات المستمرة في السودان منذ أبريل 2023 **عن نزوح أكثر من 10 ملايين سوداني** ودفعتهم إلى التنقل للبلدان المجاورة طلبا للجوء.

لكـن بـدلاً مـن أن يوفـر لهـم المـلاذ الإنسـاني و الحمايـة, وجـدوا أنفسـهم فـي مواجهـة جملـة مـن التحديـات فـي بلـدان شـمال أفريقيـا، حيـث يسـود غيـاب الأمـن بسـبب انعـدام أو تذبـذب الاسـتقرار السـياسي والاقتصـادي مـع تنامـي ظاهرتـي العنصريـة وكراهيـة الأجانـب الـتي يشـوبهما التمييـز. . يسـلط هـذا التقريـر الضـوء عـلى رحـلات السـودانيين والعقبـات الـتي يواجهونهـا وانتهـاكات حقـوق الإنسـان الـتي يتعرضـون لهـا وأوضاعهـم الهشـة فـي كل مـن ليبيـا وتونـس ومـصر، ويسـتند إلى أراء و اسـتطلاعات عـبر اسـتبيانات شـملت 127 نازحـا سـودانيًا و 11 مقابلـة مـع موفـري معلومـات مـن مصـادر عـلى الأرض، مـن رؤسـاء الجاليـات وممثـلي منظمـات المجتمـع المدنـي المحليـة و موظفـو منظمـات دوليـة غـير حكوميـة و عاملـون بـوكالات الأمـم المتحـدة المعنيـة بالهجـرة. يشـدد التقريـر عـلى الحاجـة الملحـة لاتخـاذ إجـراءات شـاملة للتعامـل مـع محنـة النـزوح مـن حـرب السـودان، و توفـير اليـات الحمايـة والدعـم بصـورة فعالـة، وإيجـاد مسـارات آمنـة وقانونيـة لطالـبي اللجـوء، فضـلاً عـن التصـدي للأسـباب الجذريـة الـتي تقـف وراء نزوحهـم فـي الـدول المجـاورة.

– مشهد متقلب للسودانيين النازحين قسراً

مـع اسـتمرار تدفـق الوافديـن ,تـآكل تدريجيـاً مسـتوى تقبّـل المجتمعـات المضيفـة للسـودانيين النازحـين قـسراً فـي ليبيـا وتونـس ومـصر منـذ بدايـة الحـرب فـي السـودان لتحـل محلهـا موجـة امتعـاض متنامـية بسـبب ازديـاد أعـداد المهاجريـن. **أفـاد 41.7% مـن السـودانيين الذيـن شـملهم الاسـتطلاع أنهـم تعرضـوا للتمييـز العنـصري أو العنـف عنـد وصولهـم إلى البلـدان المضيفـة. ومـن بـين هـؤلاء،** عـزا **36.2%** منهـم هـذه الممارسـات والاعتـداءات إلى كل مـن المواطنـين والسـلطات عـلى حـد سـواء، و أشـار **25.2%** منهـم إلى أن مرتكـبي هـذه الانتهـاكات ينتمـون إلى جماعـات إجراميـة أو جماعـات غـير حكوميـة، بمـا فـي ذلـك الميليشـيات والتجـار ومهربـي البـشر.

يظهـر هـذا التوجـه بشـكل واضـح في كل مـن مـصر وتونـس، إذ أدت المـوارد المحـدودة والبنيـة التحتيـة المتواضعـة إلى تفاقـم المخـاوف بـين المجتمعـات المضيفـة. ولـم تحـل الروابـط الثقافيـة والتاريخيـة والإقليميـة دون أن يـؤدي حجـم الـنزوح الهائـل إلى تقليـل فـرص الاسـتضافة في البلـدان الثلاث، ممـا جعـل السـودانيين النازحـين قـسراً أكـثر عرضـة لانتهـاكات حقـوق الإنسـان.

– أنظمة مثقلة بالأعباء وتحديات متزايدة

تواجـه مـصر حاليـاً ثانـي أكـبر عـدد مـن النازحـين السـودانيين قـسراً عـلى مسـتوى العالـم بواقـع 1.2 مليـون نـازح سـوداني، حيـث تعانـي البـلاد مـن أعبـاء جمـة بسـبب ضعـف مواردهـا وخدماتهـا. تواجـه كل مـن ليبيـا وتونـس أيضـاً صعوبـات كثـيرة لاسـتيعاب الأعـداد المتزايـدة مـن السـودانيين النازحـين قـسراً، الذيـن يفـد الكثـير منهـم إليهـا عقـب اجتيـاز طـرق معقـدة ومحفوفـة بالمخاطـر. وتظـل إمكانيـة الحصـول عـلى الخدمـات الأساسـية مثـل الرعايـة الصحيـة والتعليـم والمـأوى شـحيحة، بينمـا تنـئ هـذه التحديـات بخطـر تفـشي الأمـراض المعديـة.

تـزداد الأزمـة الإنسـانية تعقيـدًا مـع ارتفـاع نسـب التـشرد وتصاعـد التوتـرات الاجتماعيـة، مثـال ذلـك الهجمـات العنيفـة عـلى المهاجريـن واللاجئـين وطالـبي اللجـوء في صفاقـس بتونـس في يوليـو 2023. فقـد وثّقـت المنظمـة العالميـة لمناهضـة التعذيـب بالتعـاون مـع شـبكة المنظمـات غـير الحكوميـة وشركائهـا حـوادث الطـرد الجماعـي إلى مناطـق حدوديـة صحراويـة نائيـة و أحـداث الـنزوح القـسري بالداخـل ، ممـا يؤكـد عـلى تنامـي ظاهـرة مكافحـة المهاجريـن وهشاشـة اوضـاع النازحـين السـودانيين.

خلـق هـذا المنـاخ المضطـرب ومـا يتخلـه مـن ممارسـات عنصريـة معاديـة للأجانـب, بيئـة يحيطهـا الخـوف مـن المصـير المجهـول والحرمـان مـن الحقـوق الأساسـية.

– معاناة النازحين السودانيين في بيئة تتسم بالعنصرية و انعدام التعاطف

على الرغم من حمايتهم بموجب القانون الدولي، غالباً ما يجد السودانيون النازحون قسراً أنفسهم عالقين في[1] نظام قانوني معقد وغير متسامح. فكثيرا ما يتم فرض تشريعات رامية إلى الحد من الهجرة غير النظامية بشكل مطلق و دون أي اعتبارات انسانية، الأمر الذي يضع النازحين قسراً عرضة للاعتقال والاحتجاز التعسفي و الاستغلال والاتجار بالبشر والتعذيب وسوء المعاملة والعنف الجنسي. تزيد صعوبة عملية تسوية الأوضاع القانونية للمهاجرين بسبب ارتفاع عدد الطلبات الهائل على خدمات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهو ما يجعل الكثير من السودانيين في وضع قانوني معقد و غير واضح. يؤدي افتقار النازحين السودانيين للوثائق القانونية إلى تعرضهم للاستغلال والتمييز والتهديد المستمر بالترحيل القسري.

مازالت منظمات المجتمع المدني المحلية والمنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في قضايا الهجرة في ليبيا وتونس ومصر تصطدم بعدد كبير من العقبات. حيث تتعمد السلطات التونسية تقييد الفضاء المدني، و نشأت تحديات مشابهة في كل من ليبيا ومصر، حيث تواجه منظمات المجتمع المدني ضغوطًا متزايدة وقيودًا تفرض تعسفيا على أنشطتها. أدت هذه الإجراءات إلى تضييق الخناق على المنظمات العاملة في البلدان الثلاث، وأجبرت بعضها على تجميد أنشطتها أو إيقافها تماما.

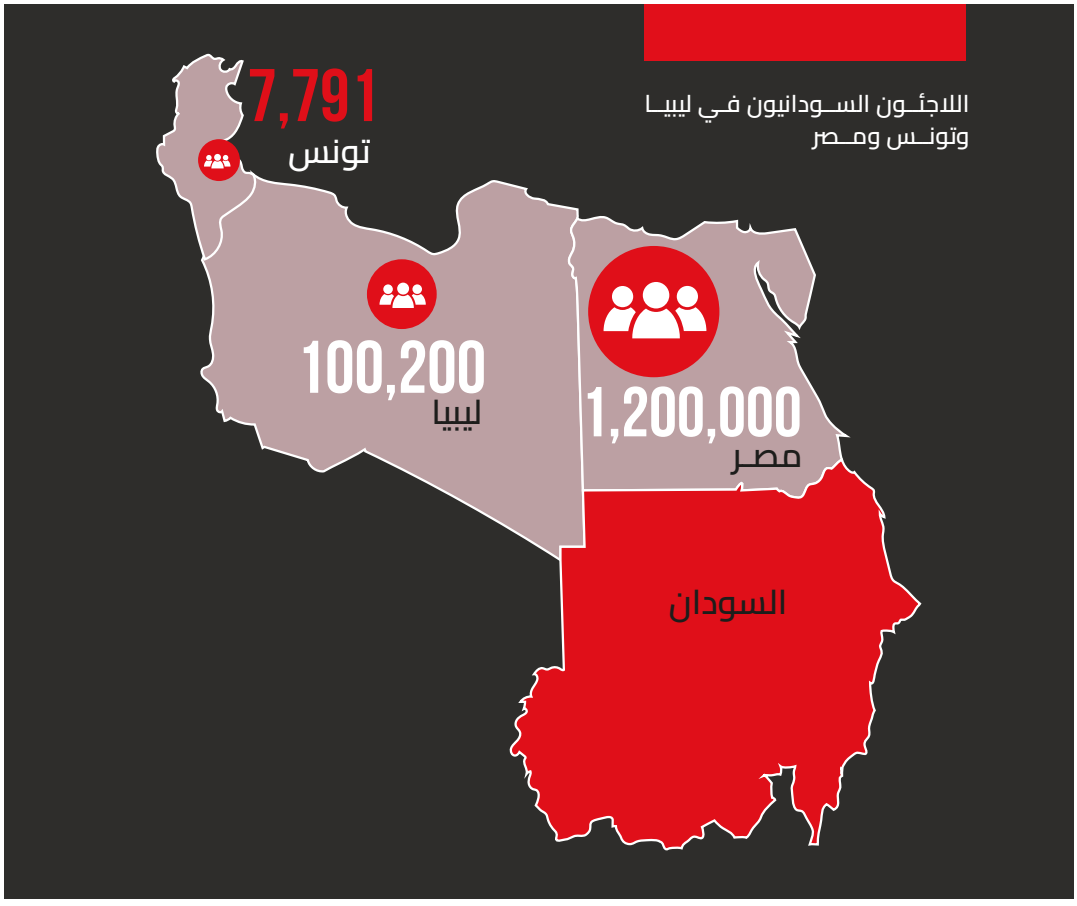

1. يحق للسودانيين النازحين قسراً التمتع بالحماية الدولية المنصوص عليها في العديد من المواثيق القانونية الدولية. فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية اللاجئين لعام 1951 والبروتوكول الملحق بها لعام 1967 تكرس جميعها مبدأ عدم جواز الترحيل القسري والحق في اللجوء، بالإضافة إلى اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا. توجز كافة هذه الصكوك التزامات الدول بتوفير الملاذ الامن والحماية للأفراد الفارين من الاضطهاد أو العنف أو النزاع المسلح.

– المسعى الحثيث وراء اللجوء المحفوف بالمخاطر

يظل العثور على الأمن حلما بعيد المنال لكثير من السودانيين النازحين قسراً، فغالباً ما تتلاشى أحلامهم في الحصول على الأمان و الحماية داخل البلدان المضيفة لهم أمام قسوة واقعهم المعيشي. وفي خضم ضآلة الفرص والتحديات المتزايدة، يرى عدد متزايد منهم أن العبور إلى أوروبا هو خيارهم المجدي الوحيد.[2]

تسلّط رحلات عبور البحر الأبيض المتوسط المحفوفة بالمخاطر والمشحونة بالهواجس الضوء على حالة اليأس التي يعيشها المهاجرون الذين يشعرون أنه ليس لديهم أيّ خيار آخر. سجلت المنظمة الدولية للهجرة 1,351 (IOM) حالة وفاة واختفاء لمهاجرين عابرين من الحدود البحرية المتوسطية عام 2024، من بينهم 63 طفلا[3]. وقد أدت سلسلة من حوادث غرق السفن المدمرة خلال العام إلى فقدان أرواح العديد من السودانيين، مثل حادث غرق أحد القوارب في أغسطس 2024 الذي أدى بحياة 13 سودانياً و فقدان 27 آخرين[4] .

فعلى الرغم من هذه الحوادث المحبطة، إلا أن تطلعات هؤلاء السودانيين إلى حياة أفضل ما زالت مستمرة، إذ أعرب 54% من النازحين السودانيين الذين شملهم الاستطلاع عن رغبتهم في الاستقرار في بلد يحميهم، كما أشارت أغلبية كبيرة (80%) إلى نيتهم محاولة العبور إلى أوروبا في غضون 6 أشهر.

– مناشدة للتضامن من المجتمع الدولي

يستدعي وضع السودانيين النازحين قسراً في ليبيا وتونس ومصر اتخاذ إجراءات عاجلة وشاملة، إذ يتعين على المجتمع الدولي أن يكثف جهوده لتوفير الحماية والدعم لهذه الفئات المستضعفة، ومعالجة الأسباب الجذرية للنزوح وإنشاء مسارات آمنة وقانونية لطالبي اللجوء لضمان احترام قوانين حقوق الإنسان التي تشكل جميعها خطوات أساسية نحو حل مستدام. فضلا عن ذلك، تقتضي الأزمة الحالية جهودا تعاونية متضافرة قائمة على التعاطف والتضامن لضمان سلامة النازحين السودانيين واحترام كرامتهم.

2. تشير مقارنة الملخصات السنوية لإحصاء أعداد المتنقلين من المهاجرين واللاجئين عبر وسط البحر الأبيض المتوسط إلى ارتفاع ملحوظ في عدد السودانيين الوافدين إلى إيطاليا بين عام 2022 وعام 2023. لم تكن السودان من ضمن البلدان المصدرة للوافدين إلى إيطاليا في عام 2022، بيد أن عدد السودانيين المنطلقين من ليبيا وتونس سجل ارتفاعاً متزايداً في عام 2023. حيث غادر 931 سودانياً من ليبيا بالتحديد، فيما سجل مغادرة 4,956 سودانياً من تونس. استمر هذا التوجه حتى عام 2024، مع زيادة شهرية ثابتة في عدد الوافدين إلى السواحل الإيطالية. وتفيد اللوحة الشهرية لإحصاء الوافدين في إيطاليا بوصول 497 سودانيا في أبريل، تلاهم 612 في مايو و1,016 في يوليو.

3. تم تسجيل مهاجرين مفقودين في وسط البحر الأبيض المتوسط، المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، أكتوبر 2024

4. غرق قارب يحمل مهاجرين سودانيين إلى أوروبا ومقتل 13 شخصًا وفقدان 27 آخرين، أفريقيا نيوز، أغسطس 2024

2. المنهجية

يستدعي وضع السودانيين النازحين قسراً في ليبيا وتونس ومصر اتخاذ إجراءات عاجلة وشاملة، إذ يتعين على المجتمع الدولي أن يكثف جهوده لتوفير الحماية والدعم لهذه الفئات المستضعفة، ومعالجة الأسباب الجذرية للنزوح وإنشاء مسارات آمنة وقانونية لطالبي اللجوء لضمان احترام قوانين حقوق الإنسان التي تشكل جميعها خطوات أساسية نحو حل مستدام. فضلا عن ذلك، تقتضي الأزمة الحالية جهودا تعاونية متضافرة قائمة على التعاطف والتضامن لضمان سلامة النازحين السودانيين واحترام كرامتهم.

1.2. جمع و تحليل البيانات

انطلقت عملية البحث بمراجعة مستفيضة للمصادر المفتوحة و العلنية بشأن أنماط الهجرة وسياساتها في البلدان الثلاث، واستُكمل هذا الأساس بجمع البيانات من مصادر أولية من خلال نهجين منفصلي التطبيق ومتكاملين من ناحية المحتوى:

أ. الاستطلاعات الكمية: تم إعداد استطلاع دقيق باللغة العربية عبر الإنترنت، استهدف النازحين السودانيين في ليبيا وتونس ومصر. اعتمد هذا الاستطلاع، الذي تمكن المشاركون من المساهمة به عبر منصة كوبو تول بوكس (Kobo Toolbox)، على لغة ومصطلحات مبسطة لتسهيل المشاركة. شمل الاستطلاع مجموعة واسعة من المواضيع، بما في ذلك أماكن التواجد السكاني و القدرة على الحصول على الوثائق وتجارب المهاجرين و العراقيل المتعلقة بالحماية و حالة حقوق الإنسان و إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية. وقد أسهم نشر رابط الاستطلاع على منصات شبكات التواصل الاجتماعي و منصات منظمات المجتمع المدني بالإضافة إلى إحدى الصفحات المخصصة على موقع فيسبوك، مما أجمل الحصول على إجابات من **127 مشاركاً مستجيباً**.

ب. الاستطلاعات النوعية: لاستكمال بيانات المسح، أجريت مقابلات مع 11 شخصا من موفري معلومات من مصادر على الأرض ، بما في ذلك قادة المجتمع المحلي من رؤساء الجاليات السودانية وممثلين عن منظمات المجتمع المدني المحلية وموظفين من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في كل من ليبيا وتونس ومصر. وقد أتاحت هذه المقابلات التي أجريت عبر الإنترنت بين مارس ويوليو 2024 مرفوقة بالوثائق والشهادات المقدمة من بعض هؤلاء رؤى قيّمة حول التجارب الحية للسودانيين المهجّرين قسراً، علاوة على وجهات نظر العاملين على مساندتهم.

2.2. أوجه القصور والاعتبارات الأخلاقية

يطرح إجراء البحوث في إطار النزوح القسري تحديات تنطوي على صعوبات فريدة من نوعها. فقد حد الوضع الأمني السائد والقيود المفروضة على المجتمع المدني في المنطقة من جدوى الملاحظات الميدانية وجمع البيانات بصورة مباشرة. يمكن أن يُفضي التعويل على الاستطلاعات الإلكترونية إلى التحيز في أخذ العينات لأولئك الذين تتوفر لهم القدرة على الاتصال بالأنترنت ، ومستويات الإلمام بالقراءة والكتابة الأمر الذي يقلل فرص مشاركة الكثيرين من الأقل حظا و كفاءة. إن نطاق العينة النسبي من شأنه أن يحد من شمولية النتائج.

تم توخي أقصى درجات الحرص على الالتزام بالمعايير الأخلاقية طول مسار البحث، أهمها الحفاظ على سرية هوية المشاركين على نحو صارم، حيث تم الحصول على موافقات مستنيرة من جميع الأشخاص الذين تمت مقابلتهم. تم التعامل كذلك مع المعلومات الحساسة بأقصى قدر من السرية لضمان عدم الإضرار، و إيلاء الأهمية المطلقة لسلامة المشاركين في كل مرحلة من مراحل جمع البيانات.

3.2. السياق النظري

يعتمد هذا البحث على مقاربة شاملة للمصطلحات ويعترف بتنوع الأفراد المتأثرين بالنزوح القسري، إذ يستعان بمصطلح "النازحون قسراً أو الأشخاص المتنقلون" لوصف النازحين السودانيين الذين يواجهون عقبات مختلفة بغض النظر عن وضعهم القانوني ودوافع تنقلهم ودرجة الحماية الدولية التي يتمتعون بها. يعبر اختيار المصطلحات المتعمد عن واقع النزوح المعقد ويتماشى مع معايير المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ومصطلحاتها المتعلقة بهذه المسألة.[5]

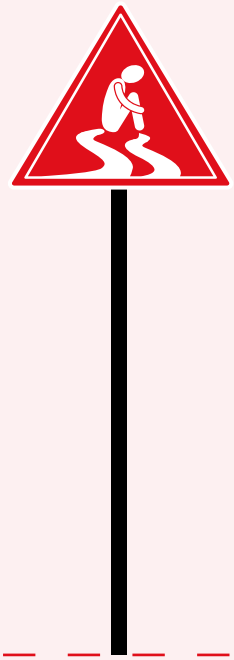

تشير الأبحاث التي أنجزها فريق المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب إلى أن التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة ممارسات متفشية على نطاق واسع أثناء كافة مراحل الهجرة، في بلدان المنبع المتضررة (التي غالباً ما تكون دافعاً للهجرة) و خلال طرق الهجرة وفي بلدان الوِجهة المقصودة، على أيدي جهات فاعلة تابعة للحكومات، فضلاً عن جهات فاعلة غير رسمية. وتتعدد أشكال التعذيب وسائر أنواع سوء المعاملة، بما في ذلك الركل واللكم والضرب بالعصا والإذلال والإهانات العنصرية والتهديدات والعنف الجنسي و ظروف الاحتجاز القاسية التي منها الاكتظاظ الشديد وغياب الرعاية الطبية الملائمة والغذاء ومياه الشرب و انعدام المرافق الصحية بالمراكز (أو تأخير وصول المهاجرين لها). وتتضمن المظاهر الأخرى المصنفة على أنها من أشكال التعذيب وسوء المعاملة الاحتجاز والحبس الانفرادي والحبس الانفرادي المطول والترحيل القسري و الطرد أو الإعادة القسرية أو تسليم اللاجئين السياسيين مع استمرار خطر التعرض للتعذيب وسوء المعاملة. كذلك تم اعتبار الاغتصاب وغيره من صور العنف الجنسي من ممارسات التعذيب و تصنيف التهديد والإرغام على مشاهدة تعذيب الآخرين شكلا من أشكال التعذيب النفسي. تقوض كافة هذه الأنواع من الانتهاكات التمتع الكامل والفعلي بحقوق الأشخاص المتنقلين وفي حالات النزوح (القسري).

5. وفقًا لتقرير الفريق العامل المعني بالهجرة والتعذيب التابع للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب " دروب التعذيب" (2022)، وتقارير المنظمة في تونس الحديثة "التعرف على انتهاكات حقوق الإنسان: معاناة الأشخاص في حركات الهجرة المختلطة في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تونس" (يونيو 2023)؛ "دروب التعذيب، الإصدار 2" (نوفمبر 2023)؛ "دروب التعذيب، الإصدار 3" (أكتوبر/تشرين الأول 2024)؛ "دروب التعذيب، الإصدار 3" (أكتوبر/تشرين الأول 2024)، ويستخدم هذا التقرير تعبير " النازحون قسراً أو الأشخاص في حركات الهجرة/التنقل المختلطة" و"المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء" و"الأشخاص المتنقلون" بوصفهم فئة عالمية تشمل المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء والأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم وضحايا الاتجار بالبشر والعمال المهاجرين والمهاجرين عامة (بما في ذلك أولئك الذين هم في وضع غير نظامي). تشير هذه العبارة إلى التنقلات عبر الحدود للأشخاص الذين تتباين مواصفاتهم وأسباب تنقلهم واحتياجاتهم على نطاق واسع. وبتعدد العوامل، يتمتع الأشخاص المشاركون في التدفقات المختلطة بأوضاع قانونية مختلفة ويعانون من أسباب الهشاشة بشكل متباين. ولئن كان اللاجئون والمهاجرون يندرجون ضمن فئات قانونية مختلفة، بيد أنهم يسلكون مسارات ووسائل نقل متشابهة على نحو متزايد سواء عن طريق البر أو البحر. يواجه هؤلاء المهاجرون خطر التعرض لمخاطر وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تشمل التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ("سوء المعاملة")، والقتل غير المشروع، والعنف الجنسي والعنف الجنساني، والاختطاف، والابتزاز، والعمل القسري، والاتجار بالبشر خلال كل مرحلة من مراحل رحلتهم.

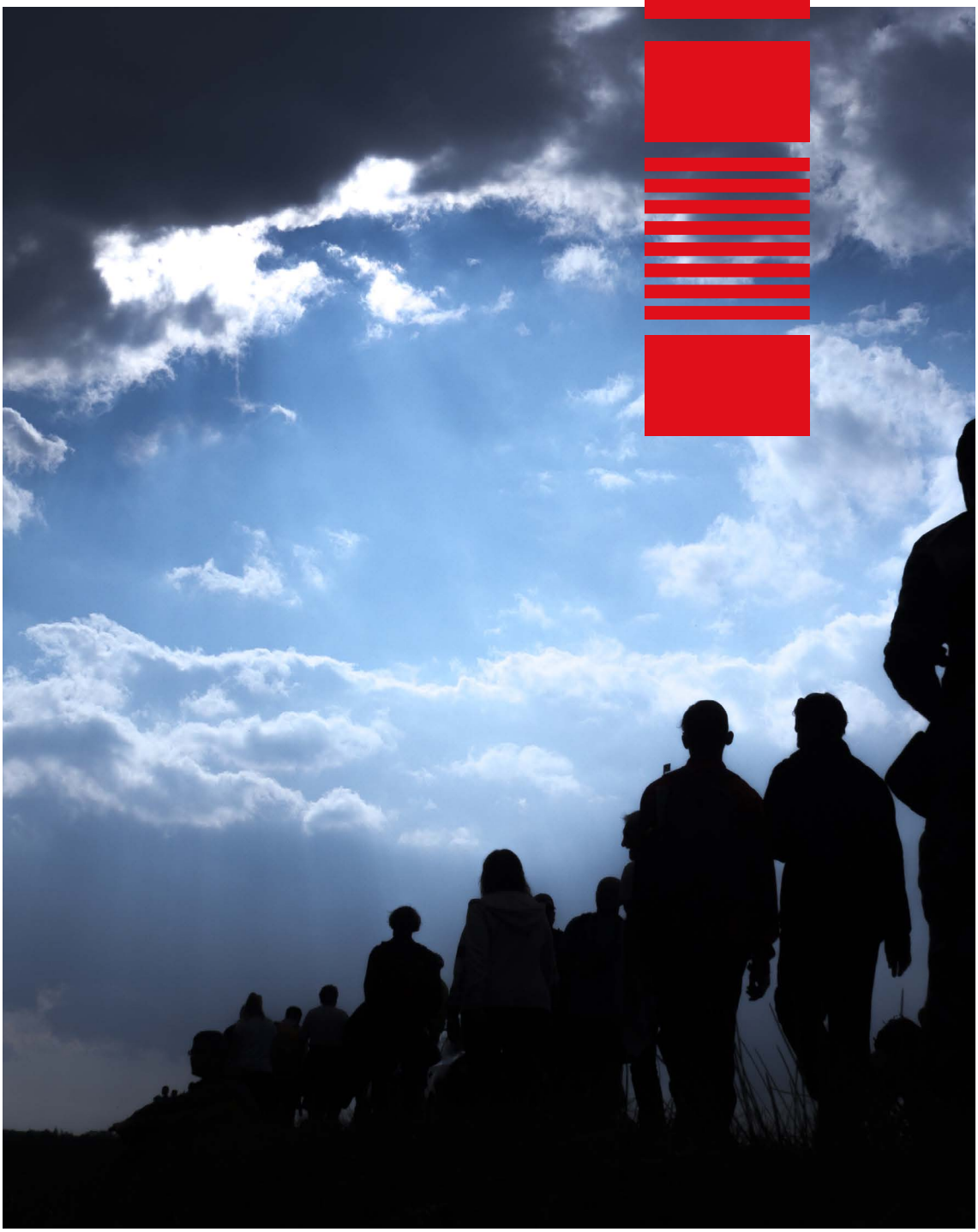

3. المقدمة

أثار الصراع الدائر في السودان نزوحًا جماعيًا لسكانه وألقى بظلاله المشؤومة على كامل المشهد في شمال أفريقيا. إذ نزح أكثر من 10 ملايين شخص من ديارهم، وتغيّرت حياتهم بصورة لا رجعة فيها جراء ويلات الحرب [6]. بينما لا يزال العديد منهم نازحين داخلياً أو نازحين داخل جنوب السودان، اضطر عدد لا يحصى من الآخرين إلى خوض رحلات محفوفة بالمخاطر إلى البلدان المجاورة، بما في ذلك ليبيا وتونس ومصر.

6. تقرير الوضع الخارجي لبرنامج الأغذية العالمي عن الأزمة الإقليمية في السودان رقم 6، موقع ReliefWeb، 24 يوليو 2024

باتت هذه البلدان المضيفة غير راغبة في استضافة عدد متزايد من السودانيين النازحين وهي تصارع تحدياتها كل حسب السياق. تعددت أيضا تعقيدات هذه البلدان من الناحية السياسية. في حين وفرت هذه الدول ملاذا أكثر أمانا في بداية الحرب ما ولد شعورا بالأمل لهم، إذ عززت الروابط الثقافية والتاريخية والإقليمية بين البلدان الأربع بيئة من القبول النسبي للنازحين خلال الشهور الأولى، إلا أن تصاعد النزاع المسلح في السودان وما تلاه من ارتفاع كبير في أعداد النازحين كشف عن هشاشة هذا الترحيب. فوجدت كل من ليبيا وتونس ومصر أوضاعها غير مهيأة لاستيعاب التدفق المتزايد للنازحين السودانيين قسراً.

هيأت سنوات الصراع وعدم الاستقرار السياسي التي أعقبت احتجاجات عام 2011 في **ليبيا** بيئة خصبة لتفشي شبكات الاتجار بالبشر التي تقوم باستغلال المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[7] حتى أكتوبر 2024 ما يقدر بـ 100,200 لاجئ وطالب لجوء سوداني، والذين يفدون إلى ليبيا بحثا عن فرص حياة أفضل أو العبور نحو أوروبا و هم معرضون لخطر الاستغلال.

تخوض **تونس**، مرحلة انتقالية هشة إلى الديمقراطية في خضم الصعوبات الاقتصادية، و تشكل بلد عبور للقادمين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى: إذ يغادر آلاف الرجال والنساء والأطفال بلدانهم الأصلية في منطقة الساحل (حيث يتفاقم الفقر وانعدام الأمن والنزوح الناجم عن النزاعات والتغيرات المناخية) شارعين في خوض رحلة محفوفة بالمخاطر و العنف والموت بغية الوصول إلى أوروبا. وقد سجلت تونس زيادة إجمالية في عدد الوافدين إليها حيث يتصدر اللاجئون السودانيون وطالبو اللجوء قوائم أكثر الجاليات إحصائا من الجنسيات المسجلة في البلاد[8].

تعاني **مصر** من توافد ثاني أكبر عدد من النازحين السودانيين قسراً على مستوى العالم، على الرغم من استقرارها النسبي، مع عبور حوالي 500,000 سوداني إلى أراضيها بين أبريل 2023 ومارس 2024[9] ، مما يحد قدرتها على توفير الدعم والحماية الكافية، وبحلول سبتمبر 2024 وصل عدد الوافدين الجدد إلى 1,200,000 شخص[10].

أوجد هذا الظرف الإقليمي المضطرب بيئة معقدة وشاقة للسودانيين النازحين قسراً الذين يجدون أنفسهم عالقين في خضم شبكة من نتائج الاضطراب السياسي والانتهاكات المتزايدة لحقوق الإنسان على غرار المساعدات الإنسانية الشحيحة.

تعتبر قدرات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين محدودة، ويتعين على طالبي اللجوء السودانيين الانتظار لأشهر قبل أن يتم منحهم موعداً. يعجز العديد من الأفراد والعائلات في مصر وليبيا عن تسوية وضعهم القانوني وهم عرضة لخطر الاعتقال والاحتجاز والترحيل القسري من قبل السلطات. كما اضطرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تونس إلى تعليق التسجيل المسبق وتسجيل طالبي اللجوء واللاجئين الجدد، الامر الذي ترك مئات السودانيين دون هوية قانونية واضحة أو القدرة على تقديم طلب الحماية الدولية. لذلك, يحتج مئات السودانيين النازحين قسراً وينامون في مخيمات مؤقتة في ليبيا وتونس بالقرب من مكاتب المفوضية.

تحول الوضع إلى أزمة إنسانية معقدة في الوقت الذي تكافح الأنظمة المثقلة بالأعباء التي من المفترض أن توفر الخدمات الأساسية، لتترك النازحين السودانيين عرضة للاستغلال والتمييز وانتهاكات حقوق الإنسان. وقد دفع غياب بدائل قابلة للتطبيق وتدهور الأوضاع في هذه البلدان العديد من السودانيين إلى المخاطرة بحياتهم في رحلات العبور البحرية الخطرة إلى أوروبا، أملا في تحقيق غد أرحم.

يهدف هذا التقرير إلى الكشف عن القصص غير المروية للنازحين السودانيين قسراً، وإلقاء نظرة على تجاربهم في ليبيا وتونس ومصر. إذ تتحدث الإحصائيات والبيانات عن مآس إنسانية بالغة العمق تمزقت في خضمها أسر وتحطمت أحلام وتغيرت حياة دون رجعة جرّاء أهوال الحرب. ومن خلال توثيق رحلاتهم وتقصي التحديات وانتهاكات حقوق الإنسان التي وجدوا أنفسهم وقودا لها، يرمي هذا التقرير إلى تحقيق فهم أعمق لتجاربهم وإلهام التدخلات السياسية المستندة إلى الأدلة التي تعطي الأولوية لحمايتهم ورفاهيتهم.

7. الوضع في السودان - بوابة البيانات التشغيلية، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أكتوبر/تشرين الأول 2024
8. خريطة الوضع في تونس، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أبريل/نيسان 2024
9. الوضع في السودان - تحديث خارجي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رقم 54، موقع ReliefWeb، مارس 2024
10. الوضع في السودان - بوابة البيانات التشغيلية، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أكتوبر 2024

4. خلفية السياق

1.4. الوضع المتفاقم للأزمة في السودان

دخلت السودان في حالة من الاضطراب مع اندلاع اشتباكات عنيفة بين قوات الدعم السريع (RSF) والقوات المسلحة السودانية (SAF) في 15 أبريل 2023. فاقمت الحرب من حدة المصاعب القائمة، وأدت إلى زيادة انتهاكات حقوق الإنسان وانتشار الجوع وتفشي الأمراض وأزمة التعليم والانهيار الاقتصادي.

أرغم هذا الصراع أكثر من 10.2 مليون شخص على الفرار من ديارهم[11] ، معظمهم (حوالي 88%) من النساء والأطفال. وبصورة تبعث على الفزع ، فقد أكثر من 23,000 شخص حياتهم نتيجة لأعمال العنف هذه،[12] إذ اتهمت قوات الدعم السريع بارتكاب أعمال مروعة، خاصة جرائم القتل والتعذيب والعنف الجنسي لا سيما تلك التي تستهدف المجموعات العرقية في غرب دارفور.

تشير التقارير مؤخرا إلى نمط مثير للقلق من العنف القائم على نوع الجنس ضد النساء والفتيات، اللاتي يتم استهدافهن بشكل عشوائي بالاعتداء الجنسي والاتجار بالبشر[13] . والوضع مقلق لا سيما في غرب دارفور، حيث وثقت منظمة هيومن رايتس ووتش فظائع ارتكبتها قوات الدعم السريع شملت القتل والتعذيب والاغتصاب، كجزء من حملة التطهير العرقي ضد شعب المسالية والمجتمعات غير العربية الأخرى[14].

يؤكد التقرير الحديث الصادر عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية على خطورة أزمة انعدام الأمن الغذائي في السودان والذي جاء فيه:

> **"يمر السودان الآن بواحدة من أكبر أزمات الجوع في العالم، حيث يواجه أكثر من نصف سكانه، أي ما يقرب من 26 مليون شخص، مستويات عالية من الجوع الحاد. وقد تأكد حدوث مجاعة في مخيم زمزم في شمال دارفور مع وجود مناطق عديدة أخرى معرضة للخطر. ويعاني ما يقرب من 5 ملايين طفل وامرأة حامل ومرضع من سوء التغذية الحاد .[15]"**

أفادت منظمة الصحة العالمية عن تفشي وباء الكوليرا ابتداء من 22 يوليو 2024، أبلغت وزارة الصحة الاتحادية بالسودان عن هذه الحالات. وبحلول 29 سبتمبر، رصد ما يفوق 17,600 حالة إصابة بالكوليرا مع 546 حالة وفاة مرتبطة بها[16].

يجد الأطفال في السودان على وجه الخصوص أنفسهم في واقع أليم، فجراء إغلاق حوالي 10,400 مدرسة في المناطق المتأثرة بالنزاع، فإن ما يقرب من 19 مليون طفل محرومون من التعليم [17]، الأمر الذي لا يلقي بظلاله على مستقبلهم فحسب بل يتعدى ذلك أيضاً ليجعلهم عرضة لخطر متزايد من سوء المعاملة والاستغلال.

علاوة على ذلك، ينجرف الاقتصاد السوداني نحو حالة من الانهيار، فنصف السكان تقريبًا يعانون من البطالة، في ظل خسارة الجنيه السوداني لقيمته على نحو كبير. كما أدت عمليات النهب الواسعة النطاق والأضرار التي لحقت بالأعمال التجارية في الخرطوم إلى تعطيل الوصول إلى السلع والخدمات النقدية الأساسية، مما ترك السكان يتخبطون في وضع اقتصادي حرج[18].

11. شرح أزمة السودان، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أكتوبر/تشرين الأول 2024
12. تقرير عن الوضع في السودان، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أكتوبر/تشرين الأول 2024
13. النساء السودانيات عالقات بين معاناة النزاع والتهميش السياسي في مفاوضات والسلام، منتدى فكرة -مبادرة من معهد واشنطن لسياسات الشرق الأدنى، مارس 2024
14. السودان: تطهير عرقي في غرب دارفور، هيومن رايتس ووتش، مايو 2024
15. تقرير عن الوضع في السودان، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أكتوبر 2024
16. تقرير عن الوضع في السودان، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أكتوبر 2024
17. الأزمة في السودان: ما الذي يحدث وكيف يمكن المساعدة، لجنة الإنقاذ الدولية، أغسطس 2024 (آخر تحديث)
18. الأزمة في السودان: ما الذي يحدث وكيف يمكن المساعدة، لجنة الإنقاذ الدولية، أغسطس 2024 (آخر تحديث)

2.4. أزمة النزوح والأزمات الإنسانية في البلدان المجاورة في شمال أفريقيا

أصبحت ليبيا ملجأً أساسيًا للفارين من السودان بحلول أوائل عام 2024، فقد لجأ حوالي 148,107 مواطن سوداني هناك طلبًا للأمان، وعادة ما يصلون إلى الكفرة[19] ، حيث عبر معظم النازحين السودانيين (88%) مباشرة من السودان إلى ليبيا، بينما تعبر أقلية منهم عبر تشاد (9%) أو مصر (2%)[20] . الكفرة هي مدينة تقع في جنوب شرق ليبيا و هي مدينة العبور الأولى للسودانيين للدخول لليبيا منذ زمن طويل. وتعاني الكفرة الآن من أزمة إنسانية مردها التدفق الهائل للنازحين الذي بلغ قرابة 40,000 شخص، مما أدى إلى إجهاد الموارد المحدودة للمدينة وبنيتها التحتية الهشة أصلا، لتتحول من محطة توقف هادئة صغيرة فيما مضى إلى منطقة استقبال لأزمة كارثية.

لسوء الحظ، تنعدم البيانات الدقيقة حول عدد الوافدين اليومي في الكفرة، ولكن بحسب التصريحات الأخيرة، فإن السلطات في شرق ليبيا تبذل جهوداً حثيثة لإدارة الوضع. فقد تم مؤخرًا طرح مقترح يقضي بإنشاء مستشفى ميداني ومخيم في منطقة حدودية محايدة تشرف عليه وزارة الصحة والهلال الأحمر الليبي. إلا أنه وفقًا لمصادر في تلك المنطقة، تزعم السلطات الليبية لاحتواء الأزمة من خلال إبقاء النازحين السودانيين داخل الكفرة بغية تسهيل ترحيلهم إلى السودان لاحقا.

لئن اجتاز معظم السودانيين المهجّرين قسراً في البداية إلى ليبيا عبر حدودها الجنوبية، إلا أن رحلتهم لم تنتهِ بعد. إذ يهدف الكثير منهم إلى الوصول إلى طرابلس العاصمة في الشمال الغربي، حيث يقع مكتب المفوضية الوحيد في ليبيا. ويعد هذا النمط من الهجرة منطقيا نظراً لحاجة اللاجئين الملحة للتسجيل وإمكانية الحصول على فرص إعادة التوطين. كما أن موقع طرابلس الساحلي يجعل منها مركز انطلاق استراتيجي لأولئك الذين يأملون في الوصول إلى تونس أو محاولة عبور البحر المحفوف بالمخاطر إلى أوروبا. ومن المرجح أن الأمل في العثور على وصول أفضل إلى الخدمات الأساسية وفرص العمل المحتملة يدفع المهاجرين لقصد العاصمة الليبية.

بالتالي ينجذب معظم اللاجئين السودانيين نحو الشمال الغربي رغم دخولهم إلى ليبيا عبر الجنوب. ويشوب طريق رحلاتهم الخوف و عدم اليقين، إذ غالباً ما يجد النساء والأطفال أنفسهم ضحايا للعنف القائم على الجنس والاتجار بالبشر[21].

19. المستجدات الفصلية للهجرة المختلطة شمال أفريقيا، الربع الثالث، أكتوبر 2024 Mixed Migration Center
20. ليبيا - الملف الشخصي للمهاجرين السودانيين في ليبيا، المنظمة الدولية للهجرة مارس 2024
21. مقابلة مع مدافع عن حقوق الإنسان ينشط في منطقة الكفرة، يوليو/تموز 2024

مسارات النـزوح
إيطاليا
تونس
تونس
توزر
صفاقس
بنقردان
ذهيبة
الجزائر
طرابلس
بنغازي
طبرق
القاهرة
ليبيا
مصر
سبها
الكفرة
ابو سمبل
اغرين
النيجر
التشاد
السودان

علاوةً على ذلك، سجلت تونس زيادة واضحة في عدد اللاجئين السودانيين، كون ما يقرب من نصف طالبي اللجوء المسجلين هم من السودانيين (46.8٪ أي حوالي 7,700 شخص[22]). من المهم الإشارة إلى أن أرقام التسجيل قد لا تعكس بالكامل العدد الفعلي للوافدين السودانيين إلى تونس جراء التأخير في عمليات التسجيل المسبق و إصدار بطاقات الوضع الخاص باللاجئين الذي تقوم بها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. و قد ساهم ضغط السلطات التونسية في تعليق هذه النشاطات منذ مايو 2024 [23].

منذ ديسمبر 2023، يدخل اللاجئون السودانيون إلى تونس عبر طريقين أساسيين: الدخول مباشرةً عبر الأراضي الليبية أو عبر الحدود الجزائرية، حيث تتم معظم عمليات الدخول عبر مناطق كل من القصرين وجندوبة والكاف. قبل الوصول إلى تونس، يمتد الطريق عبر تشاد والنيجر ثم الجزائر. تفيد بيانات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن جرجيس في الجنوب التونسي تستضيف أكبر عدد من اللاجئين وطالبي اللجوء المسجلين (مخيم جديرية ومخيم سنغو العشوائي بالقرب من مقر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومراكز الإيواء)، تليها مدنين (مخيم تاجرة). مع ذلك، فإن توزيع الجنسيات ضمن هذه الأرقام غير متاح. حيث تشير نتائج بحثنا إلى أن الوافدين السودانيين يقيمون في الغالب في مدن صفاقس وجرجيس وتونس الكبرى، وهي مناطق معروفة بتركز خدمات الأمم المتحدة فيها وباعتبارها نقاط دخول رئيسية للعابرين من الجزائر أو ليبيا.

باتت مدينة صفاقس محطة للتوترات المجتمعية والعنف ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، بما في ذلك السودانيين، وتمثل من بين أبرز مراكز الانطلاق الرئيسية للأشخاص المتنقلين الساعين للعبور إلى أوروبا. وعقب الاضطرابات التي وقعت في يوليو 2023، تم تهجير الآلاف قسراً إلى مناطق حدودية نائية، حيث تعرضوا لسوء المعاملة والانتهاكات. وما يزال الوضع الإنساني في المدينة حرجًا، حيث لا يزال الآلاف، بمن فيهم السودانيون، محاصرين في مخيمات مؤقتة في ضواحي المدينة مع خدمات ضئيلة.

توجد توترات مماثلة تختمر في جرجيس، التي تعتبر محطة رئيسية أخرى للمهاجرين في تونس، حيث أدت التوترات إلى أحداث عنف في أبريل 2024 مع مواطنين تونسيين، وفي يونيو ويوليو 2024 بين مواطنين سودانيين ومهاجرين آخرين. وقد أسفرت عن موجتين من الإخلاء القسري من المنازل خلال الصيف.

كشفت الشهادات التي سجلتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وشركاؤها عن وجود نمط من العنف الجنسي تورط فيها ضباط الحرس الوطني ضد المهاجرين واللاجئين، لا سيما على الحدود الجزائرية والليبية. و تم توثيق حالات اعتداء جنسي من قبل مدنيين تونسيين، غالباً ما يكون ذلك مقابل الحصول على الإمدادات الأساسية مثل الماء والغذاء، في منطقة توزر والعمرة وكذلك في جبال الشعانبي وتبسة بالجزائر[24].

تعكس هذه الحوادث التحديات التي تواجهها النساء السودانيات[25] النازحات قسراً في تونس جنبا إلى جنب مع التقارير التي تفيد بتعرض النساء السودانيات للعنف القائم على النوع الاجتماعي من قبل مهاجرين ولاجئين وطالبي لجوء آخرين في مخيمي جديرية وتجرة.

> **"التقينا مؤخرًا بامرأة سودانية في مكتبنا وكانت تمر بظروف صعبة إثر تعرضها للاغتصاب و الحمل إثر ذلك. كان عمر ابنتها حديثة الولادة 21 يومًا فقط، ولم يكن لديها أي وسيلة لإعالة نفسها. اضطررنا أن نوفر لها المأوى في مركزنا، وكنا نخطط لمساعدتها في تقديم طلب اللجوء إلى المجلس التونسي للاجئين، ولكن تم تعليق تسجيل طالبي اللجوء"،**
> هذا ما أفاد به أحد قادة المجتمع المحلي الذي تمت مقابلته.[26]

22. تقرير البيانات المتعلقة باللاجئين - اللاجئون وطالبو اللجوء في تونس، بوابة البيانات التشغيلية - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يوليو 2024
23. البيانات التي جمعتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ضمن" دروب التعذيب - الإصدار 2، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، أكتوبر 2024 دروب التعذيب - الإصدار 1، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023؛
24. دروب التعذيب - الإصدار 2، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024
25. البيانات التي جمعتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تونس، سبتمبر 2024
26. أحد قياديي المجتمع المحلي في مدنين، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024

تحمل مصر ثاني أكبر حصة من عدد الوافدين السودانيين في عام 2023، وقد شهدت تدفقاً كبيراً من النازحين قسراً بعبور أكثر من 1,200,000 سوداني حدودها بين أبريل 2023 وأكتوبر 2024. فعلى الرغم من الجهود التي تبذلها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لتوسيع نطاق التسجيل، بيد أن الحجم الهائل للوافدين خلق تراكماً في أعدادهم، تاركاً الآلاف ينتظرون مواعيدهم لفترة تصل إلى عام كامل.

أسفر انعدام القدرة علي الحصول على الوثائق القانونية مصحوبا بالأزمة الجارية في السودان عن تصاعد يبعث على القلق في عمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفي للنازحين السودانيين في مصر. تسلط التقارير الضوء على نمط تكرار ممنهج الإبعاد والإعادة القسرية، حيث تم ترحيل أكثر من 50% من طالبي اللجوء واللاجئين المسجلين في عام 2023 قسريا، بزيادة صادمة بنسبة 100% عن العام الذي سبقه.[27]

يبعث هذا التحول بشكل خاص في النهج من الاعتراف بالوافدين السودانيين ك "لاجئين فارين من الحرب" إلى اعتبارهم "مهاجرين غير نظاميين" على القلق. أجبرت القيود الجديدة المفروضة على التأشيرات وإغلاق الحدود العديد منهم على الدخول بصفة غير نظامية، وبالتالي زيادة تعرضهم للاعتقال والترحيل القسري . وبصرف النظر عن التزامات مصر بمقتضى القانون الدولي، فإن تصرفات الحكومة المصرية تُظهر تجاهلاً مقلقاً بحماية طالبي اللجوء.
وما زاد الطين بلة تصاعد ظاهرة كراهية الأجانب وانتشار المعلومات المضللة التي تغذيها تصريحات غير دقيقة من السلطات ويتم تضخيمها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، إذ تظهر هذه الحملات السودانيين النازحين قسراً باعتبارهم عبئاً على موارد البلاد، فتساهم في خلق بيئة عدائية وتبرر الإجراءات القاسية ضدهم.

بيد أن الواقع هو أن النازحين السودانيين يجدون أنفسهم أمام عقبات جمة فيما يتعلق بالحصول على الخدمات الأساسية والحماية القانونية في مصر. فالعدد المتزايد من الاعتقالات وعمليات الترحيل يسلط الضوء على الوضع غير المستقر لهؤلاء الأفراد التي غالباً ما تتم دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة.

3.4. التداعيات والإحتياجات العاجلة

تُبرز النتائج المستخلصة من هذا التقرير فضلا عن المئات من الروايات الموثقة بشأن حالات سوء المعاملة والتعذيب التي تعرض لها المهجّرون السودانيون قسراً الحاجة الملحة إلى دعم دولي فوري لمعالجة محنتهم، وهو ما يسلط الضوء على الأهمية البالغة لزيادة آليات الرصد والإبلاغ من أجل ضمان الشفافية والحيلولة دون وقوع المزيد من الانتهاكات.

إن الوضع الإنساني المتردي يستدعي استجابة سريعة وشاملة. كما أن زيادة التمويل والدعم للمنظمات الإنسانية ووكالات الأمم المتحدة تعد هي الأخرى أمراً جوهرياً بغرض تأمين الإغاثة والحماية. لا بد من التطرق للأسباب الجذرية وراء عمليات النزوح وإيجاد مسارات آمنة وقانونية لإعادة التوطين.

تشدد الأزمة التي يشهدها السودان مقترنة بتأثيرها على البلدان المجاورة على ترابط الاستقرار الإقليمي وحتمية التنسيق والتعاون الدوليين، ويعتبر اتباع نهج منسق ومتعاطف مسألة حاسمة لمعالجة التحديات المتعددة الأوجه التي يواجهها الأفراد السودانيون النازحون قسراً وضمان احترام حقوقهم الأساسية.

27. نداء عاجل بشأن احتجاز وإعادة اللاجئين السودانيين إلى مصر، مشروع الاحتجاز العالمي (GDP) ولجنة العدالة (CFJ)، ، أبريل 2024

5. الأطر القانونية والسياسات

1.5. بين الأطر القانونية الدولية والواقع المعيشي المحلي

يتيح القانون الدولي إطاراً متيناً لضمان حماية حقوق الإنسان، منها حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. فالصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[28] والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب[29] ، تضمن الحقوق الأساسية بما فيها الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي، فضلاً عن الحق في مغادرة أي بلد وطلب اللجوء.

تنص الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967[30] على حماية واضحة المعالم للاجئين، بما في ذلك مبدأ عدم الإعادة القسرية الذي يقضي بمنع الدول من إعادة الأفراد إلى بلد يواجهون فيه الاضطهاد. كما توسع اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا[31] تعريف اللاجئ.

أما بخصوص الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [32] ، فتنص هي الأخرى على حقوق محددة للعمال المهاجرين، بما في ذلك الحق في الحياة وحظر التعذيب وحق أطفالهم في التعليم.

تحظر اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[33] ممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتُلزم الدول بالتحري في ادعاءات هذه المعاملة، وتحظر كذلك الإعادة القسرية للأشخاص الذين يواجهون خطر التعرض للتعذيب أو غيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

ما يزال الأفراد في ليبيا ومصر وتونس يواجهون تحديات كبيرة إذ سنّت حكومات هذه البلدان قوانين تقييدية تقوم بتجريم الهجرة غير النظامية، الأمر الذي يفضي إلى الاعتقالات التعسفية والاحتجاز لفترات طويلة والطرد الجماعي والترحيل القسري. تؤثر هذه السياسات على المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء المعرضين للاستغلال وسوء المعاملة. وغالباً ما ترفض سلطات الدول المضيفة الاعتراف بالوضع القانوني للاجئين وطالبي اللجوء المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وتعاملهم على أنهم مهاجرون غير نظاميين. علاوة على ذلك، تورطت هذه الدول في عمليات طرد وإبعاد جماعي، والتي كثيراً ما تكون نحو بلدان يواجه فيها الأفراد انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. تعد هذه الإجراءات انتهاكًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية [34] والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

في استجابة لعمليات الطرد الجماعي هذه، قام كل من النشطاء ومنظمات المجتمع المدني في البلدان الثلاثة بتنظيم حملات المناصرة تهدف إلى وقف هذه العمليات التي حذرت المنظمات والوكالات الدولية من عواقبها على الأشخاص المتنقلين عبر شمال أفريقيا[35].

28. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، 1948
29. الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الاتحاد الأفريقي، 1981
30. الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها لعام 1967، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 1951
31. اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا، الاتحاد الأفريقي، 1969
32. الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، 1990
33. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 1984
34. مبدأ عدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، المفوضية السامية لحقوق الإنسان
35. المستجدات الفصلية للهجرة المختلطة في شمال أفريقيا، الربع الرابع، مركز الهجرة المختلطة Mixed Migration Center 2023

يمثل الافتقار إلى سبل تحقيق العدالة تحدياً بارزاً، و يواجه المهاجرون و طالبو اللجوء عوائق متعددة الأوجه خصوصا بما يتعلق بالحواجز اللغوية و الجهل بحقوقهم خشية من الاحتجاز القسري و ارتفاع الكلفة القانونية. ويساهم الفساد المنهجي وعدم الكفاءة داخل أنظمة العدالة في هذه المسألة.

صحيح أن تونس ومصر كانتا قد صادقتا على اتفاقية اللاجئين لعام 1951، إلا أن تطبيقهما لآليات حماية اللاجئين ما يزال ضعيفا. من ناحية أخرى، لم تصادق ليبيا على الاتفاقية، وبالتالي لا يوجد ما ينظم مسألة اللجوء في نظام لا يقننه.

تبعث وضعية حقوق الإنسان لهؤلاء السكان المستضعفين على القلق، خاصة فيما يتعلق بتقارير علنية عن التعذيب والعنف الجنسي والاحتجاز التعسفي والترحيل. كما سمحت الأوضاع الأمنية المضطربة في ليبيا تحديدًا بتفشي انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع تم ارتكابها على يد جهات حكومية وغير حكومية على حد سواء وهي موثقة بعناية.

بالتالي، لا بد من تعاون دولي عاجل وإصلاحات محلية[36] لضمان حماية الأشخاص المتنقلين في بلدان شمال أفريقيا بغية التصدي لهذه التحديات.

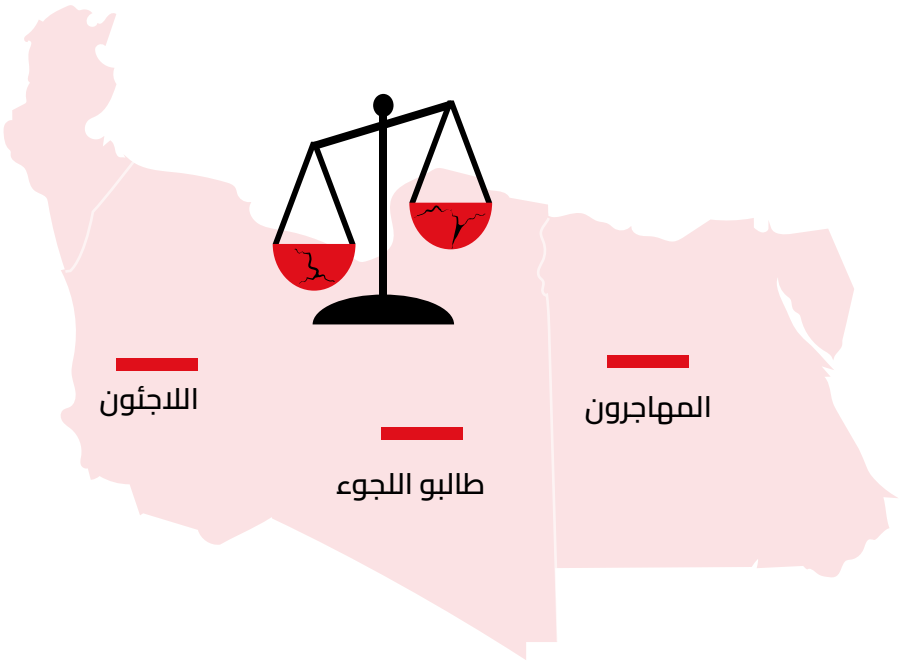

36. كيفية تحقيق التغيير الإيجابي للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في ليبيا، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مارس 2023

2.5. سياسات الهجرة المعيبة وآليات اللجوء الغير كافية

في أحيان كثيرة، تقوض القوانين والممارسات المحلية في ليبيا ومصر وتونس الحماية التي توفرها الأطر القانونية الدولية لحقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء.

غالباً ما يتم استخدام هذه الأطر القانونية الوطنية لتبرير السياسات والممارسات التقييدية التي تنتهك حقوق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، وكثيراً ما أعطت هذه الدول الأولوية لمراقبة الحدود وإدارة الهجرة على حساب حماية حقوق الإنسان.

1.2.5. ليبيا : غياب القانون واستغلال المهاجرين

ترزح ليبيا تحت وطأة عدم الاستقرار والصراع لتتحول إلى نقطة عبور محفوفة بالمخاطر للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. خلق غياب حكومة مركزية موحدة وانتشار الجماعات المسلحة بيئة فوضوية تُنتهك فيها حقوق الإنسان بانتظام.

فبرغم الأحكام القانونية القاضية بتوفير الحماية لفئات محددة، لا سيما الرعايا من ذوي الجنسيات العربية، بيد أن الوضع على الارض يختلف تماماً. فقد كانت التشريعات الليبية، خصوصا قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية[37] لعام 2010، أثر بالغ في تجريم الهجرة الغير نظامية، حيث أن القانون يخول السلطات الليبية سلطة احتجاز المهاجرين غير النظاميين وتغريمهم وترحيلهم، وهو ما أفضى إلى اتساع نطاق احتجاز الأشخاص المتنقلين في ظروف وحشية تشتهر بها مراكز الاحتجاز، حيث يتعرض المحتجزون للتعذيب وسوء المعاملة والعمل القسري والاستغلال الجنسي.

بالإضافة إلى ذلك، وردت أحكام الهجرة في القانون رقم (06) لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا[38]، والمعدل لاحقًا بالقانون رقم (02) لسنة 2004[39]، والقانون رقم (24) لسنة 2023 بشأن مكافحة توطين الأجانب في ليبيا والذي يقضي بمعاقبة الأجانب الذين يعترمون الاستقرار في البلاد أو غيرهم ممن يدعمون هؤلاء الأجانب بالغرامة والسجن[40]. ينص القانون في المادة 3 على أنه " يعاقب كل شخص طبيعي وكذلك الممثل القانوني للشخص الاعتباري الذي أوى أجنبي أو شغله أو مكنه من الدخول مع العلم انه يقصد التوطين في ليبيا ولم يبلغ السلطات المختصة عن وجوده وسبب إيوائه في ليبيا بالسجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تزيد على عشرة آلاف دينار. " فضلاً عن ذلك، تُجيز المادة (7) للقضاة ترحيل أي أجنبي ينوي الإقامة في ليبيا.

يوجد جانب آخر مهم ينبغي أخذه بعين الاعتبار أثناء تناول الأوضاع الحقوقية للأشخاص المتنقلين المقيمين والعابرين عبر ليبيا وهو الإطار التشريعي الخاص بقدرة منظمات المجتمع المدني على النشاط في البلاد، ومنها القانون رقم (19) لسنة 2001 بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية[41] الذي أعاق قدرة المنظمات الإنسانية والحقوقية على تقديم الدعم للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء نظرا لتقييده انشطة منظمات المجتمع المدني على نحو بالغ.

37. قانون رقم (19) لسنة 2010 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، مركز جنيف للتحكيم والمصالحة الدولية لبيا، يناير 2010
38. قانون رقم (6) لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب، مركز جنيف للتحكيم والمصالحة الدولية لبيا، يونيو 1987
39. قانون رقم (2) لسنة 2004 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (6) لسنة 1987 إفرنجي بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا، مركز جنيف للتحكيم والمصالحة الدولية ليبيا، يناير 2004
40. قانون رقم 24 لسنة 2023 م بشأن مكافحة توطين الأجانب في ليبيا، المجمع القانوني الليبي، أغسطس 2023
41. قانون رقم (19) لسنة 2001 بشأن إعادة تنظيم الجمعيات الأهلية، مركز جنيف للتحكيم والمصالحة الدولية ليبيا، ديسمبر 2001

لذلك، هناك احتمال تعرض نشطاء وموظفي المجتمع المدني للمراقبة والترهيب والمضايقة من قبل سلطات الدولة. وقد تعيق القيود المفروضة على الحركة والوصول إلى مناطق معينة قدرة المنظمات غير الحكومية على التواصل مع المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء الذين يحتاجون إلى المساعدة. كما أن التهديد باتخاذ إجراءات قانونية أو الاعتقال من شأنه أن يثني المنظمات غير الحكومية عن تقديم المساعدة الضرورية للفئات الهشة من السكان.

لهذه القيود المفروضة آثار جانبية تمس بصورة مباشرة بحياة المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، وتحد من إمكانية حصولهم على الخدمات الأساسية مثل الغذاء والماء والمأوى والرعاية الصحية. وبالتالي، فإن سياسات الحكومة الليبية تساهم بشكل مباشر في تفاقم الأزمة الإنسانية وتقويض حماية السكان المستضعفين.

علاوة على ذلك، دأبت السلطات الليبية على انتهاك مبدأ عدم الإعادة القسرية من خلال الانخراط في عمليات طرد جماعي إلى البلدان المجاورة مرار وتكرارا، ضاربة بالقانون الدولي عرض الحائط ومعرضةً الأفراد المستضعفين لمزيد من الأذى. لقد برزت ليبيا كذلك بوصفها بؤرة أساسية ترتكز عليها شبكات الاتجار بالبشر، حيث يساق المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء في كثير من الأحيان أسرى محتجزين ويخضعون للابتزاز والعنف.

و وثقت منظمات المجتمع المدني حالات الاعتقال والاحتجاز التعسفي لمئات من طالبي اللجوء السودانيين في طرابلس أمام مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين[42].

لا يوجد لدى ليبيا تشريع خاص باللجوء أو أي إجراءات معمول بها، كما أنها ليست طرفًا في اتفاقية اللاجئين لعام 1951. ومع ذلك، فقد صادقت على الاتفاقية التي تحكم الجوانب المختلفة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا[43]، وهو ما يجعلها مسؤولة عن الانتهاكات التي تُرتكب ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء الأفارقة على أراضيها. بالإضافة إلى ذلك، نصت المادة 10 من الإعلان الدستوري الليبي على الحق في اللجوءلعام[44] 2011. ورغم أحكامه والحماية التي توفرها اتفاقية مناهضة التعذيب التي صادقت عليها ليبيا، ما يزال المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء الأفارقة معرضين لخطر الاحتجاز [45].

بيد أن القانون الليبي ينص على العديد من الاستثناءات للرعايا من الجنسيات العربية، بما في ذلك المهجرين قسراً من السودان. وتنص المادة 3 من القانون رقم (06) لسنة 1987 على أن المواطنين العرب يمكنهم دخول البلاد باستخدام بطاقات الهوية الشخصية وليس بالضرورة جوازات السفر [46] ، كما تنص المادة 1 من القانون رقم (10) لسنة 1989 بشأن حقوق وواجبات العرب في الجماهيرية العظمى على أنه يحق لجميع العرب دخول دولة ليبيا والإقامة فيها[47] . كما أن القانون الليبي يعامل الرعايا العرب معاملة المواطنين الليبيين، حيث تنص المادة (2) على أنه" يكون للعرب المقيمين في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، كافة الحقوق والواجبات المقررة للعرب الليبيين."

الواقع أن القانون الليبي يجيز حصول السودانيين المهجرين قسراً على خدمات عامة في ليبيا، مثل المرافق الصحية العامة والمدارس الحكومية، بيد أنهم لا يتمتعون بهذه الحقوق على أرض الواقع كما تنص عليه هذه القوانين. فوفقاً لعدد من الشهادات التي تم جمعها، مازال معظمهم يدفع المال مقابل الحصول على الخدمات الأساسية، بما في ذلك التعليم والصحة. وعلاوة على ذلك، يتم اعتقالهم واحتجازهم بحجة عدم امتلاكهم لوثائق سارية المفعول، مثلهم مثل أي أجنبي آخر في البلاد.

42. ليبيا: مخاوف متزايدة بشأن استجابة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ورفاهية اللاجئين في أعقاب الاعتقال الجماعي الأخير في طرابلس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023
43. الاتفاقية التي تحكم الجوانب المختلفة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا، الاتحاد الأفريقي، 2019
44. دستور ليبيا لعام 2011
45. زعيم الحالية السودانية في جنوب ليبيا، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مايو 2024
46. قانون رقم (6) لسنة 1987 بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب، مركز جنيف للتحكيم والمصالحة الدولية ليبيا، يونيو 1987
47. قانون رقم (10) لسنة 1989 بشأن حقوق وواجبات العرب في الجماهيرية العظمى، مركز جنيف للتحكيم والمصالحة الدولية ليبيا،

2.2.5. تونس: تعثر الالتزام بالحماية

تخضع الهجرة من الجمهورية التونسية وإليها"للأمر عدد 198 لسنة 1968 مؤرخ في 22 جوان 1968 يتعلق بضبط تراتيب دخول وإقامة الأجانب بالبلاد التونسية" الذي اعتُمد في عام 1968 والمرسوم التطبيقي له، و"قانون جوازات ووثائق السفر" الذي اعتُمد في عام 1975 والمعدل في عام 2004. ومن التشريعات الوطنية الأخرى ذات الصلة المرسوم رقم 2017-1061، الذي يحدد معدلات رسوم الإقامة، والمرسوم المتعلق بالإعفاءات الممنوحة للطلبة الأجانب.

على نحو صريح، تجرّم تونس الهجرة غير النظامية للأجانب والمواطنين التونسيين على حد سواء، إذ يتم فرض عقوبات على المغادرة غير المصرح بها لكل من المواطنين وغير المواطنين. وهناك أيضاً غرامات وعقوبات بالسجن على غير المواطنين الذين يدخلون أو يغادرون البلاد دون تصريح أو وثائق، فضلاً عن غرامات وعقوبات بالسجن على غير المواطنين الذين يستخدمون وثائق مزورة أو يقدمون معلومات غير دقيقة.

لا تنص النصوص التشريعية التونسية على الإجلاء والنقل القسري للأفراد أو المجموعات من مكان إلى آخر داخل التراب التونسي، سواء أكان ذلك بإشراف وزارة الداخلية[48] أو الإدارات الجهوية[49] أو القوانين والمراسيم المنظمة لقوات الأمن [50]، حيث تحظر أحكام حالة الطوارئ[51] أو اللوائح المنظمة للاجتماعات والتجمعات العامة الأخرى [52] الإجلاء القسري من قبل سلطات الدولة. كما ينص القانون التونسي على جواز طرد الأجانب الذين يشكل وجودهم على الأراضي التونسية تهديداً للنظام العام، استناداً إلى قرارات إدارية صادرة عن وزارة الداخلية [53]. فإذا ما انتهك أي من الأجانب القواعد المنظمة لدخول تونس والإقامة فيها، أو ارتكب جرائم أخرى ذات صلة، فإنه يخضع للملاحقة الجنائية[54]. كما تنص المجلة الجزائية أيضاً على إمكانية" منع الإقامة "كعقوبة إضافية لبعض الجرائم التي يرتكبها الأجانب[55].

في حالة الأشخاص الذين دخلوا تونس على نحو قانوني (بتأشيرة إقامة أو سياحة أو تأشيرة طبية أو علاجية أو غيرها)، فإن كل من القانون وإجراءات إصدار وتمديد وتجديد تصاريح/تراخيص الإقامة (للتعليم أو العمل أو لم شمل الأسرة أو لأسباب أخرى) قائمة[56]، ولكن قد يبقى وضعهم القانوني والاجتماعي غير محدد المعالم لفترات طويلة، أو لآجال غير معلومة[57].

وحيث تجرّم الدولة التونسية الإقامة غير النظامية، كما ذُكر أعلاه، فإن هذه القوانين تُستغل لاستهداف الأشخاص المتنقلين، بما في ذلك اللاجئين وطالبي اللجوء، وهو ما يؤدي إلى الاعتقالات التعسفية والاحتجاز والتهجير القسري والترحيل.

48. المرسوم عدد 342-75 المؤرخ في 30 ماي 1975 المحدد لسلطات وزارة الداخلية
49. قانون عدد 52 لسنة 1975 مؤرخ في 13 جوان 1975 يتعلق بضبط مشمولات الإطارات العليا للإدارة الجهوية
50. قانون عدد 70 لسنة 1982 مؤرخ في 6 أوت 1982 يتعلق بضبط القانون الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي والأمر عدد 240 لسنة 2023 مؤرخ في 16 مارس 2023 يتعلق بالمصادقة على مدونة سلوك قوات الأمن الداخلي التابعة لوزارة الداخلية بعد مداولة مجلس الوزراء
51. أمر عدد 50 لسنة 1978 مؤرخ في 26 جانفي 1978 يتعلق بتنظيم حالة الطوارئ
52. القانون عدد 4 لسنة 1969 مؤرخ في 24 جانفي 1969 يتعلق بالاجتماعات العامة والمواكب والاستعراضات والمظاهرات والتجمهر
53. ينبغي أن يتم إخطار الأشخاص كتابة بأمر الطرد المسبب بلغة يفهمونها، ويجب أن يكون بمقدورهم الطعن في قانونية هذا القرار الإداري بموجب القانون الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، يسمح القانون الخاص بالأجانب بوضع المهاجرين الخاضعين لأوامر الطرد تحت الإقامة الجبرية ريثما يتم طردهم، ولكن الإقامة الجبرية لا تعني الاحتجاز.
54. يتم إلقاء القبض على المتهم بارتكاب جنحة أو جناية أو مخالفة في حالة تلبس أو بناء على أمر قضائي، ويوضع رهن الحبس الاحتياطي، ويعرض على النيابة العامة قبل أن يتم صرفه أو يحاكم بصفة عامة مع الحبس الاحتياطي.
55. انظر الفصل 18 والفصل 23 وما يليه من القانون رقم 7-1968 المؤرخ 8 مارس 1968، والفصل 50 من القانون عدد 6-2004 المؤرخ 3 فيفري 2004، المعدل للقانون رقم 40-75 المؤرخ 14 ماي 1975، المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر.
56. من بين قوانين أخرى، انظر: القانون عدد 7 لسنة 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية والمرسوم عدد 198-1968 المؤرخ في 22 جوان 1968 والقانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر والقانون عدد 6 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر والأمر الحكومي عدد 1061 لسنة 2017 المؤرخ في 26 سبتمبر 2017 المتعلق بضبط تعريفات المعاليم القنصلية و أمر حكومي عدد 334 لسنة 2018 مؤرخ في 6 أفريل 2018 بإعفاء الطلاب (في التدريب والمتدربين) من عقوبات تجاوز مدة الإقامة.
57. تشمل العقبات التي تم الإبلاغ عنها في تونس إجراءات تجديد تصاريح الإقامة المبهمة أو البيروقراطية المفرطة في إجراءات تجديد الإقامة، والتمييز العنصري من جانب الإدارة المسؤولة، والعقبات المادية مثل ارتفاع رسوم تجديد التأشيرة، والحواجز اللغوية أو عدم الحصول على المساعدة القانونية، وتجاوز المدة القانونية للإقامة التي تستلزم رسوماً باهظة أو عواقب قانونية، من بين أمور أخرى.

أما فيما يخص المهاجرين الذين لا خيار أمامهم سوى استخدام طرق الهجرة غير النظامية لعبور الحدود[58] ، فإن وضعهم القانوني يزداد تعقيدًا، نظرًا لأن الدولة التونسية تجرم الدخول غير النظامي لأراضيها، وبالتالي فإن إجراءات تسوية أوضاعهم تعد صعبة أو حتى مستحيلة في بعض الحالات، في انتهاك للالتزامات الدول بموجب القانون الدولي[59]، إذ يعجز الأشخاص المتنقلون الذين يعيشون في تونس على استئجار حلول سكنية بموجب القانون دون تصريح إقامة ساري المفعول[60].

أضف إلى ذلك أن تنفيذ الدولة التونسية لاتفاقية اللاجئين لعام 1951ما يزال محدودا ذلك أن غياب إطار وطني للجوء[61] وسياسات الحكومة التقييدية زادت من صعوبة حصول اللاجئين وطالبي اللجوء على الحماية والمساعدة.

3.2.5. مصر: إغلاق الحدود و سياسات غير ثابتة

طبقت مصر سياسات تقييدية متزايدة تصطدم غالباً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ومعايير حماية اللاجئين. فقوانين الهجرة في مصر، بما في ذلك قانون دخول وإقامة وخروج الأجانب لعام 2005، تمنح السلطات صلاحيات واسعة لاحتجاز وتغريم وترحيل الأشخاص المتنقلين، وهو ما يتم غالباً في غياب إجراءات قانونية سليمة. وتتمتع وزارة الداخلية بسلطة ترحيل أي شخص يمثل خطراً على أمن وسلامة الدولة والبلاد، سواء داخلياً أو خارجياً، أو على اقتصادها الوطني أو الصحة والأخلاق والسكينة العامة، أو يشكل عبئاً على الدولة [62].

بالإضافة إلى ذلك، يوجد في البلاد قوانين أخرى تتعلق بالمهاجرين واللاجئين، بما في ذلك الضمانات الواردة في الدستور المصري لعام 2014 وقانون الإجراءات الجنائية ضد الاعتقال والاحتجاز التعسفي، والقرار الرئاسي بشأن أمن الحدود الشرقية لجمهورية مصر العربية لعام 1995، والقانون رقم (82) لسنة 2016 بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين [63]. ومع ذلك، يتفاوت تطبيق القانون والأسباب المستخدمة للتوقيف والاحتجاز حسب مواصفات المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء وكذلك مكان وجودهم [64]. عموما، " فإن التشريعات المصرية تسمح بالاحتجاز لأجل غير مسمى فيما يتعلق بالهجرة، بما يتعارض مع القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان ".[65]

يعتبر القانون رقم (88) لسنة 2005 بشأن دخول وإقامة الأجانب وخروجهم (تعديلا للقانون رقم (89) لسنة 1960) القانون الأساسي لتنظيم دخول الأجانب إلى البلاد وإقامتهم وخروجهم منها [66]. وينص على أن أي شخص يدخل مصر أو يخرج منها بطريقة غير نظامية أو في منفذ غير مصرح به قد يعاقب بالسجن والغرامة وربما الترحيل

58. ينبغي ألا يعتبر دخول المهاجرين وإقامتهم بصورة غير نظامية جريمة جنائية، لأن مجرد عبور الحدود أو الإقامة في بلد ما بصورة غير نظامية لا يمثل في حد ذاته جريمة ضد الأشخاص أو الممتلكات أو الأمن القومي ولا ينبغي أن يعامل على هذا الأساس. أنظر A/HRC/20/24، الفقرة 13؛ والوثيقة رقم 5 من تقرير المحاولات رقم 5. بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، يتجاوز تجريم الهجرة غير النظامية المصالح المشروعة للدول في حماية أراضيها وتنظيم الهجرة (A/HRC/13/30، الفقرة 58). وفي إعلان نيويورك، اتفقت الدول الأعضاء على مراجعة السياسات التي تجرّم التنقلات عبر الحدود، وعلى عدم تجريم الأطفال بسبب وضعهم كمهاجرين (الفقرتان 33 و56). وينبغي عدم معاملة المهاجرين غير النظاميين كمجرمين أو كتهديد للأمن الوطني أو العام (A/HRC/10/21، الفقرة 68). انظر أيضاً المادة 31 من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 والإشارة الصريحة إلى الاتفاقية في المادة 34 من القانون الأساسي 40-1975 بصيغته المعدلة بالقانون الأساسي 6-2004 بشأن الدخول الإلزامي لجميع المسافرين عبر نقاط العبور الحدودية الرسمية التي تحددها وزارة الداخلية ووزارة المالية. وتنص هذه المادة على استثناءات للحالات المشمولة باتفاقية عام 1951 ويُنبغي أن تؤدي إلى عدم تجريم الدخول غير القانوني للأشخاص الذين يلتمسون اللجوء في تونس.

59. المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين،" تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين"، فرانسوا كريبو، ملحق، بعثة إلى تونس، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.
A/HRC/23/46/Add.1، 3 مايو 2013، http://www.ohchr.org/EN/Issues/Migration/SRMigrants/Pages/CountryVisits.aspx. " كيفية توسيع وتنويع آليات وبرامج تسوية الأوضاع لتعزيز حماية حقوق الإنسان للمهاجرين. " تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، فيليبي غونزاليس موراليس، A/HRC/53/26.

60. الفصلين 21 و22 من القانون رقم 7-68 المؤرخ في 8 مارس 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية. من ناحية أخرى، تفرض تونس غرامات على الأشخاص الذين يساعدون أو يستقبلون أجانب دخولهم أو إقامتهم غير نظامية. انظر الفصل 25 من قانون 1968: " يعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين شهر وسنة وبخطية تتراوح بين ستة دنانير ومائة وعشرين دينارا الشخص الذي يعتمد إعانة أجنبي بصفة مباشرة أو غير مباشرة أو يحاول تسهيل دخوله إلى البلاد التونسية أو خروجه منها أو جولان أو إقامته بها بصفة غير شرعية." (Badaliˇć, V. (2019). " دور تونس في سياسة الهجرة الخارجية للاتحاد الأوروبي: قانون الهجرة والممارسات غير القانونية وتأثيرها على حقوق الإنسان". Journal of International Migration and Integration, 20: 85-100. doi.org/10.1007/s12134-018-0596-7.

61. التقرير القطري لتونس، المشروع العالمي للاحتجاز، مارس 2020

62. مصر: "كلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024

63. التقرير القطري لمصر، مشروع الاحتجاز العالمي، سبتمبر 2018

64. نداء عاجل بشأن الاحتجاز والإعادة القسرية للنازحين قسراً من السودان في مصر، التقرير القطري لمصر، مشروع الاحتجاز العالمي، سبتمبر 2018، مشروع الاحتجاز العالمي وكوميتي فور جستس، أبريل 2024

65. مصر: "كلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024

كجزاء جنائي. وعلاوة على ذلك، ينص القانون على عقوبات جنائية واحتجاز إداري ضد اللاجئين والمهاجرين الذين يدخلون أو يقيمون أو يخرجون بطريقة غير نظامية[67]. وقد أسفر تجريم الهجرة غير النظامية بالفعل عن عمليات اعتقال واحتجاز تعسفي للفئات الضعيفة من السكان، بما في ذلك اللاجئين وطالبي اللجوء. فهذه الممارسة لا تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان فحسب، بل تقوض أيضًا مبدأ عدم الإعادة القسرية، إذ غالبًا ما يتم إعادة الأفراد إلى أوضاع خطرة.

لا يزال تطبيق مصر لآليات حماية اللاجئين غير كافٍ وضعيف رغم تصديقها على اتفاقية اللاجئين لعام 1951 وبروتوكولها (مع بعض التحفظات [68]) وتوقيعها على اتفاقية الاتحاد الأفريقي التي تحكم الجوانب الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا[69] ، يشوب هذه الآليات القصور خاصة فيما يتعلق بآليات حماية اللاجئين في مصر، حيث لا تعد رادع للاحتجاز التعسفي والطرد القسري ومحدودية الوصول إلى المساعدة القانونية وإجراءات اللجوء، إذ كشف التدفق الأخير للاجئين السودانيين عن هشاشة منظومة حماية اللاجئين في مصر. في حين أن البلاد ترتبط تاريخياً بالسودان، إلا أن التنفيذ العملي لاتفاقية "الحريات الأربع " [70] قد تعرقل بفعل العقبات البيروقراطية والسياسات التقييدية. وقد أدى قرار الحكومة المصرية بفرض شروط دخول أكثر صرامة تتطلب من غير المواطنين دفع رسوم بالعملة الصعبة لإضفاء الشرعية على إقامتهم، بما في ذلك المواطنين السودانيين، إلى الحد من إمكانية حصولهم على الأمان والحماية[71].

بالإضافة إلى ذلك، اتُهمت الدولة بالتورط في عمليات الطرد والإعادة القسرية للاجئين وطالبي اللجوء، لا سيما السودانيين منهم [72]، تاركة إياهم عرضة للخطر بسبب عجزهم على تسوية إقامتهم دون تسجيلهم لدى المفوضية التي دعت بدورها السلطات إلى تخفيف هذا الشرط نظراً لتعاملها مع أعداد متزايدة تفوق قدرتها الاستيعابية.

علاوة على ذلك، أدى تعاون مصر مع الاتحاد الأوروبي[73] إلى زيادة الضغط عليها لاتخاذ سياسات هجرة أكثر صرامة، حيث أن الحوافز المالية والدعم السياسي الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي لمصر قد حفزا تعزيز الرقابة على الحدود وتنفيذ تدابير لمنع الهجرة غير الشرعية. إلا أن هذه السياسات غالباً ما تأتي على حساب حقوق الإنسان وحماية الفئات السكانية الضعيفة.

66. القانون رقم 88 لسنة 2005 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 89 لسنة 1960 بشأن دخول وإقامة الأجانب في أراضي جمهورية مصر العربية والخروج منها
67. التقرير القطري لمصر، مشروع الاحتجاز العالمي، سبتمبر 2018
68. الدول الأطراف في اتفاقية اللاجئين لعام 1951، بما في ذلك التحفظات والإعلانات الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
69. اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا، الاتحاد الأفريقي، 2019
70. اتفاقية الحريات الأربع بين مصر والسودان، مبادرة حقوق المواطنة في أفريقيا، 2004
71. الوضع في السودان - تحديث خارجي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رقم 54، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مارس 2024
72. تم تأكيد حالات الطرد الجماعي والترحيل القسري لمواطنين سودانيين وإعادتهم إلى السودان من خلال الشهادات التي جمعتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب من أجل هذا التقرير وتقرير منظمة العفو الدولية الأخير" مصر: "كبلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر" الصادر في يونيو 2024.
73. تعهد الاتحاد الأوروبي بتقديم مليارات اليورو لمصر في إطار سعيه للحد من الهجرة، رويترز، مارس 2024

6. محنة السودانيين المهجرين قسراً في ليبيا وتونس ومصر

مضطرين للهجرة بسبب الدمار الذي أحدثته الحرب في السودان، أكد 90% من المشاركين في الاستطلاع السوداني البالغ عددهم 127 أن العنف وانعدام الأمن هما السببان الرئيسيان للتنقل خارج البلاد. وقد وجدت الدراسة أن 66% منهم لجأوا إلى دول الجوارخلال العام الماضي، أبرزها ليبيا وتونس ومصر، مما يعكس الأثر المباشر للصراع الدائر على حركة النزوح الجماعي

الشكل 1: دوافع الحركة (ن = 127)

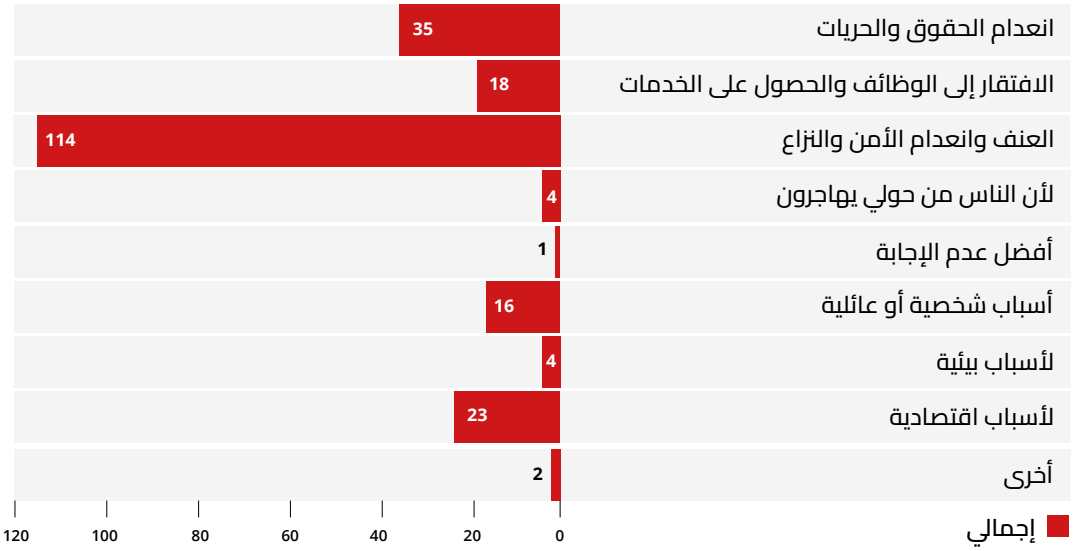

بـدلاً مـن أن يجـد السـودانيون المهجـرون قـسراً فـي بلـدان شـمال أفريقيـا الأمـان الـذي يبحثـون عنـه بشـدة، فإنهـم محـاصرون فـي دوامـة مـن سـوء المعاملـة والضعـف. فقـد باتـت عمليـات الاعتقـال والاحتجـاز التعسـفي والعنـف الجسـدي والجنـسي والاتجـار بالبـشر والترحيـل أمـراً شـائعاً، لتفاقـم التحديـات الـتي يواجههـا هـؤلاء الأفـراد. **في الواقـع أن 18.9% مـن السـودانيين الذيـن شـملهم الاسـتطلاع أفـادوا بأنهـم تعرضـوا (هـم أنفسـهم أو أشـخاص مقربـين منهـم أو أصدقـاء أو أفـراد مـن العائلـة) لأعمـال عنـف (بمـا فـي ذلـك الاعتـداء باسـتخدام الأسـلحة الناريـة والاغتصـاب والتعذيـب مـن بـين ممارسـات أخـرى) بينمـا أفـاد 22.8% آخـرون بأنهـم وقعـوا ضحيـة التمييـز العنـصري والكراهيـة.** اتفقـت شـهادات متعـددة مـن المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان والعاملـين فـي المجـال الإنسـاني وقـادة المجتمعـات المحليـة الذيـن تمـت مقابلتهـم عـلى اسـتنتاج مفـاده أن هـذه الممارسـات منتـشرة عـلى نطـاق واسـع فـي البلـدان الثلاثـة، حـتى وإن تفاوتـت حدتهـا.

يضطـر اللاجئـون السـودانيون عـلى نحـو متزايـد إلى التفكـير فـي عبـور البحـر إلى أوروبـا بالرغـم مـن المخاطـر االموثقـة بوضـوح مـع اسـتمرار تدهـور الوضـع فـي هـذه البلـدان فـي شـمال أفريقيـا وتضـاؤل البدائـل الممكنـة للحلـول الدائمـة. وقـد أدى انعـدام الأمـان والاسـتقرار فـي المنطقـة إلى تحويـل هـذه الرحلـة المحفوفـة بالمخاطـر إلى مـلاذ أخـير بالنسـبة للكثيريـن.

1.6. مسار مليء بالشدائد وأعمال العنف: من الصراع إلى انعدام اليقين

1.1.6. عوامل النزوح والتحديات الماثلة أمام الحلول المستدامة

دفعت موجة النزاع المتصاعدة في السودان حركة نزوح الأفراد نحو البلدان المجاورة، خصوصاً ليبيا وتونس ومصر حيث تشير التقارير الأخيرة إلى أن التحول في أنماط الهجرة من السودان تحديداً نحو ليبيا وتونس مدفوع بعوامل متعددة، بما فيها من المخاطر الأمنية وتقييد حركة التنقل داخل تشاد ومصر [74].

تعزى جذور كثرة التنقل عبر هذه الوجهات بشكل أساسي إلى الأمان النسبي و الاعتقاد العام بإمكانية فرصة الحصول على اللجوء، وكذلك إمكانية الهجرة إلى أوروبا بالنسبة للبعض. **تشير بيانات المسح إلى أن ما يقرب من نصف السودانيين النازحين قسراً (48%) يرون أن احتمال اللجوء هو السبب الرئيسي لاختيارهم إحدى دول شمال أفريقيا** وهو ما ينعكس في الأعداد الغفيرة من السودانيين النازحين قسراً الذين يزورون مكاتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عند وصولهم. وقد لاحظ المدافعون عن حقوق الإنسان و رؤساء الجاليات أن السودانيين على وعي أكبر بحقوقهم مقارنة بالجنسيات الأخرى، خاصة منذ بدء النزاع وبسبب أهليتهم المحتملة لإعادة التوطين.

تلفت إحدى الناشطات في مجال حقوق الإنسان في ليبيا إلى أن الأفراد السودانيين غالباً ما يختارون ليبيا بسبب الفرص الاقتصادية والموارد التي يعتقدون أنها أكثر وفرة مقارنة بالبلدان المجاورة مثل تشاد والنيجر. وعلى النقيض من ذلك، يُفترض أن **مصر** تقدم فرصاً محدودة ما لم يكن لدى الأفراد شبكات عائلية أو مجتمعية تساعدهم على الاندماج [75].

> **" يتواجد السودانيون في مصر بصفة دائمة ومستمرة، وتمثل العلاقات التاريخية بين مصر والسودان رابطاً تاريخياً عريقاً. تعد الجالية السودانية من كبرى الجاليات في مصر، إن لم تكن الأكبر سواء كانت مسجلة رسمياً أم غير نظامية. ويحمل العديد من السودانيين المقيمين في مصر الجنسية المصرية بسبب الروابط العائلية منذ سنوات طويلة، مما خلق جيلاً من السودانيين المقيمين في مصر حاملين للجنسية المصرية."**
>
> نور خليل، المديرة التنفيذية لمنصة اللاجئين بمصر [76].

بالمقابل، توضح البيانات أن بعض النازحين السودانيين في ليبيا يخيرون الانتقال إلى تونس، ليس فقط لقربها من أوروبا بل أيضاً هرباً من الظروف القاسية التي يعيشونها في هذا البلد الذي وصفه البعض بأنه" جحيم حي" [77].

الحقيقة أن الواقع على الأرض مرير و لا يتفق مع هذه الآمال والتوقعات. فقد كشف التدفق المتزايد بسرعة للنازحين السودانيين عن تحديات كبيرة حيال إعادة توطينهم واندماجهم. وفي حين أن بعض هذه التحديات مشتركة بين ليبيا وتونس ومصر، إلا أن بعضها الآخر أكثر خصوصية لكل بلد على حدة.

74. التحديث ربع السنوي للهجرة المختلطة في شمال أفريقيا، الربع الأول من عام 2024، مركز الهجرة المختلطة، أبريل 2024
75. مدافع عن حقوق الإنسان عضو في الشبكة المحلية، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
76. مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
77. بيانات المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب التي تم جمعها خلال رحلة ميدانية في مدنين -تونس، أبريل 2024

هذه شهادة أحد الشباب السودانيين خلال رحلته إلى ليبيا:

”تركـت السـودان فـرارًا مـن أهـوال الحـرب وسـعيًا وراء حيـاة جديـدة. لـم يكـن لـدي مـال. لـذا، حـين وصـولي إلى منطقـة المالحـة عـلى الحـدود الليبيـة السـودانية، وجـدت سـائقي الشـاحنات الكبـيرة الـتي تنقـل البضائـع بـين ليبيـا والسـودان، واتفقـت مـع سـائق شـاحنة ليـبي عـلى أن ينقلـني إلى ليبيـا مقابـل 800 دينـار ليـبي، إذ كان ينقـل السـلع بـين ليبيـا والسـودان.

اسـتمرت رحلتنـا سـتة أيـام عـبر الصحـراء، وكان السـائق يسـتريح لمـدة أربـع سـاعات فقـط كل 24 سـاعة. وخـلال هـذه الاسـتراحات، كنـا نطعـم الأغنـام ونسـقيها ثـم نواصـل الرحلـة. كان برفقـتي 14 نازحـا آخـر، مـن بينهـم خمسـة أطفـال.

لسـوء الحـظ توفي أحـد هـؤلاء الأطفـال قبـل الوصـول إلى ليبيـا بحـوالي 100 كيلومـتر إذ كان الصـبي يعانـي مـن مـرض السـكري وكانـت معـه حقـن الأنسـولين، لكنهـا تلفـت بفعـل الحـرارة المرتفعـة. وعـلى الرغـم مـن ذلـك، اسـتمر في اسـتخدامها إلى أن توفي. أخـذ السـائق جثـة الطفـل ونقلهـا إلى مستشـفى في مدينـة الكفـرة.

عنـد دخولنـا إلى الكفـرة بقينـا في مزرعـة السـائق حيـث مكثنـا وطلـب مـني أن أدفـع أجـرة التوصيـل مـن خـلال التواصـل مـع أقاربـي أو أصدقائـي، لكنـني لـم أكـن أعـرف أحـدًا يمكنـه مسـاعدتي. اقترحـت عليـه أن أسـدد تكاليـف النقـل مقابـل العمـل لديـه حـتى سـداد ديـني، فوافـق عـلى مقترحـي. أخبرنـي أنـه سـينقلني إلى مزرعـة شـخص آخـر حيـث سـأعمل حـتى أدفـع المبلـغ المسـتحق.
تـم نقـلي إلى إحـدى المـزارع في مدينـة تازربـو مـع ثلاثـة آخريـن كانـوا معـي، بينمـا دفـع الآخـرون المبلـغ وتـم إطـلاق سراحهـم. في المزرعـة، بـدأت العمـل بمهـام شـاقة عديـدة، وكان هنـاك العديـد مـن السـودانيين الآخريـن. كانـت المزرعـة تعمـل عـلى سـواعد الشـباب السـودانيين الذيـن يبـدو أنهـم مـروا بنفـس الظـروف السـابقة.

تابعـت عمـلي في هـذه المزرعـة لمـدة سـبعة أشـهر حـتى قيـل لي إنـني دفعـت المبلـغ المطلـوب. كان صاحـب المزرعـة يملـك العديـد مـن الشـاحنات الكبـيرة، فطلبـت منـه مسـاعدتي في الوصـول إلى مدينـة أجدابيـا. فوافـق عـلى طلـبي، وسـافرت كمسـاعد سـائق حـتى وصلـت إلى أجدابيـا.

هكذا قضيت رحلة الشقاء طلبًا للأمان في أرض غريبة”.

التحديات المشتركة في البلدان الثلاث

اكتظاظ أنظمة طلبات اللجوء وسبل الوصول المحدودة إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

أثقل العبء الهائل لعدد النازحين جراء النزاع السوداني كاهل أنظمة اللجوء في ليبيا وتونس ومصر، مما خلق عقبات كبيرة أمام طالبي اللجوء السودانيين الذين يسعون للحصول على الحماية والمساعدة. وأدّى قصور الوجود الميداني للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغياب الإرادة السياسية لتعزيز أنظمة اللجوء الوطنية إلى تحديات كبيرة:

- **إطالة فترات الانتظار للتسجيل وقلة الخدمات وغياب الحلول السكنية الملائمة:** أفاد اللاجئون السودانيون وطالبو اللجوء وكذلك قادة المجتمعات المحلية أنهم يعانون من الانتظار لأشهر طويلة للحصول على مواعيد التسجيل لدى المفوضية، مما يجعلهم في حالة من الإهمال القانوني وعرضة للاستغلال وسوء المعاملة. وحتى بعد التسجيل، يظل الوصول إلى الخدمات الأساسية مثل الرعاية الصحية والتعليم والمساعدة القانونية محدوداً بسبب القيود المفروضة على القدرات والعقبات البيروقراطية. وبالتالي، فإن العديد من السودانيين الذين يخيمون بالقرب من مكاتب المفوضية في البلدان الثلاث، أعربوا عن قلقهم بشأن الوضع الهش للغاية الذي يجدون أنفسهم فيه وما يعتبرونه تقاعساً من جانب المفوضية. يعتبر هذا التأخير مقلقا للغاية بالنظر إلى أوضاعهم الملحة، مما يجبرهم على العيش في ظروف قاسية بموارد محدودة للغاية.

> **"ما من أحد قد يفضل يوما العيش في الشوارع في مثل هذه الظروف! لا أحد! يمرض الناس أو يموتون وكل ما يتلقونه من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هو المسكنات ولا شيء سوى المسكنات! فقد مات العديد من هؤلاء الأشخاص حتى قبل أن يعبروا أبواب المفوضية !** [78]"

- **التأخير في معالجة طلبات اللجوء:** يقود تراكم طلبات اللجوء إلى تأخيرات طويلة في معالجتها باستمرار للتسجيل المسبق لغرض أخذ المواعيد و مواعيد التسجيل اللاحقة للسودانيين النازحين قسراً. وهو واقع الحال لدى البلدان الثلاث، مما يبقي طالبي اللجوء في حالة من الحيرة وعدم اليقين الذي طال أمده، ولا يمكنهم الحصول على الحقوق والحماية المرتبطة بوضع اللاجئ. ففي تونس، غلّقت أنشطة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في التسجيل المسبق وتحديد وضع اللاجئين في جميع أنحاء البلاد منذ مايو 2024، مما أثر بشكل كبير على توفير المفوضية لخدمات الحماية والصحة والمأوى والتعليم والطفل وإدارة حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي.

- **غياب مكاتب أو مراكز تنسيق تابعة للمفوضية بالقرب من المناطق الحدودية:** يدفع عدم توفر مكاتب للمفوضية في المناطق الحدودية، لا سيما في مصر وليبيا، طالبي اللجوء إلى القيام برحلات طويلة وخطيرة في كثير من الأحيان للوصول إلى مراكز التسجيل. ما يزيد من امكانية تعرضهم للاتجار بالبشر والاستغلال والعنف، خاصة للفئات الضعيفة بما في ذلك الجرحى والمرضى وكذلك النساء والأطفال (وكثير منهم من القاصرين غير المصحوبين). أعرب بعض المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تمت مقابلتهم في كل من ليبيا ومصر عن إحباطهم من غياب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على الحدود مع السودان حاثين كلاً من حكومتيهما ووكالة الأمم المتحدة على اتخاذ إجراءات فورية نظراً لخطورة الوضع وإلحاحه.

- **عدم الاستفادة من التسجيل المسبق للمواعيد والتسجيل اللاحق لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الحماية:** لا تضمن حيازة شهادة طالب لجوء أو صفة لاجئ من المفوضية الحماية الكافية في ليبيا أو تونس أو مصر على الرغم من الالتزامات القانونية لهذه البلدان بحماية الفارين من النزاع.

78. شهادة طالب لجوء سوداني في ليبيا، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023

مشقة الحصول على الوثائق القانونية

تشكل الإجراءات المعقدة والمبهمة في كثير من الأحيان للحصول على الوثائق القانونية، من قبيل تصاريح الإقامة وبطاقات الهوية، عقبة كبيرة أمام السودانيين النازحين الفارين من ويلات الحرب. يزيد نقص المعلومات الواضحة وعدم اتساق تطبيق اللوائح من تعقيد العملية، مما يترك الكثيرين دون وضع قانوني آمن. علاوة على ذلك، تجرم البلدان الثلاث، أي ليبيا وتونس ومصر، "الهجرة غير النظامية"، الأمر الذي يفاقم من متاعب اللاجئين في التعامل مع النظام القانوني. تبرز ليبيا بنهجها المتشدد، وغالباً ما تتخلف عن النظر في الاستثناءات الإنسانية حتى في مواجهة الظروف القاسية.

يُطلب من السودانيين النازحين قسراً التقدم بطلب للحصول على تصاريح إقامة في غضون شهرين من وصولهم في ليبيا، وتصبح الإجراءات أكثر تشابكاً في المنطقة الشرقية حيث يتطلب الأمر أيضاً التسجيل في البلدية المحلية. وتصر السلطات على معاملة جميع الأجانب بذات الممارسات التعسفية على الرغم من محاولات المنظمات غير الحكومية للتفاوض بشأن هذه المتطلبات.

تتمثل إحدى العقبات البارزة أمام الحصول على الإقامة في شرط الحصول على جواز سفر ساري المفعول، وهو تحدٍ كبير أمام الفارين من النزاع الذين ربما غادروا دون وثائق هوية. وتبلغ تكلفة الحصول على جواز سفر جديد حوالي 250 دولار أمريكي (حوالي 1,200 دينار ليبي)، وهي تكلفة تعجيزية يواجهها العديد من السودانيين الذين يكافحون لتلبية احتياجاتهم الأساسية. سجّل أحد نشطاء حقوق الإنسان في الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب شهادة عائلة سودانية مكونة من خمسة أفراد بشأن وضعهم الحالي في ليبيا وتحديداً بشأن أوراقهم الرسمية. كان هذا ما جاء في ردهم

> **" نحن لا نعثر على أي شيء نأكله أو نشربه، فأين لنا بالمال لندفع للسفارة حتى نتمكن من تجديد جوازات سفرنا "**[79].

تحتاج الأسرة بأكملها إلى ما يقدر بـ 1,250 دولار أمريكي فقط للحصول على جوازات سفر سارية المفعول ثم دفع مبلغ إضافي قدره 300 دولار أمريكي (حوالي 1,500 دينار ليبي) للتقدم بطلب للحصول على أوراق الإقامة لجميع أفراد الأسرة على أساس سنوي[80]. أضف إلى ذلك أن عملية التسجيل لا تزال غير متسقة نظرًا لعدم وجود إجراء موحد تم الاتفاق عليه بين السلطات الشرقية والغربية وتفتقر إلى أساس قانوني واضح، مما يؤدي إلى التطبيق التعسفي وحتى اعتقال ومضايقة قادة المجتمع السوداني الذين يدعون إلى التغيير.

تم استحداث عملية تسجيل جديدة في شرق ليبيا في مايو 2024، حيث طُبق نظام جديد للتسجيل في الكفرة، يتطلب من جميع الأجانب دفع 150 ديناراً ليبياً للشخص الواحد. وصفت السلطات هذا الإجراء بأنه وسيلة للأجانب للمساهمة في الضرائب البلدية واكتساب صفة قانونية داخل المنطقة. لكن الغموض يكتنف هذه العملية، دون أن يصدر أي مرسوم حكومي لإضفاء الطابع الرسمي عليها أو توضيح كيفية تنفيذها. تبعاً لذلك، واجه قادة المجتمع السوداني الذين أعربوا عن مخاوفهم لسفارتهم بشأن شرط التسجيل التعسفي هذا تهديدات من السلطات. وفي تصعيد آخر، تم اعتقال اثنين من قادة المجتمع المحلي، أحدهما في أم الأرانب والآخر في سبها. تعرض رئيس الجالية السودانية الذي ألقي القبض عليه في أم الأرانب للضرب لمدة يومين ثم تُرك في الشارع بعد إطلاق سراحه. كانت هذه المعاملة القاسية ما ناله نتيجة مباشرة لجهوده في مجال الدعوة لاعتراض عملية التسجيل التي لا تستند إلى أي أساس قانوني.

يوجد قانون وإجراءات لإصدار وتمديد وتجديد تصاريح وبطاقات الإقامة (لأسباب تتعلق بالتعليم أو العمل أو لم شمل الأسرة أو غير ذلك) بالنسبة للأفراد الذين دخلوا **تونس** على نحو قانوني (بتصريح إقامة أو تأشيرة عمل أو

79. مدافع عن حقوق الإنسان عضو الشبكة الليبية لحقوق الإنسان، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
80. الدليل القانوني للأجانب في ليبيا، المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة غير الشرعية، يناير 2020

تأشيرة سياحية أو تأشيرة علاجية). إلا أن الخبراء وتحليل الحالات يؤكدون أن غير المواطنين يجدون أنفسهم أمام إشكاليات جمّة عند تسوية إقامتهم وغالباً ما ينتهي بهم الأمر إلى وضع غير قانوني. ومن المحتمل أن يظل وضعهم القانوني والاجتماعي غير محدد لفترة طويلة، بل إلى أجل غير مسمى[81].

إن الآليات الإدارية والبيروقراطية المتشعبة المتبعة لاستخراج وتجديد التأشيرات وتصاريح الإقامة في تونس وضعت عديداً من المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في مأزق قانوني حساس، وغالباً ما يتم وصفهم بأنهم" غير شرعيين" [82] . تذكر التقارير أن الأفراد القادمين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يتعرضون لممارسات تمييزية خلال هذه الإجراءات، حتى أن بعضهم يُمنع من الدخول ويتم ترحيلهم رغم تمتعهم بتأشيرة دخول دون قيود [83].

يضاعف التباين والغموض في متطلبات الحصول على تصريح الإقامة من حدة العقبات التي تعترض الأشخاص المتنقلين. كما أن حالة عدم اليقين هذه، مصحوبة بحقيقة أن الوثائق القانونية ذاتها قد لا تضمن الحماية من الاحتجاز أو الحصول على الخدمات، يثني الكثيرين عن محاولة تسوية أوضاعهم. فيظل الآلاف من الأشخاص المتنقلين في وضع غير نظامي، معرضين باستمرار للاعتقال والاحتجاز التعسفي.

بخصوص **مصر**، تمثل الوثائق التحدي الأكبر، لا سيما بعد تطبيق القيود الجديدة على تأشيرات الدخول إلى مصر على الوافدين السودانيين في يونيو 2023. فقد خلفت هذه القيود الآلاف عالقين على الحدود السودانية منتظرين مواعيد الحصول على التأشيرات، وأجبرت الكثيرين على اللجوء إلى الدخول غير النظامي إلى مصر في بحثهم اليائس عن الأمان. يسلط محمود شلبي، الباحث المصري في منظمة العفو الدولية [84]، الضوء على مخاطر هذا الوضع:

> **" توجد مشاكل جمة في الدخول بطريقة غير نظامية؛ فالرحلة محفوفة بالمخاطر عبر الصحراء مع المهربين، ومن الصعب جدًا الحصول على وثائق، وبدونها يتعرض هؤلاء السودانيون لخطر الاحتجاز التعسفي والترحيل بسبب غياب الوثائق، وهو ما يعد مخالفة في القانون المصري"**

يشترط عادةً على الأجانب في مصر وجود ختم دخول على جواز سفرهم للتقدم بطلب للحصول على تصريح إقامة. إلا أن الوضع غير النظامي للعديد من الوافدين السودانيين، الذين يفتقرون إلى هذا الختم بسبب القيود المفروضة على التأشيرة، يعرضهم للاعتقال إذا طلبوا الإقامة.

صدر قرار من رئيس الوزراء المصري في عام 2023 يوفر مسارًا لتسهيل تسوية أوضاع الذين لا يحملون شهادات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ويتطلب ذلك دفع رسوم قدرها 1000 دولار أمريكي وكفيل مصري خلال فترة سماح تمتد حتى سبتمبر [85] 2024. بيد أن التكلفة العالية والحواجز البيروقراطية تطرح بدورها مجموعة من العقبات على نطاق واسع لا سيما أمام العائلات المهاجرة، الأمر الذي يعرض الكثير من السودانيين الذين لا يتمتعون بوضع قانوني، لخطر الاعتقال التعسفي والترحيل.

ما يزيد الطين بلة هو أن الحصول على تصريح الإقامة يستغرق وقتاً طويلاً وغالباً ما ينطوي على طلبات متكررة للحصول على وثائق إضافية. وحتى عند منح التصاريح، تكون عادةً صالحة لمدة قصيرة فقط، فيجبر الأفراد على تجديدها باستمرار بتكلفة إضافية. يصيب هذا الوضع الهش على الأخص الوافدين السودانيين الجدد، الذين غالباً ما يشعرون بأنهم محاصرون ويخشون مغادرة منازلهم خوفاً من الترحيل. وهذا ما تؤكده شهادة محمود شلبي، الباحث المصري في منظمة العفو الدولية، إذ وثقت منظمته عددًا من الحالات التي تم فيها ترحيل سودانيين لمجرد افتقارهم للوثائق اللازمة خلال المداهمات الأمنية التي تستهدف مجتمعات السود.

---

81. " دروب التعذيب - الإصدار 2، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، سبتمبر 2024
82. كيف تُنتج تونس مهاجرين" غير نظاميين"، معهد التحرير، يونيو 2023
83. التضييقيات العنصرية وبطاقة الإقامة، عُقدة أفارقة جنوب الصحراء في تونس انكيفادا، فبراير 2022، انظر أيضا،" دروب التعذيب -الإصدار 2"، سبتمبر 2024 حيث تم توثيق حالات الاعتقال التعسفي وعدم احترام الضمانات الإجرائية.
84. مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مايو 2024
85. مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر: تحديث الاستجابة الطارئة للسودان، موقع الإغاثة على الإنترنت، سبتمبر 2023

التحديات المتعلقة بكل بلد على حدة

• ليبيا

تطرح التحديات الأمنية السائدة والانقسام السياسي عقبات فريدة من نوعها أمام إعادة توطين النازحين السودانيين. فبنية الحكم المنقسمة في البلاد، مع وجود إدارتين متنافستين ومقاربتين مختلفتين للأزمة الإنسانية، تخلق بيئة معقدة وغير مؤكدة بالنسبة لأولئك الذين يسعون إلى الحماية. وعلاوة على ذلك، فإن السيطرة الفعلية التي تمارسها الجهات الأمنية على أجزاء كبيرة من البلاد بحكم الأمر الواقع، إلى جانب انتشار شبكات الاتجار بالبشر والتهريب، يعرض هذا اللاجئين السودانيين لمخاطر الاستغلال وسوء المعاملة والعنف. فالرحلة الشاقة من البلدان الحدودية مثل الكفرة إلى مكتب المفوضية الوحيد في طرابلس، والتي غالباً ما تمر عبر الأراضي التي تسيطر عليها هذه الجهات غير الحكومية، تضخم من هشاشة وضعهم. ففي عام 2023، اعتمدت البلاد القانون رقم 24 بشأن مكافحة توطين الأجانب في ليبيا[86]، والذي ينص في مادته رقم 2 على ما يلي "يعاقب بالحبس وغرامة لا تقل عن ألف دينار كل من دخل البلاد قاصدا التوطن فيها سواء كان دخوله بموجب تأشيرة صحيحة أو غير صحيحة." ويضيف في المادة 3 منه ما يلي: "يعاقب كل شخص طبيعي وكذلك الممثل القانوني للشخص الاعتباري الذي أوى اجنبي أو شغله أو مكنه من الدخول مع العلم انه يقصد التوطين في ليبيا ولم يبلغ السلطات المختصة عن وجوده وسبب إيوائه في ليبيا بالسجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تزيد على عشرة آلاف دينار."

عموما، يؤثر على نطاق الدعم والمساعدة التي يمكن أن يقدمها الليبيون والمجتمع المحلي على الرغم من أن هذا القانون لا يستهدف النازحين السودانيين على وجه التحديد.

• تونس

رغم أن تونس تتمتع باستقرار نسبي مقارنة بجارتها ليبيا، لكن البلاد تشهد تصاعداً مقلقاً في كراهية الأجانب والممارسات التمييزية التي تستهدف المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، بمن فيهم أولئك القادمين من السودان. تأجج هذا العداء، على نحو جزئي، بسبب الخطاب السياسي التحريضي الذي يصور هؤلاء السكان المستضعفين على أنهم عبء على اقتصاد البلاد المتعثر وتهديد لنسيجها الاجتماعي[87].

أنتج ذلك وضعا هشا وقاسيا يعيشه السودانيون المهجّرون قسراً في تونس يتسم بالاعتقالات التعسفية والتهجير القسري إلى مناطق حدودية نائية وصحراوية على غرار الطرد نحو ليبيا و الجزائر[88] مصحوبا بعدم الاعتراف القانوني بشهاداتهم الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. إن هذا الحرمان من الحقوق الأساسية والحماية يجرهم نحو حالة دائمة من الخوف وعدم اليقين، يجعلهم غير قادرين على الوصول إلى الخدمات الأساسية أو بناء حياة مستقرة في البلد المضيف. وتساهم تصرفات الحكومة التونسية، التي غالباً ما تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان ومبدأ عدم الإعادة القسرية، في تفاقم التحديات التي يواجهها اللاجئون السودانيون وتخلق مناخا عاما من العداء وانعدام الأمن.

86. قانون رقم 24 لسنة 2023 م بشأن مكافحة توطين الأجانب في ليبيا، المجمع القانوني الليبي، أغسطس 2023
87. تمثيل المهاجرين الأفارقة جنوب الصحراء الكبرى في وسائل الإعلام التونسية المكتوبة: تحليل الخطاب النقدي بمساعدة المتون الإعلامية، أسماء الهادي النايري، مجلة دراسات شمال أفريقيا، سبتمبر 2024
88. دروب التعذيب - الإصدار 2، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024

- **مصر**

يخلـق الوضـع القانونـي الحـرج لـدى النسـاء السـودانيات النازحـات، إلى جانـب عـدم وجـود وثائـق سـليمة، خطـرًا كبـيرًا عـلى أطفالهـن حديـثي الـولادة مـن انعـدام الجنسـية، خاصـة فـي ظـل غيـاب الأب. فعـدم تسـجيل المواليـد لا يحـرم هـؤلاء الأطفـال مـن الحصـول عـلى الحقـوق والخدمـات الأساسـية، مثـل التطعيـم فحسـب، بـل يزيـد أيضـاً مـن تعرضهـم للاسـتغلال والاتجـار بهـم. وفـي حالـة اعتقـال الأم، يمكـن أن يـؤدي عـدم وجـود هويـة للطفـل إلى اتهامهـا بالاتجـار بالأطفـال[89] . يسـلط هـذا الوضـع المقلـق الضـوء عـلى الحاجـة الملحـة لتدخـلات تتعلـق بتغييـر السياسـات القائمـة لمعالجـة الاحتياجـات الخاصـة للنسـاء السـودانيات وأطفالهـن فـي مـصر ومواطـن الضعـف الـتي تعانـي منهـا.

أسـفرت جملـة هـذه التحديـات الـتي تعـوق دون إيجـاد حلـول مسـتدامة فضـلا عـن التهديـد المسـتمر بالاعتقـال التعسـفي والاحتجـاز والترحيـل، عـن تهيئـة بيئـة يسـودها الخـوف وعـدم اليقـين عنـد اللاجئـين السـودانيين فـي شـمال أفريقيـا. وقـد دفعـت الظـروف المتدهـورة فـي جميـع هـذه البلـدان عـلى نحـو مأسـاوي العديـد منهـم إلى المخاطـرة بحياتهـم فـي رحـلات عبـور البحـر الخطـرة إلى أوروبـا.

2.1.6. لا خيار في الافق سوى العبور إلى أوروبا

أعـرب أكـثر مـن نصـف النازحـين السـودانيين الذيـن شـملهم الاسـتطلاع (54%) عندمـا سُـئلوا عـن خططهـم المسـتقبلية **عـن رغبتهـم فـي الاسـتقرار فـي أي بلـد يمكـن أن يوفـر لهـم الحمايـة.** وقـد كشـف الاسـتطلاع الـذي شـمل 127 لاجئـاً وطالـب لجـوء سـودانياً فـي مـصر وتونـس وليبيـا عـن واقـع صـادم مفـاده أن أي منهـم لـم يعـرب عـن رغبتـه فـي القيـام برحلـة محفوفـة بالمخاطـر إلى أوروبـا بطريقـة غـير نظاميـة. إن شـاغلهم الأسـاسي، بغـض النظـر عـن موقعهـم الحـالي، هـو تأمـين السـلامة والحمايـة. وهـذا يشـير إلى أن عبـور البحـر المحفـوف بالمخاطـر ليـس خيـاراً مفضـلاً بـل هـو مـلاذ أخـير نابـع مـن اليـأس.

يشـعر العديـد مـن السـودانيين النازحـين قسـراً بأنهـم مضطـرون للمخاطـرة إلى أوروبـا فـي ظـل الظـروف المتدهـورة فـي شـمال أفريقيـا وغيـاب البدائـل القابلـة للتطبيـق الـتي توفـر حمايـة حقيقيـة وحيـاة كريمـة. فقـد أرغمهـم غيـاب الدعـم الكافـي والفـرص الكافيـة فـي شـمال أفريقيـا فـي حقيقـة الأمـر عـلى الاختيـار بـين تحمـل حيـاة محفوفـة بالمخاطـر أو المقامـرة عـلى فرصـة ضئيلـة للعثـور عـلى ملجـأ فـي أوروبـا.

بهـدف التعمـق أكـثر فـي هـذا التناقـض الواضـح بـين الرغبـة فـي الأمـان والحمايـة داخـل شـمال أفريقيـا وواقـع شـروع الكثيريـن فـي رحـلات خطـرة إلى أوروبـا، سُـئل المشـاركون فـي الاسـتطلاع عـن خططهـم الملموسـة للأشـهر السـتة المقبلـة. **المثـير للدهشـة أنـه عـلى الرغـم مـن تفضيلهـم لإعـادة التوطـين فـي بلـد آمـن، إلا أن أغلبيـة كبـيرة (80%) أشـاروا إلى نيتهـم محاولـة العبـور إلى أوروبـا خـلال هـذا الإطـار الزمـني، وكان الرجـال (50%) أكـثر ميـلاً إلى خـوض غمـار العبـور مـن النسـاء (30%)** قـد يُعـزى هـذا التبايـن إلى عـدة عوامـل، بمـا فـي ذلـك:

- القيـود المتأصلـة فـي الاسـتطلاعات عـبر الإنترنـت، نظـرا لقـدرة التفسـيرات الدقيقـة للأسـئلة أن تـؤدي إلى إجابـات قـد تبـدو هـي الأخـرى متناقضـة. ربمـا ركـز المسـتجيبون فـي البدايـة عـلى تطلعاتهـم المثاليـة، بينمـا أجبرهـم السـؤال عـن الخطـط الملموسـة عـلى مواجهـة الخيـارات المحـدودة المتاحـة عـلى المـدى القصـير.

- الافتقـار إلى بدائـل قابلـة للتطبيـق مـن أجـل السـلامة والحمايـة الفوريـة فـي شـمال أفريقيـا. لـئن أمـل العديـد مـن النازحـين السـودانيين فـي البقـاء فـي المنطقـة، تظـل كل مـن الظـروف المتدهـورة ونقـص الدعـم والتهديـدات المسـتمرة لرفاهيتهـم دافعـا كبـيرا لهـم لخـوض خيـار محفـوف بالمخاطـر يتمثـل فـي البحـث عـن ملجـأ فـي أوروبـا.

89. نور خليل، المديرة التنفيذية لمنبر اللاجئين في مصر، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024

يعكس هذا التناقض الصارخ بين تطلعات اللاجئين وأفعالهم مدى التعقيد واليأس الطاغيان على أوضاعهم في شمال أفريقيا وهو ما يبرز إلى مدى بعيد العدد الكبير من الرجال الذين يحاولون العبور. ففي عام 2024، شكل الرجال قرابة 80% من الوافدين السودانيين إلى إيطاليا [90]. ومن العوامل التي تفسر هذا التفاوت بين الرجال والنساء في عبور البحر هو ارتفاع تكلفة الرحلة التي تجعل من الصعب للغاية تأمين ما يكفي من المال لجميع أفراد الأسرة. ولذلك، يميل الرجال إلى العبور أولاً، وتأمين الدخل، ثم يصطحبون بقية أفراد أسرهم في وقت لاحق [91].

مدفوعين باليأس والوعود بحياة أفضل، يعهد اللاجئون وطالبو اللجوء السودانيون بمصيرهم إلى مهربي البشر، معرضين أنفسهم للاستغلال وسوء المعاملة وخطر الموت الدائم. إن الحادثة المأساوية التي وقعت في فبراير 2024، عندما غرق قارب يحمل سودانيين قبالة السواحل التونسية، ونتج عنها فقدان ما يقدر بـ 40 شخصاً، هي بمثابة تذكير مروع بالمخاطر التي يواجهونها [92].

على مدار العام الماضي، تم تشديد الرقابة على الحدود، وزادت السلطات الليبية والتونسية بالتعاون مع الحكومة الإيطالية من عدد عمليات اعتراض المهاجرين غير الشرعيين. إلا أن الآلاف يواصلون محاولة العبور كل شهر. وقد منعت السلطات التونسية أكثر من 21,000 مهاجر من الوصول إلى إيطاليا في الأشهر الأربعة الأولى من عام 2024، وهو ما يمثل زيادة بنسبة 22.5% مقارنة بالفترة نفسها من العام الماضي [93]. لكن غالباً ما تؤدي عمليات الاعتراض هذه إلى عواقب أليمة.

أما في **ليبيا**، فيقوم خفر السواحل الليبي باعتراض المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء بانتظام في عرض البحر، ويعيدهم قسراً إلى مراكز احتجاز مكتظة وغير صحية. يعاني هؤلاء الأفراد من محنة مروعة، حيث يفتقرون الضروريات الأساسية وعدم كفاية الرعاية الصحية والتعذيب وسوء المعاملة الممنهج كما يتضح من مئات حوادث الاعتراض الموثقة والشهادات الموثقة عن الظروف المعيشية اللاإنسانية في مراكز الاحتجاز.

بالتواطؤ مع جهات حكومية فاعلة متمثلة في جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية وخفر السواحل الليبي، جرى توثيق المتاجرين بالبشر والمهربين في ليبيا على نطاق واسع باعتبارهم مرتكبي انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ضد الأشخاص المتنقلين، بما في ذلك العنف الجنسي والاغتصاب والتعذيب وسوء المعاملة، وغالباً ما يتم تداولها ضمن شبكات تهريب واتجار واسعة [94]. تتضمن التبعات الوخيمة لهذه الجرائم حالات الاختفاء والوفيات، حيث أفاد أحد أعضاء الشبكة الليبية لحقوق الإنسان بالعثور على 148 جثة مهاجر في عام 2023 بعد تسجيل حالات اختطاف أو احتجاز تعسفي. وأُفيد عن استخدام خفر السواحل الليبي والتونسي [95] للقوة المفرطة، بما في ذلك الإهانات والضرب وحتى إطلاق النار، عند اعتراض القوارب في البحر، مما يزيد من خطر انقلاب القوارب [96].

90. لوحة معلومات الوافدين عبر البحر إلى إيطاليا، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يوليو 2024
91. لماذا غالبًا ما يكون الرجال هم من يقومون برحلة الهجرة إلى أوروبا، يورو نيوز، سبتمبر 2023
92. مقتل 13 شخصًا وفقدان 27 آخرين بعد غرق قارب يحمل مهاجرين سودانيين إلى أوروبا، AfricaNews، فبراير، 2024؛ وفيات اللاجئين السودانيين تسلط الضوء على إخفاقات سياسة الاتحاد الأوروبي، هيومن رايتس ووتش، مارس 2024
93. ثلاثة وعشرون شخصاً في عداد المفقودين في البحر قبالة تونس، لوموند، مايو 2024
94. A/HRC/52/83، منتدى الأمم المتحدة المعني باللاجئين في ليبيا، مارس 2023
95. التقرير السنوي لعام 2023، رصد الجرائم في ليبيا - عضو بالشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
96. دروب التعذيب - الإصدار 1، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023؛ مساهمة المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب والشبكة الليبية لمناهضة التعذيب في مجلس حقوق الإنسان، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، يونيو 2023؛ منظمة سي ووتش، حلقات العنف التي ارتكبها ما يسمى بخفر السواحل الليبي وأمن السواحل الليبي في البحر، مايو 2023

إلا أن الروايات المستقاة من المخبرين الرئيسيين تشير إلى أن النازحين السودانيين قد يتعرضون لمعاملة مختلفة نوعًا ما من المهربين. فنظرًا لعدم قدرتهم المتصورة على دفع فدية كبيرة، فإن احتمال تعرضهم للابتزاز أقل مقارنة بالجنسيات الأخرى. لكن الاستغلال مزال متواصلا، حيث يتم إجبار بعض السودانيين على العمل أو الاستغلال الجنسي لسداد الديون المترتبة عليهم خلال رحلتهم.

> **" لقد شاهدت عن كثب التجارب المروعة للأشخاص المتنقلين، بمن فيهم السودانيون الفارون من الحرب، ضحايا الاتجار بالبشر في ليبيا. يعجز الكثيرون منهم عن دفع تكاليف النقل الباهظة التي يدينون بها للمهربين بعد وصولهم إلى البلاد. وكثيراً ما يعمل هؤلاء السائقون اليائسون من أجل الربح كوسطاء لمهربي البشر، فيبيعون هؤلاء الأشخاص في قبضتهم. وبعد ذلك يحتجزهم المهربون كأسرى، ويطالبون بمبالغ باهظة من المال مقابل إطلاق سراحهم. وفي حال عدم قدرتهم على تلبية هذه المطالب، يتعرضون للسجن أو العمل القسري أو غير ذلك من أشكال الاستغلال. إنها حلقة مفرغة تحاصر عددًا لا يحصى من الأفراد في كابوس يكافحون للهروب منه. "**
>
> مدافع عن حقوق الإنسان، عضو في الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب.

يبقى المشهد العام قاتمًا، حيث تعترض النازحين السودانيون مخاطر كبيرة وأوجه ضعف على أيدي المهربين والمتاجرين بالبشر في ليبيا.

أسفر التغيير الذي طرأ على إدارة الهجرة في **تونس** منذ فبراير 2023 عن موجة من الاعتقالات وعمليات الإخلاء القسري من المنازل الخاصة. نفذت السلطات التونسية عدداً من هذه العمليات بين عامي 2023 و2024 في تونس العاصمة وصفاقس وجرجيس والعامرة ومدنين حيث تم اعتقال مجموعات من المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء بشكل تعسفي وتهجيرهم قسراً. وعادة ما يتم اقتياد المعتقلين إلى مراكز الشرطة.

بالإضافة إلى ذلك، رحّلت السلطات التونسية عددًا من الأشخاص الذين تم اعتراضهم أو إنقاذهم، بما في ذلك اللاجئين وطالبي اللجوء السودانيين، إلى مناطق حدودية صحراوية نائية (الحدود الليبية والجزائرية على حد سواء) في انتهاك لاتفاقية البحث والإنقاذ، حيث يجب أن يتم الإنزال في مكان آمن تُحترم فيه الحقوق الأساسية للأشخاص الذين تم اعتراضهم أو إنقاذهم وتلبية احتياجاتهم الإنسانية [97] ، وحتى رغم تمتعهم بالحماية الدولية، فغالبًا ما يتم ترحيلهم على الفور دون أي إجراءات قانونية رسمية، مثل حرمانهم من الحصول على المساعدة القانونية في حالة احتجازهم [98]. لقد تسببت عمليات الإبعاد الجماعي للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء من تونس في عواقب إنسانية وخيمة. فكثيرًا ما تقطعت السبل بالأفراد في بيئات نائية، مثل الصحراء الليبية، من دون توفر الموارد الأساسية لهم مثل الغذاء والماء. مما زاد من مأساوية الوفيات الناجمة عن الظروف القاسية ونقص الدعم. وما زاد الطين بلة أن السلطات التونسية لم تتقاعس عن تقديم المساعدة الكافية فحسب، بل تعاونت أيضًا مع السلطات أو الميليشيات الليبية من خلال تسليم الأفراد الذين تم اعتقالهم على الأراضي التونسية، معرضةً بذلك حياتهم وسلامتهم للخطر [99].

تظهر الوثائق والأبحاث التي أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب ارتفاعًا ملحوظًا في حالات التهجير القسري للأفراد من تونس بين يوليو 2023 وسبتمبر 2024 حيث تم تهجير ما يقدر بـ 1900 شخص قسراً إلى الحدود الجزائرية والليبية بين يوليو ومنتصف أغسطس 2023. وعلاوة على ذلك، تم ترحيل أكثر من 3,000 شخص أو تهجيرهم قسراً بين سبتمبر وديسمبر 2023.

---

97. وبموجب القانون الدولي، يعتبر المكان آمناً إذا" لم تعد سلامة حياة الناجين مهددة وأمكن تلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية (مثل الغذاء والمأوى والاحتياجات الطبية). (...)"، ملحق اتفاقية البحث والإنقاذ لعام 1979، 1.3.2.
98. دروب التعذيب -الإصدار 2، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024
99. دروب التعذيب -الإصدار1، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023؛ تونس: اعتراض مهاجرين أفارقة في البحر وطردهم، هيومن رايتس ووتش، أكتوبر 2023

تؤكـد الوثائـق والأبحـاث أيضًـا المزاعـم بـأن السـلطات التونسـية تصـادر وثائـق وممتلـكات المطرودين. وتمتـد هـذه الممارسـة لتشـمل حـتى الأطفـال، فـي انتهـاك صـارخ لحقوقهـم بموجـب اتفاقيـة حقـوق الطفـل[100].

مـن بـين 8,980 مهاجـرًا الذيـن تـم اعتراضهـم وإعادتهـم إلى ليبيـا حـتى الآن فـي عـام 2024، كان 297 منهـم مـن الأطفـال[101]، وهـو مـا يـبرز التحديـات المسـتمرة الـتي يواجههـا المهاجـرون واللاجئـون الذيـن يسـعون لعبـور البحـر.

2.6. تنامي انتهاكات حقوق الإنسان وغياب الحماية

1.2.6. عمليات الاعتقال التعسفي وظروف الاحتجاز اللاإنسانية

تتعـدى محنـة السـودانيين المهجريـن قـسراً فـي ليبيـا وتونـس ومـصر نطـاق التحديـات المبـاشرة المتمثلـة فـي إعـادة التوطـين والاندمـاج أو حـتى عـدم الحصـول عـلى الخدمـات الأساسـية. ففـي مراحـل مختلفـة مـن رحلتهـم وداخـل حـدود هـذه البلـدان، يواجـه المواطنـون السـودانيون تهديـداً مسـتمراً ومتفشـياً بالاعتقـال التعسـفي والاحتجـاز وسـوء المعاملـة، وهـو مـا يلقـي الضـوء عـلى الإخفاقـات المنهجيـة لهـذه البلـدان في الحفـاظ عـلى حقـوق وكرامـة طالـبي اللجـوء.

اجتياز الحدود البرية أو البحرية

يعـترض النازحـين السـودانيين المتنقلـين، مثلهـم مثـل العديـد مـن المهاجريـن الآخريـن، مخاطـر متزايـدة مـن الاعتقـال والاحتجـاز والإبعـاد عنـد محاولتهـم **عبـور الحـدود البريـة** إلى ليبيـا أو تونـس أو مـصر أو الـشروع في **عبـور البحـر** إلى أوروبـا. **تكشـف بيانـات الاسـتطلاع أن 58 % مـن المشـاركين في الاسـتطلاع أفـادوا بتعرضهـم للاعتقـال أثنـاء عبـور الحـدود البريـة. في تونـس عـلى سـبيل المثـال، أشـار 83% مـن المشـاركين في الاسـتطلاع إلى أنهـم تعرضـوا للاعتقـال والاحتجـاز أثنـاء محاولاتهـم لعبـور البحـر الأبيـض المتوسـط، بينمـا كانـت النسـبة في ليبيـا أقـل قليـلاً حيـث بلغـت 47%.**

100. دروب التعذيب - الإصدار 1، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023
101. ليبيا - آخر المستجدات البحرية على الساحل الليبي، المنظمة الدولية للهجرة، يوليو 2024

علاوة على ذلك، أسفرت عمليات العسكرة المتزايدة على الحدود مصحوبة بالسياسات الحدودية الأكثر صرامة والتعاون المتزايد بين سلطات شمال أفريقيا والاتحاد الأوروبي وبعض الدول الأعضاء فيه، عن زيادة في عمليات الاعتقال التعسفي والاعتراض وعمليات الإعادة القسرية للمهاجرين واللاجئين.

حثت المفوضية في مايو 2023 كافة الدول على السماح للمدنيين السودانيين الفارين من النزاع بالوصول إلى أراضيها دون تمييز، بما في ذلك أولئك الذين لا يحملون جوازات سفر أو غيرها من وثائق الهوية. ومع ذلك، في ذات الشهر، ردت **مصر** على هذه الدعوة بفرض قيود أكثر صرامة على دخول المواطنين السودانيين الفارين من النزاع مما اضطر بالتالي الكثير من اللاجئين السودانيين إلى دخول البلاد بطريقة غير نظامية، الأمر الذي جعلهم عرضة للاعتقال على الحدود.

يوثق تقرير منظمة العفو الدولية الأخير، الذي نُشر في يونيو 2024، أمثلة على حالات عمدت فيها قوات حرس الحدود المصرية، العاملة تحت إشراف وزارة الدفاع، إلى اعتراض واحتجاز لاجئين سودانيين، بمن فيهم نساء وأطفال، في ظروف قاسية وغير إنسانية في مناطق نائية بالقرب من الحدود، وغالباً ما يتم ذلك دون تقديم أي مبرر أو إجراءات قانونية ريثما تتم إعادتهم قسراً إلى السودان [102] . تمنع هذه العملية فعلياً اللاجئين من طلب اللجوء أو الطعن في ترحيلهم.

وقّعت **تونس** على الاتفاقيات الدولية الخاصة باللاجئين ويكفل دستورها الحق في اللجوء السياسي، بيد أن غياب قانون أو تشريع وطني للجوء يطرح تحديات أمام اللاجئين الذين يلتمسون الحماية. كما أن القوانين التونسية تجرم الدخول والإقامة والخروج بطريقة غير نظامية، على الرغم من أن المعايير الدولية لحقوق الإنسان لا تشجع على تطبيق مثل هذا التجريم. بالإضافة إلى ذلك، أوقفت السلطات التونسية الاعتراف ببطاقات اللاجئين وطالبي اللجوء الصادرة عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كبطاقة هوية وتصريح إقامة ساري المفعول في سبتمبر 2023. ولسوء الحظ، وبينما كانت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تتولى عملية التسجيل وتحديد وضع اللاجئ، فقد تم تعليق عملها منذ مايو 2024.

تسبب هذا الحال في خلق وضع قانوني هش يعيشه العديد من اللاجئين وطالبي اللجوء السودانيين، على غرار الظروف التي يواجهها اللاجئون في مصر ممن يعانون كذلك من القيود الصارمة المفروضة على تأشيرات الدخول والتهديد المستمر بالاحتجاز التعسفي. بالإضافة إلى تفاقم هشاشة وضعهم جراء العملية الشاقة للحصول على تصاريح الإقامة وخطر التعرض للاحتجاز التعسفي المستمر.

كانت **ليبيا** في البداية تبدي موقفاً مرحباً إلى حد ما باللاجئين السودانيين، إلا أن الوضع تغير جذرياً مع ارتفاع عدد اللاجئين وتدهور الوضع الإنساني في الكفرة. وقد دفع هذا الأمر السلطات الليبية الشرقية إلى تنفيذ سلسلة من التدابير التي تهدف في المقام الأول إلى كبح جماح موجة الوافدين.

من المؤسف أنه رغم اعتراف السلطات بضرورة تأمين المساعدة الإنسانية العاجلة لهؤلاء السكان المستضعفين، إلا أنها اعتمدت نهجاً يغلب أمن الحدود والسيطرة عليها على حماية حقوق اللاجئين وهو ما تجلى خاصة في فرض القيود على حركة اللاجئين السودانيين داخل البلاد. حيث تم إنشاء نقاط تفتيش في الكفرة ليجد اللاجئون السودانيون أنفسهم في الواقع عاجزين عن مواصلة رحلتهم شمالاً للوصول إلى مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في طرابلس، أين يمكنهم طلب الحماية والمساعدة.

فضلًا عن ذلك، أفادت تقارير عديدة عن إخضاع اللاجئين السودانيين للاعتقال والاحتجاز التعسفي، ليعقب ذلك الترحيل إلى الحدود السودانية في احيان متكررة. وبسبب الظروف الخطيرة للغاية، تم الإبلاغ عن مقتل أو فقدان المئات من المهاجرين واللاجئين أثناء عبورهم الصحراء بين السودان وليبيا. فقد قامت القوات المسلحة الليبية بطرد 600 مهاجر محتجزين في مركز الكفرة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في يناير 2023 من بينهم طالبي

102. مصر: "كبلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024

لجوء سودانيين مسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. يُعتقد أن العديد منهم لقوا حتفهم في الصحراء منذ ذلك الحين [103] . ومثل هذه الخطوات لا تنتهك فقط القانون الدولي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية الخاصة باللاجئين فحسب، بل تتعدى ذلك لتصل إلى تعريض اللاجئين لمزيد من المخاطر والمصاعب في منطقة تعصف بها أصلاً النزاعات وعدم الاستقرار.

بعيداً عن هذه المخاوف، ثمة مخاوف جديدة برزت أيضًا على السطح بخصوص الإجراءات الأمنية المشددة التي اتخذها الجيش السوداني في المنطقة الحدودية بين السودان وليبيا ومصر. إذ استهدفت هذه الإجراءات قطع خطوط إمداد قوات الدعم السريع مسفرة عن اعتقال وترحيل مئات النازحين. ويسيطر الجيش السوداني على ثلث الحدود مع ليبيا البالغ طولها 300 كيلومتر فقط، بينما تسيطر قوات الدعم السريع على بقية الحدود.

مع ذلك، شدّد الجيش قبضته على نطاق 50 كيلومتراً على الحدود مع البلدان الثلاث، وأقام نقاط تفتيش صارمة تخضع النازحين فيها للتفتيش الدقيق حيث يتعرضون لخطر الاعتقال لمجرد حملهم محتوى متعلق بقوات الدعم السريع على هواتفهم. عطلت هذه الإجراءات حركة التجارة والتنقل وأجبرت المسافرين على الابتعاد عن المسارات المعتادة والتوجه إلى بدائل أكثر تكلفة وخطورة عبر الصحراء [104].

غيّر النزاع في السودان بصورة جذرية من معالم طرق التهريب الإقليمية ليتحول اللاجئون السودانيون الذين يواجهون قيوداً متزايدة أصلا إلى شبكات تهريب البشر كوسيلة للوصول إلى بر الأمان. أوجد هذا التحول في مصر قرابة ثلاثة طرق برية وطفرة في عمليات التهريب البحري على طول ساحل البحر الأحمر، حيث تنطلق السفن من ميناء بورتسودان وتنزل الركاب في مصر [105].

كانت جماعات متنوعة من الأشخاص المتنقلين، بما في ذلك السودانيون والإثيوبيون والإريتريون والصوماليون تستخدم طرق الهجرة التقليدية من السودان إلى ليبيا قبيل اندلاع النزاع. إلا أن الصراع الدائر في السودان أدى إلى تعطيل هذه الطرق، حيث أصبح المواطنون السودانيون يشكلون الآن غالبية أولئك الذين يسعون إلى العبور إلى ليبيا، وتحديداً عبر الكفرة[106].

يدفع الأشخاص المتنقلون في بعض الأحيان المال للمهربين لنقلهم في مركبات من المدن الحدودية الليبية مثل زوارة إلى نقطة على الساحل الليبي بالقرب من الحدود التونسية، ثم ينتهي بهم المطاف إلى مواصلة الرحلة بشكل مستقل. يمكن أن تتضمن مساعي المهربين أيضاً التنسيق مع المسؤولين الأمنيين ورشوتهم لضمان مواصلة المهاجرين رحلتهم سيراً على الأقدام، مقللين بذلك من خطر الاعتقال في ليبيا [107].

يرى العديد من اللاجئين السودانيين أن الرحلة الشاقة عبر الحدود البرية إلى مصر أو ليبيا أو حتى تونس لا تمثل لهم غير بداية محنتهم: فعوضاً عن العثور على الملاذ الموعود، فإنهم غالباً ما يصطدمون بواقع قاس مليء بالتحديات المتزايدة والخيبات.

يضطر العديد من اللاجئين السودانيين إلى اتخاذ إجراء يائس بمحاولة عبور البحر في مسار محكوم عليه بالهلاك إلى أوروبا إزاء التحديات المتزايدة والحواجز التي غالباً ما تكون مستعصية على إعادة التوطين في شمال أفريقيا. فيصبح حينئذ سبيل وسط البحر الأبيض المتوسط، الذي يشتهر بكونه أكثر طرق الهجرة فتكاً في العالم [108]، بمثابة أملهم الوحيد المتصور في الأمان والمستقبل. تؤكد فظاعة هذا الخيار الصارخ على اليأس العميق الذي يعيشه هؤلاء الأفراد الذين يضطرون إلى المخاطرة بحياتهم سعياً وراء حق الإنسان الأساسي في طلب اللجوء والحماية.

103. "كيف يمكن تحقيق التغيير للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في ليبيا؟"، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مارس 2023
104. الجيش يفرض إجراءات على الحركة في الحدود مع ليبيا لوقف إمداد الدعم السريع، دارفور 26 أغسطس 2024
105. السودان: الصراع يقود حركة اللاجئين الجماعية وتغذي تهريب البشر، المبادرة العالمية، أكتوبر 2024
106. ليبيا: الأنظمة المهينة لتهريب البشر تشت مرونتها، المبادرة العالمية، سبتمبر 2024
107. تونس: الهجرة غير النظامية تصل إلى مستويات غير مسبوقة، المبادرة العالمية، أغسطس 2024
108. 10 أشياء يجب أن تعرفها عن طريق الهجرة في وسط البحر الأبيض المتوسط، المجلس النرويجي للاجئين، مارس 2024

خلال السنوات الأخيرة، عمد الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء مثل إيطاليا واليونان وهولندا إلى تكثيف تعاونهم مع الحكومات الليبية والتونسية والمصرية من خلال زيادة الدعم المالي واللوجستي الرامي إلى تعزيز إجراءات مراقبة الحدود. وهو ما يؤكد ارتفاع عمليات الاعتراض البحري من قبل خفر السواحل في هذه البلدان الواقعة في شمال أفريقيا.

يحظر مبدأ عدم الإعادة القسرية، وهو حجر الزاوية في القانون الدولي لحقوق الإنسان، بشدة على الدول إعادة الأفراد إلى الأراضي التي يوجد فيها خطر حقيقي بالتعرض للاضطهاد أو التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. يتمتع هذا المبدأ بنفس القدر من الإلزام الذي يتمتع به حظر التعذيب، مما يؤكد مدى جدواه البالغة في حماية حقوق الإنسان [109]. وهو منصوص عليه في اتفاقية مناهضة التعذيب، لا سيما الفصل 3، الذي يحظر بصريح العبارة طرد أو إعادة أو تسليم أي شخص إلى دولة توجد بها أدلة قوية على احتمال تعرضه للتعذيب. وتوضح لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب كذلك أن هذه الحماية تمتد لتشمل جميع الأفراد، مهما كان وضعهم القانوني، مؤكدة على الطابع الشمولي لمبدأ عدم الإعادة القسرية.

تثير هذه المساعدة المستمرة التي يقدمها الاتحاد الأوروبي وبعض دوله الأعضاء رغم الانتهاكات الواسعة النطاق الموثقة لحقوق الإنسان التي ترتكبها هذه الدول، مخاوف جدية إزاء تواطؤها المحتمل، خاصة من خلال تفويض مسؤوليات مراقبة الحدود إلى دول ذات بنية تحتية وآليات حماية غير كافية. إذ يقوم الاتحاد الأوروبي فعليًا بتحميل عبء إدارة الهجرة إلى الخارج، والتي غالباً ما تكون على حساب حقوق الإنسان وكرامة المهاجرين واللاجئين، مساهما بالتالي في دورة الاعتقالات التعسفية والاحتجاز والاستغلال وسوء المعاملة التي تواجهها هذه الفئات الضعيفة كما يتضح من ارتفاع عدد القتلى في البحر.

> **" لقد تجاهل الاتحاد الأوروبي انتهاكات حقوق المهاجرين في تونس أثناء إبرام اتفاق السيطرة على الهجرة العام الماضي، تمامًا كما تجاهل ما قالت هيئة تابعة للأمم المتحدة أنه قد يبلغ حد الجرائم ضد الإنسانية في ليبيا أثناء دعم خفر السواحل الليبي "**[110].

يظل طريق وسط البحر الأبيض المتوسط أكثر مسارات الهجرة نشاطًا إلى أوروبا، إلا أن عدد الأشخاص الذين يقومون برحلات على طول هذا الطريق قد انخفض انخفاضا ملحوظا بنحو 64% في الأشهر السبعة الأولى من هذا العام، وفقًا للبيانات الأولية الصادرة عن وكالة الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي فرونتكس. يعزى هذا الانخفاض إلى الإجراءات الوقائية التي تنفذها ليبيا وتونس ومصر بدرجة أقل، حسب الوكالة، والتي يسرتها الاتفاقات مع الاتحاد الأوروبي والحكومات الأوروبية الفردية. وبالفعل، فإن ليبيا وتونس تمثلان نقطتي المغادرة لـ 95% من جميع الأشخاص المتنقلين الذين تم اكتشافهم على طريق وسط البحر الأبيض المتوسط، الأمر الذي يبرز دورهما المحيطي في تشكيل تدفقات الهجرة في المنطقة . وقد قدرت المنظمة الدولية للهجرة أن 1,351 شخصًا قد لقوا حتفهم أو أبلغ عن فقدانهم على طريق وسط البحر الأبيض المتوسط في الفترة ما بين يناير وأكتوبر 2024، منهم حوالي 63 طفلا [112].

أسباب الوفاة

109. المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، تقرير مؤقت مقدم إلى الجمعية العامة، (2004) وثيقة الأمم المتحدة. A/59/324، الفقرة 28؛ انظر أيضا التقرير المؤقت المقدم إلى الجمعية العامة، (2005) وثيقة الأمم المتحدة. A/60/316.
110. وفيات اللاجئين السودانيين تسلط الضوء على إخفاقات سياسة الاتحاد الأوروبي، هيومن رايتس ووتش، مارس 2024
111. فرونتكس: أعداد المهاجرين الوافدين عبر وسط البحر المتوسط تراجعت كثيرا بالأشهر الاخيرة، مهاجر نيوز، أغسطس 2024
112. مشروع المهاجرين المفقودين، المنظمة الدولية للهجرة، أكتوبر 2024

أبرم الاتحاد الأوروبي في يوليو من العام الماضي اتفاقاً بقيمة مليار يورو مع تونس تضمن عنصراً هاماً بشأن تعزيز جهود مكافحة العصابات الإجرامية الناشطة في مجال الاتجار بالبشر وتهريب البشر.[113]

> **يتعهد الاتفاق كذلك" باحترام حقوق الإنسان"، لكن يكشف المهربون والمهاجرون أن قوات الحرس الوطني تقوم بنهب النساء والأطفال بانتظام في الصحراء دون طعام أو ماء** [114] .

أعربت العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن استيائها من اتفاق الهجرة المتسرع بين المفوضية الأوروبية وتونس. وأبرز كبير الدبلوماسيين في الاتحاد الأوروبي، جوزيب بوريل، في رسالة إلى المفوض الأوروبي، المخاوف بشأن الإجراء الأحادي الجانب الذي اتخذته المفوضية وغياب الإجراءات المناسبة. فقد واجه الاتفاق انتقادات بسبب ما اعتُبر اختلالًا في توازن القوى بين المفوضية والدول الأعضاء، ومخاوف بشأن تأثيره المحتمل على حقوق الإنسان في تونس[115].

أثار سوء معاملة الأشخاص المتنقلين في تونس انتقادات شعبية واسعة النطاق، مثيرًا بذلك مخاوف حيال تأييد الاتحاد الأوروبي للسلطات التونسية في إدارة الحدود. وعليه، يحاول الاتحاد الأوروبي تحقيق التوازن بين مصداقيته في مجال حقوق الإنسان ومصلحته في الحفاظ على التعاون مع تونس في مجال الهجرة وغيرها من القضايا[116].

لقد قامت تونس في 19 يونيو الماضي بإرساء منطقة البحث والإنقاذ في البحر لإدارة الهجرة" غير النظامية" في وسط البحر الأبيض المتوسط، القرار الذي طالبت به إيطاليا منذ فترة طويلة. وقد عبّرت منظمات المجتمع المدني عن مخاوفها تجاه الزيادة المحتملة في عمليات الاعتراض ووضع تونس باعتبارها مكانًا آمنًا للأفراد الذين يتم إنقاذهم في البحر[117]. علاوةً على ذلك، نظرًا لأن تونس لا يمكن اعتبارها مكانًا آمنًا لإنزال الأفراد الذين تم إنقاذهم، فإنه يتعين على السلطات الإيطالية والمالطية الالتزام بمسؤوليتها في إجراء عمليات البحث والإنقاذ في المياه الدولية وضمان إنزال الأفراد الذين تم إنقاذهم في مكان آمن.

أبلغت كل من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب[118] ومنظمة هيومن رايتس ووتش[119] في هذا الصدد عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ضد المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء من أفريقيا جنوب الصحراء على أيدي قوات الأمن التونسية، بما في ذلك الشرطة والجيش والحرس الوطني وخفر السواحل. وتشمل هذه الانتهاكات مجموعة من الجرائم الخطيرة، لا سيما الضرب والاستخدام المفرط للقوة والتعذيب والاعتقال والاحتجاز التعسفي والطرد الجماعي فضلا عن الممارسات غير الآمنة في البحر والإخلاء القسري وسرقة الممتلكات الشخصية.

فقد اعترضت الوحدات البحرية 74,464 شخصًا بين يناير ومنتصف يوليو 2024 وفقًا للأرقام الرسمية الصادرة عن الحرس الوطني التونسي، وهو رقم يماثل إجمالي عدد الاعتراضات لعام 2023 بأكمله[120] . فالرحلة المحفوفة بالمخاطر عبر البحر الأبيض المتوسط تستمر في حصد الأرواح، **حيث لقي أكثر من 559 شخصًا حتفهم أو فُقدوا** قبالة السواحل التونسية بين يناير وسبتمبر 2024، من **إجمالي 1121 حالة وفاة واختفاء** في المجرى الأوسط للبحر الأبيض المتوسط. وخلال الفترة الممتدة بين شهري يناير ويوليو 2024، تم الإبلاغ عن 189 شخصًا، من بينهم أطفال، فقدوا حياتهم أثناء عمليات العبور و265 شخصًا أثناء عمليات الاعتراض في البحر، كما تم الإبلاغ عن 95 شخصًا في عداد المفقودين، وفي بعض الحالات قد يكونون ضحايا الاختفاء القسري أو أعمال ترقى إلى الاختفاء القسري وفقًا لخبراء الأمم المتحدة [121].

113. الاتحاد الأوروبي يوقع صفقة بقيمة مليار يورو مع تونس للمساعدة في وقف الهجرة غير الشرعية، الجاردیان، يوليو 2023
114. الحقيقة الوحشية وراء تخفيض عدد المهاجرين في إيطاليا: الضرب والاغتصاب من قبل القوات الممولة من الاتحاد الأوروبي في تونس، الجاردیان، سبتمبر 2024
115. بوريل: دول الاتحاد الأوروبي أعربت عن" عدم تفهمها" لميثاق الهجرة في تونس، الجاردیان، سبتمبر 2023
116. الاتحاد الأوروبي يخشى على مصداقيته في مجال حقوق الإنسان مع سحق تونس للمعارضة، الجاردیان، سبتمبر 2024
117. SOS Méditerranée، يوليو 2024؛ تونس ليست مكانًا آمنًا للأشخاص الذين تم إنقاذهم في البحر، سي ووتش، أكتوبر 2024
118. دروب التعذيب - الإصدار 1، رسم خرائط للانتهاكات التي يعاني منها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023
119. تونس: لا ملاذ للمهاجرين واللاجئين الأفارقة السود، هيومن رايتس ووتش، يوليو 2023
120. عناصر الحرس الوطني التونسي متهمون باغتصاب مهاجرين، الاتحاد الأوروبي يطالب بالمساءلة، Sud Ouest، سبتمبر 2024
121. تونس: خبراء الأمم المتحدة قلقون بشأن سلامة المهاجرين واللاجئين وضحايا الاتجار بالبشر، الأمم المتحدة، أكتوبر 2024

فضلًا عن ذلك، أبدى أمين المظالم الأوروبي مخاوف شديدة اللهجة تجاه شراكات الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة، مسلطًا الضوء تحديدًا على غياب ضمانات حقوق الإنسان وآليات المساءلة في اتفاقيات مثل تلك المبرمة مع ليبيا وتونس [122] . وتعكس هذه المخاوف صدى تقرير الأمم المتحدة الذي وجد أدلة تشير إلى أن الكيانات الليبية المدعومة من الاتحاد الأوروبي قد تكون ارتكبت جرائم ضد الإنسانية ضد المهاجرين واللاجئين.

وهناك مخاوف مماثلة جرى إبدائها أيضاً داخل البرلمان الأوروبي بخصوص حزمة المساعدات التي يقدمها الاتحاد الأوروبي **لمصر** [123] ، حيث يجادل المنتقدون بأن هذه الشراكة تخاطر بتمكين انتهاكات حقوق الإنسان وتفشل في معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير النظامية. كما افتقر التعاون بين الاتحاد الأوروبي ومصر في مجال الهجرة إلى الشفافية والتشاور الهادف مع المجتمع المدني.

فرغم الالتزام المسبق بتقييم المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان وإنشاء آلية مراقبة مستقلة، إلا أن تعاون الاتحاد الأوروبي مع مصر في إدارة الحدود استمر في ظل غياب هذه الضمانات. كما أن توثيق منظمة العفو الدولية لتورط قوات حرس الحدود المصرية في انتهاكات حقوق الإنسان ضد اللاجئين السودانيين يؤكد هذه المخاوف [124]. وغالباً ما تؤدي هذه الانتهاكات إلى احتجاز الأفراد الذين يتم اعتراضهم في البحر، مما يثير المزيد من المخاوف بشأن الانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان في السياق الأوسع.

إن سياسة الاتحاد الأوروبي وإيطاليا في التنسيق مع السلطات الليبية بغرض" تنظيم" الهجرة تساهم بدورها في تنفيذ خفر السواحل الليبي لعمليات عنيفة في البحر تتضمن اعتراضات وعمليات بحث وإنقاذ للأشخاص المتنقلين تنتهك المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتعرض سلامة وحياة الأشخاص المتنقلين الذين يحاولون عبور مياه البحر الأبيض المتوسط للخطر. كما أن الإعلانات الأخيرة حول انخفاض أعداد المهاجرين تخفق في الاعتراف بالعواقب الإنسانية المروعة لهذه السياسات [125] ، ففي الوقت الذي يحتفل فيه الاتحاد الأوروبي وإيطاليا بانخفاض أعداد المهاجرين، تشير الأدلة إلى واقع مقلق بالنسبة للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء المقيمين والعابرين عبر ليبيا. فالعديد من الذين يتم اعتراضهم في البحر من قبل خفر السواحل الليبي، الممول والمدرب من قبل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، ويتم إعادتهم إلى ليبيا ليواجهوا الاحتجاز التعسفي والتعذيب وسوء المعاملة والاتجار بالبشر والاسترقاق والعمل القسري والابتزاز والتهريب بتواطؤ من مؤسسات الدولة وقوات الأمن الحكومية [126] .

بقلق بالغ، أخذت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بعين الاعتبار التغريدة الصادرة عن مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ليبيا والتي تشيد بالتزام إيطاليا بتوفير "ممرات إنسانية" للاجئين في ليبيا [127]. ولكن عوضًا عن تيسير المرور الآمن، لا يترك الواقع الحالي للأشخاص المتنقلين خيارًا آخر سوى الوقوع فريسة لحلقات متتالية من الانتهاكات والعنف في ليبيا. وتأتي الزيارات الأخيرة المفاجئة التي قام بها رئيس الوزراء الإيطالي إلى حكومتي شرق ليبيا وغربها بهدف اقتراح انضمام الحكومة الليبية إلى عملية روم [128]، وهي اتفاقية خارجية تهدف إلى اعتراض المهاجرين في البحر الأبيض المتوسط قبل وصولهم إلى الشواطئ الإيطالية، لتبعث بإشارة خاطئة وتزيد من تضخيم الوضع المقلق.

إن هذه السياسات التي ينتهجها الاتحاد الأوروبي تؤثر تأثيرا مباشرا على اللاجئين السودانيين بالمساهمة في زيادة مخاطر اعتراضهم وإبعادهم في البحر على غرار النزوح القسري إلى مناطق حدودية بعيدة وحتى الترحيل المباشر إلى السودان. فهذه الإجراءات، التي تقوم بها قوات الأمن في البلدان الثلاثة، لا سيما في سياق مراقبة الحدود والاعتراضات البحرية، تعرض اللاجئين السودانيين الذين يحاولون الوصول إلى أوروبا لخطر محدق. كما

122. "أمين المظالم يثير القلق بشأن اتفاق الهجرة بين الاتحاد الأوروبي ومصر"، رويترز، مارس 2024
123. "أعضاء البرلمان الأوروبي يقاضون المفوضية الأوروبية بشأن "شيك على بياض" للديكتاتور المصري السيسي"، بوروبزفر، مايو 2024
124. مصر: "كيلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024
125. المهاجرون، ميلوني: "انخفاض عدد الوافدين غير الشرعيين بنسبة 60% ببيانات مقلقة من البرصد"، ADNkronos، 21 يونيو 2024.
126. تقرير البعثة المستقلة لتقصي الحقائق بشأن ليبيا، 83_52_HRC_A، الفقرة 4.
127. تغريدة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ليبيا، يونيو 2024.
128. ميلوني رئيسة الوزراء الإيطالية في ليبيا للتحدث عن الهجرة، مهاجر نيوز، مايو 2024: "دعا ميلوني المسؤولين الليبيين للمشاركة في مجموعة عمل تُعرف باسم "عملية روما"، وفقًا لما ذكره موقع يوراكتيف. تم إطلاق المجموعة في الصيف الماضي وتهدف إلى تنسيق العمل الجماعي بشأن سياسة الهجرة من خلال مكافحة أسباب الهجرة -مثل النزاعات والصعوبات الاقتصادية -بالإضافة إلى تغير المناخ والاتجار بالبشر."

تشير التقارير التي تتحدث عن الإعادة القسرية إلى أن هؤلاء اللاجئين يُحرمون من حقهم الأساسي في طلب اللجوء ويتعرضون لخطر داهم يتمثل في إعادتهم إلى النزاع الذي فروا منه. وعلاوة على ذلك، فإن تركيز الاتحاد الأوروبي على منع المغادرة واعتراض القوارب في البحر الأبيض المتوسط، رغم أنه يهدف إلى الحد من الهجرة غير النظامية، قد يدفع اللاجئين السودانيين عن دون قصد إلى طرق أكثر خطورة وسرية، مما يزيد من احتمال وقوع مآسٍ في البحر.

إن التداعيات الإنسانية لهذه السياسات وخيمة مع استمرار ارتفاع عدد الوفيات وحالات الاختفاء في البحر والحدود البرية، والتي توضح بمأساوية حالة اليأس التي يلاقيها طالبو اللجوء. كما أن مراكز الاحتجاز، التي غالباً ما تشهد اكتظاظاً مفرطاً وتفتقر إلى توفير الضروريات الأساسية، تؤدي إلى تفاقم معاناة أولئك الذين يتم اعتراضهم أو القبض عليهم، وتؤثر بالسلب على صحتهم النفسية والجسدية.

داخل الحدود

هناك حالات أخرى من الاعتقالات التعسفية تحدث أيضًا أثناء تواجد النازحين قسرا من السودان في الشارع، أو في أماكن إقامتهم (أثناء المداهمات) أو حتى في أماكن عملهم (خاصة في ليبيا وتونس). **فقد أشار 27% من المستجيبين إلى تعرضهم للاعتقال في أماكن إقامتهم، وأفاد 21% منهم بوقوع اعتقالات في أماكن عملهم.** وقد تم الإبلاغ عن هذه الحوادث بالدرجة الأولى في تونس وليبيا.

تعد هذه الاتجاهات مدعاة للقلق العميق لأنها تزج بالنازحين السودانيين في حالة متواصلة من الخوف والذعر وتلقي الضوء على تفشي حالات الهشاشة التي يواجهونها في هذه البلدان. إذ تتواصل رحلتهم محفوفة بالمخاطر وعدم اليقين بدءاً من الاعتقالات التعسفية وظروف الاحتجاز اللاإنسانية إلى الترحيل القسري والتهديد المستمر بالعنف.

بالإضافة إلى المهاجرين، كثيراً ما يتم اعتقال اللاجئين في ليبيا وتونس ومصر دون أي مبرر قانوني أو إجراءات قانونية. وحتى أولئك الذين يحملون شهادات صالحة من المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو تصاريح إقامة يجدون أنفسهم في خطر، لأن السلطات غالباً ما تتجاهل وضعهم المحمي.

شهدت **مصر** مثلاً تصاعداً يبعث على القلق في عمليات التوقيف الجماعي والتحقق من الهوية التي تستهدف بصورة جائرة الأفراد السود، فتفضي بذلك إلى الاعتقال والاحتجاز التعسفي للعديد من اللاجئين السودانيين، بمن فيهم أولئك المسجلين لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وكثيرون منهم يتهمون زوراً وبهتاناً بالتورط في جرائم، مثل التواطؤ مع المهربين، فضلاً عن حرمانهم من إجراءات اللجوء، مما يؤدي إلى احتجازهم إلى أجل غير مسمى في مراكز الشرطة المكتظة والبعيدة عن النظافة أو في مراكز احتجاز غير رسمية. ويزيد حرمانهم من التمثيل القانوني والوصول إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من تفاقم وضعهم ويزيد من خطر الترحيل إلى السودان.

في حالات كثيرة يتم اعتقال اللاجئين الذين لا يحوزون على تصاريح إقامة سارية المفعول، بغض النظر عن حيازتهم لبطاقات تسجيل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فيتم اعتقالهم على الفور واحتجازهم. جرت أيضًا حوادث اعتقال لاجئين سودانيين من المستشفيات العامة، أثناء تلقيهم العلاج من إصابات لحقت بهم أثناء رحلتهم أو أثناء وجودهم في مصر. في أكتوبر 2023، أفادت تقارير أن الشرطة ألقت القبض على ست نساء تتراوح أعمارهن بين 26 و55 عامًا في مستشفى أسوان بينما كنّ يتلقين العلاج هناك، ثم تم نقلهن قسراً إلى أقسام شرطة متفرقة داخل أسوان. تم احتجازهن هناك لمدة تصل إلى 10 أيام دون عرضهن على أي سلطة قانونية، لينتهي بهن الأمر إلى الترحيل. وفي واقعة منفصلة، ألقي القبض أيضًا على رجلين سودانيين كانا يتلقّيان العلاج في أحد المستشفيات المصرية وتم نقلهما إلى أحد مراكز الشرطة في أسوان أين ظلا محتجزين دون توجيه تهم إليهما ودون أن تتاح لهما فرصة الطعن في احتجازهما حتى تم ترحيلهما إلى السودان في 20 مارس 2024. تثير هذه الحوادث، التي وثقتها منظمة العفو الدولية من خلال المعلومات التي تلقتها من أقاربهم ومحاميهم، مخاوف جدية بشأن الاعتقال والاحتجاز التعسفي للاجئين السودانيين في مصر، وحتى داخل مرافق الرعاية الصحية [129].

يمثل عنف الشرطة وسوء المعاملة تهديداً سائداً للاجئين السودانيين في هذه البلدان. يتجلى الواقع المرير الذي يواجهه النازحون السودانيون في ليبيا بجلاء من خلال التقارير التي تتحدث عن تعرضهم للضرب والتعذيب والاعتداء الجنسي، خصوصاً أثناء عمليات الاعتقال وداخل مراكز الاحتجاز ومعسكرات الاتجار بالبشر.

كثيراً ما تكون الظروف داخل مراكز الاحتجاز هناك غير إنسانية خاصة ان الاكتظاظ والمرافق الغير صحية ونقص الغذاء والماء والرعاية الصحية أمر شائع. ترسم التقارير الصادرة عن منظمات مثل منظمة أطباء بلا حدود [130] وبعثة الأمم المتحدة المستقلة لتقصي الحقائق في ليبيا [131] صورة قاتمة لانتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع داخل هذه المراكز، بما في ذلك التعذيب والاستغلال الجنسي والعمل القسري والاتجار بالبشر وحتى القتل خارج نطاق القضاء[132]. وعلى نحو خاص مماثل تتعرض النساء والأطفال للخطر في هذه المرافق، حيث يخلق عدم الفصل بين الجنسين والفئات العمرية أرضاً خصبة للاستغلال والانتهاك الجنسي.

علاوة على ذلك، لا تعدو بعض "مراكز الاحتجاز" هذه المزعومة أن تكون مجرد حاويات مؤقتة خالية من وسائل الراحة الأساسية المتمثلة في المياه الجارية والمراحيض ومكيفات الهواء، الأمر الذي يفضي إلى خطورة بالغة على صحة المحتجزين، خاصة خلال أشهر الصيف القائظة. في كثير من الأحيان يصاب المحتجزون بالإغماء ليصل بهم الأمر إلى الاختناق جراء الحرارة البالغة والاكتظاظ. كما يُترك المهاجرون واللاجئون في بعض مواقع الاحتجاز غير الرسمية معرضين للعوامل الجوية دون أدنى مأوى، فتتفاقم بالتالي ظروفهم المتردية في المقام الأول. وقد أفاد أحد الناشطين الذين قابلتهم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في الكفرة في يوليو 2024، عن ارتفاع ينذر بالخطر في حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي داخل المجتمع السوداني، مما يسلط الضوء على الحاجة الملحة إلى تدخلات وأنظمة دعم محددة الأهداف، غير أن الأمر لا يقتصر على جنوب البلاد كما يتضح من الشهادة التالية:

129. مصر: "كيلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024
130. أفادت منظمة أطباء بلا حدود أن" اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين المحتجزين داخل مراكز الاحتجاز في طرابلس بليبيا تعرضوا للاعتداء والاعتداء الجنسي والضرب والقتل والحرمان المنهجي من أبسط الظروف الإنسانية".
131. تقرير بعثة الأمم المتحدة المستقلة لتقصي الحقائق بشأن ليبيا، A_HRC_52_83، الفقرة 4، مارس 2023
132. "كانت تلك آخر مرة رأيت فيها أخي" - عمليات القتل خارج نطاق القضاء والقتل غير المشروع في ليبيا، تقرير المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب والشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2022

”أنا طالبة لجوء سودانية في ليبيا، وبدأت رحلتي في السودان مع زوجي لتتحول في نهاية المطاف إلى كابوس. كنت حاملاً عند فرارنا، واضطررت للولادة في أجواء الصحراء القاسية، دون أي مساعدة طبية. تجربة مرعبة تلك كانت، تعرضت في خضمها أنا ومولودي الجديد للخطر.

عند وصولنا أخيرًا إلى ليبيا، اعتُقل زوجي أثناء محاولتنا الوصول إلى طرابلس والتسجيل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لأترك بمفردي مع طفلي نكمل الرحلة سوية. حتى عندما تمكنت بأعجوبة من الحصول على تسجيل مسبق، تجلى لي العثور على الأمان والدعم بمستحيل.

أملا في الحصول على فرصة لإعادة بناء حياتنا، عملت في مزرعة في منطقة العجيلات. تعرضت لاعتداء وحشي وضُربت على مؤخرة رأسي وفقدت الوعي. وعندما استعدت وعيي، أدركت أنني تعرضت للاغتصاب، فمحنتي لم تنتهِ بعد. لجأت إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين طالبةً المساعدة، وسعيت يائسةً للحصول على الدعم والعناية الطبية لتوثيق الاعتداء. ولكنّهم لم يستجيبوا لمناشداتي للأسف. لم أتمكن من تقديم شكوى إلى السلطات دون فحص طبي أو تقرير الطب الشرعي، وذلك خوفًا من أن يتم اعتقالي واحتجازي بنفسي لأن السلطات في ليبيا لا تعترف بالوثائق الصادرة عن المفوضية.

أعيش الآن في صبراتة، حيث أعمل في مزرعة مع نساء أخريات مهاجرات أو لاجئات أو طالبات لجوء. ظروفنا مروعة وتنقصنا أبسط الضروريات الأساسية. مضطرات للعيش تحت الأشجار في الهواء الطلق، وضع محفوف بالمخاطر هذا الذي نعيشه الآن، خاصةً لطفلي حديث الولادة.

إنّ عدم يقيني حيال مستقبلي وسلامة طفلي يؤرقني أيما أرق ويثقل كاهلي أيما إثقال. إني أخشى على سلامته وأكافح من أجل تخيل حياة خالية من الخوف والمشقة. لقد أثّر الكفاح المستمر من أجل البقاء على قيد الحياة على صحتي النفسية والجسدية، حتى أشعرني باليأس والوحدة”.

تواجه النساء والأطفال السودانيين بخلاف الاعتداء الجنسي شأنهم شأن غيرهم من اللاجئين احتمالاً مرعباً للاتجار بهم وبيعهم لاستغلالهم كخادمات في المنازل لدى العائلات الليبية. كما أن هناك تقارير تشير إلى تواطؤ المواطنين الليبيين مع المتاجرين الأجانب في إساءة معاملة المهاجرين واللاجئين المحتجزين[133].

طفت على السطح مؤخراً نزعة جديدة مقلقة تؤثر على السودانيين المهجرين قسراً، وخاصة النساء والأطفال من ذوي البشرة السمراء في ليبيا. فهم يواجهون اتهامات بالتسول وفي بعض الحالات بممارسة السحر الأسود في ارتباط وثيق بالقوالب النمطية القائمة عن السودانيين داخل المجتمع الليبي[134]. وهذا ما أدى بصورة مأساوية إلى وفاة شخصين تشاديين بعد اعتقالهما وتعذيبهما المزعوم، حسبما أفاد أحد أعضاء الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب. ومما زاد من تفاقم هذه الاتهامات وعواقبها الوخيمة صدور القانون رقم (6) لسنة 2024 الذي يجرم السحر والشعوذة والعرافة[135].

133. التقرير السنوي 2023، رصد الجرائم في ليبيا (LCW)، أبريل 2024
134. عضو مجهول في الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، يونيو 2024
135. القانون رقم (6) لسنة 2024 بشأن تجريم السحر والشعوذة والعرافة وما في حكمها، المجمع القانوني الليبي، مايو 2024

بينما يقل اللجوء إلى الاحتجاز في تونس ومصر إذا ما قورن بليبيا، يواجه اللاجئون السودانيون في هذين البلدين خطر الاعتقال التعسفي والاحتجاز في ظروف مكتظة وغير صحية دون الحصول على تمثيل قانوني أو رعاية طبية في كثير من الأحيان.

فقد أفضت السياسات التقييدية المتزايدة التي تنتهجها الحكومة التونسية في مجال الهجرة إلى تنامي وتيرة الاعتقالات التعسفية والعنف الذي تمارسه الشرطة والطرد والترحيل. فكثيراً ما يتم القبض على اللاجئين، بما في ذلك المواطنين السودانيين، أثناء المداهمات الأمنية أو أثناء سفرهم ثم يتم طردهم إلى مناطق حدودية نائية لا تتوفر فيها الاحتياجات الأساسية. وتعرّض "مراكز الاحتجاز المفتوحة" الواقعة في المناطق الصحراوية النائية والبعيدة عن مظاهر الحماية أو الدعم، اللاجئين إلى مشقة شديدة وهشاشة بالغة. يُعدّ مصنع جدرية، وهو مصنع معزول سابق في منطقة جرجيس الواقعة قرب بن قردان، مثالاً صارخاً على مثل هذه المراكز. فعلى الرغم من أن الجدرية تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إلا أنها تأوي ما بين 450 و800 شخص، أغلبهم من اللاجئين وطالبي اللجوء من السودان وتشاد والنيجر وإريتريا والصومال. وتشير التقارير إلى أن المخيم يحوي داخله نساء حوامل وأطفال[136].

أما الظروف في هذه الملاجئ أو المخيمات المضيفة المؤقتة فتوصف على نطاق واسع بأنها "كارثية" من قبل أولئك الذين تسنّى لهم الوصول إليها. من المهم التمييز بين هذه المخيمات والتهجير القسري للأفراد إلى المناطق الحدودية النائية، والذي غالباً ما يؤدي إلى تقطع السبل أو الترحيل. فبينما لا يزال بإمكان سكان مدينة جديرية الوصول إلى مدينة جرجيس القريبة، يواجه النازحون قسراً إلى المناطق الحدودية مخاطر مضاعفة من العنف والاحتجاز في ليبيا والموت نتيجة الحرمان من الخدمات الأساسية.

أفادت تقارير عن عنف الشرطة ضد اللاجئين المحتجين المطالبين بحقوقهم على نطاق واسع خلال عمليات الإجلاء الأخيرة إلى المناطق الحدودية والمخيمات حيث يُشتبه في استخدام الشرطة للقوة المفرطة وتعريض المتظاهرين لسوء المعاملة. فقد عمدت قوات الأمن التونسية خلال ليلة 2 إلى 3 مايو 2024 إلى تهجير قرابة 500 مهاجر ولاجئ وطالب لجوء قسراً من المخيمات العشوائية الواقعة قبالة مقر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة في تونس العاصمة، في الضاحية الشمالية لتونس العاصمة (ضفاف البحيرة 1) وبالقرب من الحديقة العامة في نفس المنطقة. حُرم هؤلاء المطرودون من حريتهم ونُقلوا قسراً إلى المناطق

136. حروب التعذيب - الإصدار 2، رسم خرائط للانتهاكات التي يعاني منها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024؛ رمضان بن عمر، المتحدث باسم المنتدى التونسي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مقابلة أجرتها معه المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024

الحدودية، كما أكد رئيس الجمهورية، مستخدمين نفس أسلوب العمل الذي تم توثيقه في هذا التقرير. ومن بين هؤلاء 33 لاجئاً من السودان نُقلوا قسراً وتعسفاً إلى الحدود الجزائرية، ثم طُردوا بعد ذلك. ناشدت منظمات حقوق الإنسان هيئات الحماية التابعة للأمم المتحدة. وقد تم اعتقال بعض هؤلاء الأفراد وهم محتجزون حالياً، بينما تم ترحيل آخرين إلى الجزائر وفصلهم عن زوجاتهم وأطفالهم رغم تدابير الحماية المتعددة التي منحتها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

وثقت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب أيضًا عددًا من الحالات التي تمت فيها مصادرة الوثائق والممتلكات خلال عمليات الطرد هذه في انتهاك جلي الحقوق الأساسية للاجئين متمثلة خصوصا في حرمان النازحين من الإجراءات القانونية الواجبة. وقد أفاد العديد من شركاء المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في مجال المساعدة القانونية أن معظم المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء الذين أكملوا فترة احتجازهم قد نددوا بمصادرة الشرطة لوثائقهم القانونية والمدنية، بما في ذلك جوازات السفر وتصاريح الإقامة وبطاقات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحتى شهادات الميلاد. كما ذُكر أيضاً أن الوضع القانوني للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء ونواياهم لم يكن لها أي دور في حماية الأشخاص المتنقلين: فبطاقات اللاجئين وطالبي اللجوء لا تضمن الحماية، باعتبار أن مستوى إلمام قوات الأمن والقضاة بنظام الحماية الدولية وتفويض المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هو العامل الحاسم [137].

خلص فريق المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب وشركاؤها إلى أنه كثيراً ما يتعرض المهاجرون واللاجئون وطالبي اللجوء للاحتجاز في تونس قبل محاكمتهم بمعزل عن العالم الخارجي في تجاوز واضح للضمانات الإجرائية الممنوحة لهم وهو ما يتم في ظل حرمانهم من المعلومات لممثليهم القانونيين، وصعوبة الحصول على المساعدة القانونية بسبب الحواجز اللغوية. بالإضافة إلى ذلك، وردت تقارير عن صدور أحكام جماعية في حقهم [138].

في **مصر**، يسلط كل من استخدام مرافق الاحتجاز غير الرسمية وحرمان أولئك الذين يواجهون الترحيل من الإجراءات القانونية الواجبة مسلطة بذلك الضوء على تجاهل المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد تعرض عدد من السودانيين الذين تم ترحيلهم قسراً للتعذيب وسوء المعاملة في مرافق الاحتجاز، حيث حُرموا في كثير من الأحيان من الحصول على التمثيل القانوني والرعاية الطبية. فقد كشفت إحدى الحالات التي وثقتها منظمة العفو الدولية أن رجلاً سودانياً مريضاً بشدة كان مقيداً إلى سريره في المستشفى حتى بعد نقله إلى مركز الشرطة.

تشير التقارير علاوة على ذلك إلى أن مرافق الاحتجاز في مصر، سواء تلك التي تديرها الشرطة أو الجيش أو المرافق الواقعة تحت إشراف قوات حرس الحدود، تعج بالظروف القاسية والمهينة، حيث ويعاني المحتجزون، بما في ذلك الأفراد المستضعفين على غرار النساء والأطفال، من الاكتظاظ والبيئات غير الصحية ونقص الموارد الغذائية والرعاية الصحية. ويزيد من تفاقم هذا الوضع أن بعض المواقع المستخدمة للاحتجاز، مثل مزارع الخيول التي أعيد استخدامها أو المعسكرات العسكرية، يظهر جليا أنها غير مناسبة لسكن البشر. كما وردت تقارير بخصوص حالات من السلوك العنصري المعادي للأجانب من قبل ضباط الشرطة تجاه المحتجزين السودانيين، مما يعمق من معاناة اللاجئين[139]. فأثناء الاحتجاز، يُحرم النازحون قسراً من السودان عموماً من التمثيل القانوني ويخضعون للاستجواب في غياب محامٍ. وحتى عندما تصدر النيابة المصرية أوامر بالإفراج عن هؤلاء الأفراد، فإنه لا يتم إطلاق سراحهم في مناسبات عديدة [140].

حسبما سبق ذكره في هذا التقرير، فإن التسجيل لا يضمن الحماية الفعالة نظرًا لتجاهل السلطات له، بدليل العديد من الحالات الموثقة للاعتقالات التعسفية التي طالت سودانيين يحملون بطاقات تسجيل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من قبل قوات الأمن في ليبيا وتونس ومصر. وكانت العديد من منظمات حقوق الإنسان قد أبلغت عن هذا الاتجاه المنذر بالخطر، بما في ذلك المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب إلى جانب الشبكة الليبية لحقوق الإنسان والمنتدى الإقليمي لحقوق الإنسان في السودان ومنظمة العفو الدولية، نظرا لتعزيزه لهذا المناخ الذي يطغى فيه الخوف وانعدام الأمن بين اللاجئين المسجلين.

137. دروب التعذيب -الإصدار 1، رسم خرائط للانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023
138. دروب التعذيب -الإصدار 2، رسم خرائط للانتهاكات التي يعاني منها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024؛ رمضان بن عمر، المتحدث باسم المنتدى التونسي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مقابلة أجرتها معه المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
139. مصر: "كلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024
140. محمود شلبي، الباحث المصري في منظمة العفو الدولية، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مايو 2024

علاوة على ذلك، غالباً ما تقتصر المساعدة المالية التي تقدمها المفوضية على تلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين وطالبي اللجوء، فلا يكفي المبلغ المقدم غالباً لا لتغطية ارتفاع الإيجارات ولا الاحتياجات الأساسية للأسرة نظراً لمعدلات التضخم في البلدان الثلاثة. كما جاء الارتفاع الكبير في أسعار الإيجارات ليزيد من حدة الوضع الذي يستغله أصحاب العقارات في كثير من الأحيان في سعيهم للاستفادة من الموارد المالية المتصورة للاجئين وطالبي اللجوء أو حتى الانخراط في ممارسات تمييزية ضدهم. تشير التقارير في البلدان الثلاثة، تونس وليبيا ومصر، إلى أن أصحاب العقارات رفعوا الإيجارات على نحو لا يعدو إلا أن يتخذ طابعا جشعا، فجعل بالتالي من العسير على اللاجئين وطالبي اللجوء تحمل تكاليف السكن اللائق.

يحصل اللاجئون وفقًا للعديد من الشهادات[141] على مبلغ مالي غير كاف للبقاء على قيد الحياة، حيث أن المخصصات المالية التي يتم تخصيصها لا تلبي احتياجات المستفيدين أو حجم الأسرة. حيث يحصل الفرد الواحد على حوالي 500 دينار ليبي (حوالي 95 يورو) أما العائلات فلا تتلقى من المفوضية أكثر من 1,200 دينار ليبي (حوالي 200 يورو)، وهو مبلغ بالكاد يغطي حتى نفقات تأمين المأوى في مدينة مثل طرابلس.

تحدد هذه الشهادات أوجه قصور متعددة تعتري آليات دعم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بما يثير مخاوف كبيرة بشأن قدرة الوكالة على الوفاء بولايتها ليس في ليبيا فحسب بل في تونس ومصر كذلك. يضاف إلى ذلك الاستجابة المحدودة للمفوضية في التعامل مع قضية الاعتقالات والاحتجازات الجماعية المستمرة، مما يطرح مخاوف بشأن كفاءتها التشغيلية واستراتيجيات التواصل في المنطقة. بالتالي، يؤكد استمرار وقوع اللاجئين المسجلين لدى الأمم المتحدة ضحايا للاعتقال التعسفي على وجود ثغرة حرجة في إطار الحماية، مما يتطلب اهتماماً عاجلاً وإنصافاً.

على الرغم من تمتعهم في بعض الأحيان بدرجة من التساهل بسبب انخفاض احتمالات الفدية والروابط الثقافية (خاصة في ليبيا ومصر)، إلا أن النازحين السودانيين ليسوا مستثنين من دائرة العنف والاستغلال من قبل شبكات التهريب والاتجار بالبشر. شأنهم شأن غيرهم من المهاجرين واللاجئين من جنسيات أخرى، يواجه السودانيون أيضاً واقعاً مزعجاً من التعذيب وسوء المعاملة والعنف القائم على النوع الاجتماعي، مما يترك أثراً مدمراً ودائماً على صحتهم البدنية والعقلية. ويمكن أن تؤدي هذه التجارب إلى مضاعفات صحية طويلة الأمد، وصدمات نفسية، وعزلة اجتماعية، وحتى الموت في بعض الحالات المأساوية. وبالتالي، فإن التصدي لهذه القضية الحرجة يقتضي نهجًا متعدد الأوجه، بما في ذلك تعزيز آليات الحماية، وتوفير إمكانية الوصول إلى الرعاية الصحية الشاملة والدعم النفسي والاجتماعي، ومحاسبة الجناة على جرائمهم.

2.2.6. النزوح الداخلي وعمليات الترحيل

خلال تنقل اللاجئين السودانيين بين تعقيدات النزوح في مصر وتونس يجد اللاجئون السودانيون أنفسهم عالقين في شرك شباك العودة القسرية والمناطق الحدودية المضطربة والتوترات الاجتماعية المتصاعدة. ففي مصر، دائما ما يلوح شبح الترحيل في الأفق، إذ أبلغ **59% من اللاجئين السودانيين الذين شملهم الاستطلاع عن وقوع مثل هذه الحوادث منذ بداية عام 2024.** وقد كشفت تحقيقات مقلقة عن وجود معسكرات احتجاز غير رسمية وطرد جماعي للآلاف، غالبًا تحت ستار التسجيل لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مما يسلط الضوء على التجاهل الصارخ للقانون الدولي وحقوق الإنسان.

تجري السلطات المصرية حملة منهجية للإعادة القسرية تستهدف بها اللاجئين السودانيين الفارين من الصراع الدائر في بلادهم، يتعرض في خضمها العديد منهم للاحتجاز التعسفي في ظروف مزرية داخل قواعد عسكرية سرية قبل ترحيلهم،[142] حيث يتم نقل مئات الأشخاص في حافلات دفعة واحدة إلى المعابر الحدودية، وغالباً ما يتم ذلك دون منحهم فرصة طلب اللجوء، في انتهاك للاتفاقيات الدولية الخاصة باللاجئين، ويؤكد المنتقدون أن التمويل الذي يقدمه الاتحاد الأوروبي لمصر للسيطرة على الهجرة قد يورط الدول الأوروبية في هذه الانتهاكات.

141. شهادات اللاجئين السودانيين في ليبيا، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023
142. داخل المخطط السري المصري لاحتجاز وترحيل آلاف اللاجئين السودانيين، قناة الإنسانية الحديدة - يوتيوب، أبريل 2024

> **" أبلغ بعض اللاجئين المراسلين الصحفيين أن قوات حرس الحدود المصرية أطلقت النار عليهم في المناطق الصحراوية، ثم قامت باعتقالهم وترحيلهم دون أي إجراءات قانونية. "**

يروي اللاجئون ما شهدوه من وقائع الاحتجاز التعسفي والتعذيب والترحيل التي تتم غالباً دون تمثيل قانوني أو إجراءات قانونية سليمة وأحياناً فور اعتراضهم بالقرب من الحدود. وهذا يشير إلى أن السلطات تستغل الاعتقالات التعسفية والاحتجاز لتسهيل عمليات الترحيل. ويزداد الوضع سوءًا خاصة لدى الفئات الضعيفة من السكان، لا سيما النساء والأطفال، الذين يعانون من خطر التعرض لسوء المعاملة. ويجري ترحيل اللاجئين إلى السودان، بما في ذلك المناطق المتأثرة بشدة بالنزاع الدائر. وهذا يثير مخاوف جدية بشأن سلامتهم ورفاهيتهم عند عودتهم.

> **" قال محمود البالغ من العمر 31 عاماً والذي تم احتجازه على متن حافلة متجهة إلى القاهرة في وقت سابق من هذا العام بعد فراره من القتال في الخرطوم:" تأثرت الحالة النفسية لجميع السجناء بشدة." مضيفا: " للبعض، كان احتمال الترحيل إلى بلد في حالة حرب أفضل من البقاء في مثل هذه الظروف القاسية "** [143].

تأتي هذه الإجراءات في ظل العداء المتزايد تجاه اللاجئين السودانيين في مصر، رغم العلاقات التاريخية بين البلدين.

في **تونس،** يتم اللجوء لاستراتيجية لا تقل ضرراً على رفاهية اللاجئين: التهجير القسري إلى مناطق حدودية نائية وغير ملائمة مع ليبيا والجزائر، علاوة على الطرد المباشر إلى ليبيا مع تسليمها مباشرة إلى الميليشيات الليبية وقوات الأمن الليبية. تتحول هذه المناطق المقفرة التي تعاني من محدودية الموارد والمساعدات الإنسانية إلى أماكن مفتوحة في الهواء الطلق لطالبي اللجوء والحماية، في مس صارخ لحقوقهم الأساسية مفاقمة من تعرضهم للاستغلال وسوء المعاملة، وهو واقع ينعكس في حالة عدم اليقين التي عبر عنها أكثر من نصف المشاركين في الاستطلاع فيما يتعلق بعمليات الترحيل.

تاركة إياهم عالقين دون مؤونة أساسية، تم توجيه التهم للسلطات التونسية بنقل المئات من المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء قسراً إلى الحدود الجزائرية، بما في ذلك مواطنون سودانيون، خاصة بعد محاولتهم عبور البحر إلى أوروبا.

موصوفا بـ " الإغراق الجماعي في الصحراء"، أثار هذا الإجراء إدانة واسعة النطاق، خصوصاً في أعقاب حملة على مخيمات المهاجرين والتصريحات التحريضية التي أدلى بها الرئيس قيس سعيد بشأن التأثير المتصور للمهاجرين على التركيبة السكانية في تونس[144]. خلق هذا العداء المتزايد في تونس، التي تعد إحدى نقاط العبور الرئيسية، وضعاً خطيراً للاجئين السودانيين الذين هم أصلاً في حالة ضعف شديد. وفي الوقت الذي دخلت فيه تونس في شراكة استراتيجية مع الاتحاد الأوروبي لمعالجة المخاوف المتعلقة بالهجرة، انتقد المدافعون عن حقوق الإنسان هذا الاتفاق بسبب تجاهله المتصور لاعتبارات حقوق الإنسان. وفي غضون ذلك، فإن المتطوعين المحليين الذين يسعون جاهدين لتقديم المساعدات الأساسية للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء على حد سواء، يحاولون التخفيف من نقص الدعم من الحكومة ومنظمات الإغاثة الدولية رغم أن السلطات كثيرا ما منعتهم من الوصول إلى المناطق الحدودية، وبالتالي قطع أي شكل من أشكال الاستجابة الإنسانية الطارئة.

في الوقت الذي تحقق فيه منظمة الأمم المتحدة في تقارير عن وجود مقبرة جماعية بالقرب من الحدود الليبية التونسية، تتجلى شيئا فشيئا الظروف المحفوفة بالمخاطر المتزايدة التي تواجه المهاجرين في المنطقة. وقد برزت الصحراء الكبرى باعتبارها طريقاً خطيراً على وجه الخصوص، مع تجاوز عدد الوفيات فيها تلك التي تحدث أثناء عبور البحر الأبيض المتوسط. أدان مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بشدة الانتهاكات المتفشية وانتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين واللاجئين في ليبيا، داعياً السلطات إلى إجراء تحقيقات شاملة في هذه الجرائم. ويؤكد تقرير صدر مؤخراً عن الأمم المتحدة على تصاعد العنف ضد المهاجرين في الصحراء الكبرى بصورة تنذر بالقلق وتورط عصابات إجرامية وجماعات مسلحة وحتى قوات الأمن في هذه الانتهاكات [145].

143. حصرياً: داخل مخطط مصر السري لاحتجاز وترحيل آلاف اللاجئين السودانيين، The New Humanitarian، أبريل 2024
144. تونس متهمة بـ " الإغراق الجماعي للمهاجرين في الصحراء"، The New Humanitarian، مايو 2024
145. الأمم المتحدة تكتشف مقبرة جماعية للمهاجرين على طول الحدود الليبية التونسية، مهاجر نيوز، يوليو 2024

تواجه تونس توترات متزايدة بين مواطنيها ومجتمعات المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء، كذلك بين مجتمعات المهاجرين أنفسهم حسبما ذُكر سابقاً في هذا التقرير. فمثلاً تعيش مدينة صفاقس، التي كانت رمزاً للأمل بالنسبة للأشخاص المتنقلين الطامحين للوصول إلى أوروبا، موجات من تصاعد الاضطرابات الاجتماعية وعمليات الإخلاء القسري، مما يجعل اللاجئين، بمن فيهم المواطنون السودانيون، في حالة من انعدام الأمن الدائم. كما تشهد مدينة جرجيس ضغوطاً متزايدة رغم أنها كانت تقليدياً أكثر ترحيباً باللاجئين. وقد أدى تدفق اللاجئين إلى استنزاف الموارد وتأجيج القلق المجتمعي، مما أفرز أحداث عنف وقعت في أبريل 2024 مع المواطنين التونسيين، وفي يونيو ويوليو 2024 بين المواطنين السودانيين وغيرهم من المهاجرين.

تتضخم تعقيدات الوضع نتيجة للتحولات الدقيقة داخل مجتمعات المهاجرين. فاللاجئون السودانيون، الذين يُنظر إليهم في بعض الأحيان على أنهم" محظوظون "بفضل سهولة حصولهم على الحماية الدولية نسبياً، يمكن أن يصبحوا هدفاً للاستياء والعداء من مجموعات أخرى من الأشخاص المتنقلين. يضيف هذا التوتر بين المجتمعات المحلية طبقة أخرى من التحدي إلى حياتهم المحفوفة بالمخاطر أصلاً، مما يؤكد الحاجة إلى تدخلات مستهدفة تعالج الاحتياجات الخاصة ومواطن الضعف لدى مختلف فئات اللاجئين.

بالرغم من أن عمليات الترحيل الواسعة النطاق في **ليبيا** لا تعدو كونها القاعدة، تذكرنا تصرفات السلطات الليبية الشرقية في الكفرة التي تقوم بعمليات الترحيل إلى السودان على نحو صارخ بالتحديات المحلية والتباينات في حماية اللاجئين.

إن محنة اللاجئين السودانيين تستدعي اهتماماً ومعالجة عاجلين في السياق الأوسع للأزمة المستمرة في بلدهم على غرار التحديات السياسية والاقتصادية التي تواجهها دول شمال أفريقيا. فالوضع الحالي الذي تطغى على ملامحه بجلاء حالات النزوح القسري والترحيل مقترنة بالوصول المحدود إلى الخدمات الأساسية يرسم قتامة تطبع على معالمه. يفضي هذا المشهد إلى الحاجة الملحة الآن لاستجابة جماعية ورحيمة من جانب المجتمع الدولي، تولي الأولوية القصوى لحماية حقوق الإنسان وتوفير المساعدات الإنسانية إلى جانب إيجاد حلول مستدامة توفر للاجئين السودانيين طريقاً نحو الأمان والكرامة ومستقبلا أكثر إشراقاً. لقد حان وقت العمل الآن.

3.2.6. التمييز العنصري و الكراهية ضد الأجانب

تآكل الترحيب الأولي الذي حظي به اللاجئون السودانيون في ليبيا وتونس ومصر تدريجياً واعتراه مدّ متصاعد من التمييز وكراهية الأجانب. فقد أجج خطاب الكراهية وحملات التضليل، الذي غالبًا ما يتم تضخيمه أو حتى دعمه من قبل السلطات، مشاعر السخط تجاه الأشخاص المتنقلين، بمن فيهم اللاجئين وطالبي اللجوء. وهذا ما تؤكده نتائج الاستطلاع، فالمشاركين في الاستطلاع أشاروا بوضوح إلى تراجع كبير في التسامح. **فقد أفاد 41.7% من السودانيين الذين شملهم الاستطلاع أنهم تعرضوا للتمييز العنصري أو العنف منذ وصولهم إلى البلدان المضيفة. ومن بين هؤلاء، عزا 36.2% منهم هذا السلوك والانتهاكات إلى كل من المواطنين والسلطات على حد سواء، في حين حدد 25.2% منهم الجماعات الإجرامية أو غير الحكومية، بما في ذلك الميليشيات والتجار والمهربين، بوصفهم الجناة.**

يرتكز خطاب ""الأخروية"" أساسا على الإقصاء من الانتماء الوطني وترسيخ معايير العضوية المشروعة داخل أمة معينة. وعادةً ما تصاغ التمايزات الثقافية على أنها ناقصة بل خطرة لتغذي خطابات التهديد [146]. ولا شك أن هذا النوع من الخطاب، السائد في الخطاب السياسي المعاصر، يخدم أجندات ومصالح محددة.

خلال السنوات الأخيرة، عرفت **تونس** تنامياً يبعث على الأسى إزاء ظاهرة التمييز العنصري وكراهية الأجانب، لا سيما تلك التي تستهدف المهاجرين واللاجئين من أفريقيا جنوب الصحراء، بما في ذلك المواطنين السودانيين. ففي ظل قيادة الرئيس قيس سعيد، بات الخطاب المعادي للمهاجرين[147] أحد الأذرع المحورية للسيطرة السياسية، إذ عززت الدولة الروايات القائمة على إلقاء اللوم على المهاجرين في ظل التدهور الاجتماعي والاقتصادي في

146. الخطابات الإعلامية عن الهجرة: التركيز على أوروبا، جانيت م. فولر، كومباس، مايو 2024
147. خطاب الرئيس سعيد التحريضي ضد المهاجرين، الصفحة الرسمية لرئاسة الجمهورية على فيسبوك، فبراير 2023

البلاد. وقد تفاقم هذا الخطاب من خلال طرح نظرية المؤامرة "الاستبدال الكبير"، التي تصور المهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى على أنهم تهديد للهوية العربية والإسلامية لتونس، الأمر الذي أذكى كراهية الأجانب على نطاق واسع. لقد أرسى هذا الخطاب العنصري، المعزز بالتضليل الإعلامي على وسائل التواصل الاجتماعي والمجموعات الموالية للحكومة، تطبيعًا للعنف والتمييز ضد الأفارقة من جنوب الصحراء، مما أدى إلى المضايقات والاعتداءات الجسدية والطرد القسري للعديد من المهاجرين في مدن مثل صفاقس وسوسة [148] .

فقد أشارت دراسة أكاديمية صادرة حديثًا إلى أنه وقع **" تمثيل سلبي للصورة المرتبطة بالمهاجرين مصحوبا بتصنيفهم كغزاة وتهديدات أمنية وأعباء اقتصادية ومخاطر أخلاقية. ومن اللافت للنظر أن الكثير من الخطاب يردد صدى السياسة المعادية للمهاجرين، في إشارة إلى احتمال وجود اصطفاف إعلامي مع التوجهات السلطوية الناشئة في تونس. وينطوي هذا الاصطفاف على آثار مدمرة على سلامة المهاجرين وحسن أحوالهم، وكذلك على مجمل عملية حقوق الإنسان والتحول الديمقراطي في البلاد.[149]"**

بالتالي، فلا غرابة في أن يواجه اللاجئون السودانيون في تونس بيئة عدائية على وجه الخصوص، يضاعفها تواطؤ الدولة في تسعير التوتر العنصري. وكما ذكرنا سابقًا، يتعرض العديد منهم للاعتقالات التعسفية والاعتداءات الجسدية والحرمان من الحقوق الأساسية، بما في ذلك الحصول على السكن والأمان. وغالبًا ما يُعامل المهاجرون واللاجئون، مهما كان وضعهم القانوني، معاملة كبش فداء للصعوبات الاقتصادية التي تعاني منها البلاد. وهو ما أشاع شعورًا بالخوف لدى السودانيين وغيرهم من المهاجرين السود، حيث يضطرون للعيش في ظروف غير آمنة، وهم عرضة للعنف والتمييز بصفة مستمرة. كما أن حملة القمع القاسية التي تشنها الدولة على منظمات المجتمع المدني التي تدافع عن حقوق الإنسان تعمل على مزيد تأزيم الوضع، مما يترك اللاجئين السودانيين دون ملاذ قانوني أو دعم قانوني يذكر وسط تنامي العداء المجتمعي.

ويشكل تصاعد كراهية الأجانب والتمييز العنصري إلى جانب الانتهاكات الموثقة من قبل قوات الأمن معالم تحديات كبيرة تعترض اللاجئين السودانيين في سعيهم إلى الحماية والاستقرار في تونس.

> **يقول أحد قادة الجمعيات العاملة في مجال المساعدة القانونية للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء:**
> **" لقد اعتدنا على الاعتقالات على أساس لون بشرتنا" [150]**

كما فشلت السلطات التونسية في توفير الحماية أو العدالة أو حتى الدعم الكافي للعديد من ضحايا الطرد القسري والاعتداءات العنصرية، بل عرقلت في بعض الأحيان جهوداً مماثلة.

وقد لفت الانتباه الدولي الطفرة المقلقة في أعمال العنف المعادية للأجانب وخطاب الكراهية ضد المهاجرين من جنوب الصحراء الكبرى في تونس. وأصدرت لجنة القضاء على التمييز العنصري التابعة للأمم المتحدة تحذيراً مبكراً، وحثت تونس على اتخاذ إجراءات فورية لوقف هذه الممارسات[151].

رغم الخطوات الجديرة بالثناء التي خطتها تونس في إطار مكافحة التمييز العنصري من خلال سن القانون عدد 50 لسنة 2018، وهي أول دولة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تسن قانونًا يعاقب على التمييز العنصري ويسمح لضحايا العنصرية بطلب التعويض عن الإساءة اللفظية أو الأفعال العنصرية الجسدية، إلا أن التنفيذ العملي لهذا التشريع مازال منقوصًا. فقد برزت عدة عوامل تساهم في خلق بيئة عدائية في تونس على الرغم من وجود مثل هذا الإطار القانوني خاصة في ظل غياب حملات توعية عامة وغياب لجنة وطنية

148. الخطاب والقمع: الخطاب المناهض للمهاجرين كسلاح سياسي في تونس، معهد التحرير، يوليو 2024
149. تمثيل المهاجرين الأفارقة جنوب الصحراء الكبرى في وسائل الإعلام التونسية المكتوبة: تحليل الخطاب النقدي بمساعدة المتون الإعلامية، أسماء الهادي النايري، مجلة دراسات شمال أفريقيا، سبتمبر 2024
150. دروب التعذيب -الإصدار 1، رسم خرائط الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، نوفمبر 2023
151. لجنة الأمم المتحدة تصدر إنذارا مبكرا لتونس لوقف فوري لخطاب الكراهية والعنف ضد المهاجرين من جنوب الصحراء، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، أبريل 2023
152. قانون مناهضة التمييز العنصري في تونس: نتائج متباينة لقانون رائد، مبادرة الإصلاح العربي، فبراير 2021؛ قانون أساسي عدد 50 لسنة 2018 مؤرخ في 23 أكتوبر 2018 يتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

متخصصة علاوة على القوالب النمطية العنصرية المتجذرة. تخلق كل هذه العوامل مجتمعة تحديات كبيرة للاجئين السودانيين[152].

كما يتضح من الإنذار المبكر للجنة الأمم المتحدة، يؤكد التصعيد الأخير في العنف المعادي للأجانب الحاجة الملحة لتونس لتكثيف جهودها للقضاء على التمييز العنصري وحماية الفئات الضعيفة من السكان، بما في ذلك اللاجئين السودانيين.

إن التباين بين الأحكام القانونية وإنفاذها الفعال يجعل اللاجئين السودانيين عرضة للتمييز وسوء المعاملة بوجه أخص. وقد يواجهون عقبات كبيرة في سعيهم للحصول على العدالة والحماية، مما يفاقم التحديات التي يواجهونها بالفعل جرّاء النزوح القسري والظروف المعيشية المتقلبة. إذ تعد معالجة هذه المشاكل النظامية أمرًا حاسمًا لضمان سلامة وكرامة ورفاهية اللاجئين السودانيين المقيمين في تونس.

وبالمثل في **مصر**، ساهمت التصريحات الرسمية وحملات خطاب الكراهية على وسائل التواصل الاجتماعي التي تربط اللاجئين السودانيين مباشرة بالتحديات الاقتصادية، مثل أزمة السكر، في إشعال فتيل العداء.

> **فكما أشار أحد قادة رؤساء الجاليات:**
> **"قال رئيس شركة السكر... إن أزمة السكر في مصر تفاقمت بسبب السودانيين. وقد صرح وزير الشؤون الاجتماعية بنفس الشيء... كل هذه الكلمات والتصريحات الرسمية تؤثر على الناس وتؤثر على الشارع".**

لدى **ليبيا** نصيبها كذلك من التمييز الممنهج، إذ شهد اللاجئون السودانيون في البداية قبولاً نسبياً بسبب الروابط الثقافية، لكن حالات التمييز سرعان ما طفت على السطح، خاصة بين أولئك الذين يعيشون في مخيمات مؤقتة بالقرب من مكاتب المفوضية [153]. تُعزى هذه الظاهرة في المقام الأول إلى طول مدة إقامة اللاجئين السودانيين في هذه المخيمات، وهو وضع لم يكن مألوفاً في ليبيا في السابق. تاريخياً، كان المواطنون السودانيون يسافرون إلى ليبيا من أجل التجارة أو فرص العمل، بنية العودة إلى وطنهم الأم. إلا أن الصراع الدائر في السودان قد غيّر هذا النمط بدرجة ملموسة، مما أدى إلى إطالة أمد الإقامة داخل المخيمات. نتيجة لذلك، أصبح المجتمع المضيف عدائياً تجاه اللاجئين على نحو متزايد.

يترتب على هذا التمييز المتفشي تبعات وخيمة. فهو يحد من وصول اللاجئين إلى الخدمات الأساسية وفرص العمل والظروف المعيشية الآمنة، ويسهم كذلك في خلق مناخ من الخوف والقلق، مما يعيق قدرتهم على إعادة بناء حياتهم والمساهمة في المجتمعات المضيفة لهم.

لذا، فإن المجتمع الدولي ملزم بأن يتصدى على وجه السرعة لهذه الأزمة المتزايدة من كراهية الأجانب والعنصرية. ولا بد من معالجة خطاب الكراهية ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات فضلا عن تعزيز بيئة من التسامح والاندماج. ولا يمكن ضمان سلامة وكرامة السودانيين النازحين قسراً إلا من خلال تضافر الجهود لضمان سلامة وكرامة النازحين قسراً ودعم المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.

153. عضو مجهول من الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024

3.6. الكفاح من أجل البقاء: أزمة إنسانية

1.3.6. إنكار الحق في السكن والأوضاع المعيشية المهينة

يُعد التشرد والظروف المعيشية المضطربة من المشاكل المتوطنة التي يلاقيها المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء في شمال أفريقيا. كما يواجه السودانيون النازحون قسراً في ليبيا وتونس ومصر تحديات كبيرة في تأمين سكن آمن وملائم، وتزيد من تفاقمها القيود المفروضة على التنقل.

ففي حين أن شبكات الدعم المجتمعي داخل الشتات السوداني في **ليبيا** توفر بعض الراحة، إلا أن ارتفاع تكاليف الإيجار وندرة الملاجئ الرسمية تساهم في انعدام الأمن السكني. تعاني مدينة الكفرة، وهي مدينة صغيرة في جنوب شرق البلاد، من تدفق أعداد كبيرة من النازحين السودانيين وتواجه أزمة سكن حادة بشكل خاص، حيث يضطر الناس إلى العيش في مخيمات مؤقتة مكتظة أو أماكن معيشة ضيقة [154]. يرفع هذا الاكتظاظ من مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي، لا سيما ضد النساء والأطفال[155] مثل العنف الجسدي والاغتصاب والإكراه على البغاء. وقد أُرغمت النساء في بعض الحالات على الانخراط في أعمال جنسية رغماً عن إرادتهن مقابل الحصول على الضروريات الأساسية مثل الطعام. وقد أفاد أحد المدافعين عن حقوق الإنسان في الكفرة عن زيادة مقلقة في حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي داخل المجتمع السوداني في الأشهر الأخيرة [156].

أضف إلى ذلك أن الاكتظاظ المتزايد يثير بدرجة كبيرة خطر انتقال الأمراض المعدية، مثل فيروس نقص المناعة البشرية أو التهاب الكبد الوبائي. وقد أفاد المدافعون عن حقوق الإنسان المتمثلين في أعضاء الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، العاملين في جنوب ليبيا، أن السلطات الشرقية قد طبقت سياسة صارمة للترحيل الإلزامي لجميع اللاجئين السودانيين الذين تم تشخيص إصابتهم بأي مرض معدٍ، في إشارة إلى تجاهل مثير للقلق بشأن صحتهم وسلامتهم.

عندما سُئلت إحدى النساء السودانيات اللاتي شملهن الاستطلاع في الكفرة عن أبرز التحديات والمخاوف التي تواجههنّ، قالت ما يلي

> **" التحدي الأكبر الذي واجهته خلال الأشهر الثلاثة الماضية هو العثور على سكن، وأحد مخاوفي هو عدم القدرة على دفع الإيجار. "**

يواجه السودانيون المتنقلون احتمالاً مروعاً يتمثل في الانتظار لأشهر قبل أن تتم معالجة طلبات لجوئهم حتى لو تمكنوا من الوصول إلى طرابلس ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وتجبر فترة الانتظار الطويلة هذه مرفوقة بانعدام فرص الدخل الكثيرين على الإقامة في مخيمات مؤقتة بالقرب من مكتب المفوضية، في ظروف معيشية غير مستقرة للغاية. وفي أعقاب حادثة الاعتقال الجماعي في نوفمبر 2023، كشف أحد اللاجئين السودانيين الذين قابلتهم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب أن العديد من المقيمين في هذه المخيمات المؤقتة هم من النساء والأطفال، حتى أن بعض النساء حوامل ويضعن حملهن في هذه الظروف القاسية، على فراش مفروش في العراء.

بالمثل، يترك المهاجرون في **تونس** بلا مأوى أو في أوضاع معيشية غير مستقرة نظرا للقدرة الاستيعابية المحدودة والشروط القانونية للحصول على تصاريح الإقامة للحصول على عقود الإيجار وما يترتب عن ذلك من زيادات غير متوقعة في الإيجارات وعمليات الإخلاء القسري حتى صارت كلها ممارسات سائدة وثقتها منظمات المجتمع المدني. وقد أشار عدد من النازحين الذين تمت مقابلتهم إلى سلوك تدخلي وأحياناً عنيف من قبل أصحاب العقارات، والذي يتسم بالزيارات غير المعلنة، وحظر استقبال الزوار أو إيواء أشخاص آخرين بشكل مؤقت.

154. مدافع عن حقوق الإنسان مجهول الهوية عضو في الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مايو 2024
155. وفقًا لأحد المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في الكفرة فإن جزءًا كبيرًا من اللاجئين السودانيين الموجودين في المدينة أو الذين يصلون إليها يوميًا هم من القاصرين غير المصحوبين بذويهم، على الرغم من عدم توفر أرقام دقيقة.
156. مدافع عن حقوق الإنسان مجهول الهوية يعمل في الكفرة، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، يوليو 2024

يمثّل تأمين المسكن الحاجة الأساسية للنازحين في تونس. فوفقًا لبحث أجرته المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، يضطر المهاجرون واللاجئون وطالبو اللجوء إلى الإقامة في مخيمات غير رسمية دون عنوان ثابت، ويتنقلون باستمرار إما تلقائيًا أو قسريًا من قبل السلطات التونسية، في مساكن فردية يستأجرونها بصفة غير رسمية، أو في ملاجئ تديرها المنظمة الدولية للهجرة أو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في جرجيس ومدنين وتونس وتطاوين وجديرية (25 كم من جرجيس)، أو في مخيمات تاجرة (10 كم من مدنين).

وفقًا للمقابلات التي أُجريت أثناء إعداد تقرير المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب **" دروب التعذيب، الإصدار الثاني 2024 [157] "**، فإنه بعد التهجير القسري لـ 800 شخص تم إجلاؤهم بطرق غير قانونية في يونيو ويوليو من المخيمات في وسط مدينة صفاقس في 16 سبتمبر 2023 إلى القرى الساحلية شمال صفاقس، إذ تشير التقديرات إلى أن أكثر من 20,000 رجل وامرأة وطفل غير قادرين على دفع الإيجار أو تلبية احتياجاتهم. وقد أدى ذلك بالعديد منهم إلى نصب خيام مؤقتة في بساتين الزيتون وانتظار فرصة الهجرة مرة أخرى. تنتشر هذه المخيمات العشوائية، حول بلدتي العامرة وجبنيانة، على امتداد حوالي ثلاثين كيلومترًا على طول طريق المهدية. يتم حرق وتدمير هذه الملاجئ بانتظام بواسطة الجرافات أثناء عمليات قوات الأمن.

في **مصر**، يكافح السودانيون المهجرون قسرياً تحت وطأة الإيجارات المتضخمة وخطر الإخلاء القسري بسبب استغلال المؤجرين. يجبر هذا الوضع الأفراد والعائلات السودانية النازحة على العيش في مساكن مكتظة أو التشرد، حتى أن بعضهم يلجأ إلى العيش في الشوارع أو في المقابر كما حدث مؤخراً في منطقة 6 أكتوبر في الجيزة [158].

تعيق القيود المفروضة على التنقل قدرة اللاجئين السودانيين على الوصول إلى الخدمات والفرص الأساسية، وهي مشكلة جسيمة في مجال حقوق الإنسان يمكن أن تترتب عنها تداعيات عميقة على الأفراد والأسر. في البلدان الثلاثة، ليبيا وتونس ومصر، يحد الخوف من الاعتقال التعسفي والاحتجاز، خاصة بالنسبة لأولئك الذين يفتقرون إلى الوثائق اللازمة، من قدرتهم على التنقل.

أدت القوانين التي تجرم تقديم المساعدة للمهاجرين غير الشرعيين[159] في **تونس** إلى حرمان شركات النقل من تقديم الخدمة للأشخاص المتنقلين، مما يضطرهم إلى الاعتماد على وسائل سفر غير آمنة وشاقة ويعرضهم لخطر الاتجار بالبشر في شاكلة الاختطاف من قبل شبكات إجرامية مختلطة تعمل بين المناطق الحدودية وولاية صفاقس[169]. علاوةً على ذلك، فإن السعي وراء فرص كسب الرزق يعرّض المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في كثير من الأحيان إلى مخاطر أمنية متزايدة، بما في ذلك الاعتقال التعسفي والاحتجاز وحتى النقل القسري إلى مناطق حدودية نائية. ويبرز هذا الضعف بشكل خاص بالنسبة لأولئك الذين يعملون في القطاع غير الرسمي، والذين غالباً ما يتعرضون لانتهاكات حقوق العمل مثل الأجور غير المدفوعة أو الضئيلة ونقص التغطية الطبية، إلى جانب الحرمان من التعويض عن إصابات العمل. إن غياب الدخل الكافي والحماية الاجتماعية يترك العديد من الأفراد والأسر يكافحون من أجل البقاء على قيد الحياة في ظروف غير إنسانية[161].

بصورة مماثلة، يمكن لخطر الاعتقال التعسفي والترحيل من قبل قوات الأمن في **مصر** أن يقيد تحركات النازحين السودانيين في البلاد بقدر كبير. فقد أفادت التقارير منذ سبتمبر 2023 أن قوات الأمن المصرية كثفت جهودها لمراقبة اللاجئين والمهاجرين من خلال تشديد عمليات التحقق من وثائق الهوية والتوقيف الجماعي. تعتمد هذه المعلومات على روايات جمعتها منظمة العفو الدولية من مواطنين سودانيين خضعوا لعمليات تفتيش من هذا القبيل، وكذلك من قادة المجتمعات المحلية في منطقة القاهرة الكبرى الذين تلقوا تقارير عن اعتقالات داخل مجتمعاتهم. يبدو أن المناطق التي تم تحديدها على أنها ذات تركيز عالٍ من المواطنين الأجانب،

157. دروب التعذيب -الإصدار 2، رسم خرائط للانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024
158. نور خليل، المديرة التنفيذية لمنصة اللاجئين في مصر، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
159. " السياسات ذات الصلة بالهجرة في تونس"، ص 19، ورقة معلومات أساسية من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، فبراير 2023
160. رمضان بن عمر، المتحدث باسم المنتدى التونسي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مقابلة أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
161. "دروب التعذيب -الإصدار 2، رسم خرائط للانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، سبتمبر 2024
162. مصر: "كلونا وكأننا مجرمون خطرون": الاحتجاز التعسفي والإعادة القسرية للاجئين السودانيين في مصر، منظمة العفو الدولية، يونيو 2024

بما في ذلك مدينة 6 أكتوبر وأرض اللواء وفيصل في محافظة الجيزة، وكذلك مواقع وسط القاهرة مثل العتبة ورمسيس، قد استُهدفت على نحو خاص بهذه الإجراءات [162] . إذ أن التهديد المستمر بالاعتقال التعسفي والترحيل غير القانوني يعرقل كثيراً قدرة اللاجئين السودانيين على الوصول إلى الخدمات الحيوية أو البحث عن فرص عمل أو حتى الانتقال إلى مناطق أكثر أمناً داخل مصر. وللأسف فإن هذا الخوف المتفشي له ما يبرره كما يتضح من الحالات العديدة الموثقة التي تعرض فيها مواطنون سودانيون للاعتقال التعسفي، كما هو موضح في تقارير منظمة العفو الدولية [163].

أما في **الداخل الليبي**، فإن تعقيد المشهد السياسي المنقسم بين سلطتين متنافستين يجعل حركة اللاجئين السودانيين أكثر إشكالية، ويعرقل حركة اللاجئين السودانيين. فبينما تبسط حكومة الوحدة الوطنية المعترف بها دولياً سيطرة شكلية على معظم أنحاء البلاد، تعمل المنطقة الشرقية تحت نفوذ القوات المسلحة العربية الليبية. أدى هذا التقسيم إلى نظام مجزأ ومتناقض في كثير من الأحيان من اللوائح والقيود، لا سيما فيما يتعلق باللاجئين السودانيين الذين يحاولون التنقل بين المناطق المختلفة. فتنتشر نقاط التفتيش، والاعتقالات التعسفية، وحتى الإعادة القسرية، خاصة في المناطق الخاضعة لسيطرة القوات المسلحة العربية الليبية. ويؤدي عدم وجود نهج موحد ومنسق لإدارة الهجرة إلى تفاقم التحديات التي يواجهها اللاجئون السودانيون، مما يعيق وصولهم إلى الخدمات الأساسية وآليات الحماية وفرص إعادة التوطين المحتملة.

إن تحديات كهذه توضح الحاجة الطارئة لرفع سقف المساعدات الإنسانية والتدخلات المستهدفة لتلبية الاحتياجات الخاصة للنازحين السودانيين قسراً في شمال أفريقيا. لذا فإن ضمان الحصول على مسكن آمن وبأسعار معقولة، فضلاً عن تيسير حرية التنقل، يمثل خطوات جوهرية نحو حماية حقوقهم وتعزيز سلامتهم في ظل استمرار النزوح وعدم اليقين.

" أنا امرأة سودانية أطلب اللجوء في ليبيا وأقيم في حي شعبي خطير يُعرف بالسرقة والاختطاف. أنا أم عزباء أربي طفلين صغيرين هما صبي أعمى وطفلة مصابة بحروق شديدة نتيجة تعرضها لإصابات أثناء الحرب في السودان. أكافح من أجل توفير الرعاية الطبية اللازمة لابنتي لعلاج حروقها، إذ لا أملك أي دعم من المنظمات الإنسانية أو مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

كما انه من المربك أن أعيش هذه الحالة من عدم اليقين بشأن مستقبل أطفالي وصحتهم، فدون الحصول على التعليم أو الدعم الطبي المناسب، هم محرومون من حقوقهم الأساسية. أنا أخشى على سلامتهم وأشعر بالقلق الدائم حول كيفية إعالتهم في هذه البيئة الصعبة.

لقد خلق الخوف من العنف والنزوح حالة مستمرة من القلق وعدم اليقين لعائلتي. نحن بحاجة ماسة إلى المساعدة لضمان سلامتنا وأمننا. "

163. محمود شلبي، باحث مصري في منظمة العفو الدولية، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مايو 2024

2.3.6. غياب فرص الحصول على الخدمات الأساسية

نتيجة للتحديات المختلفة التي أشرنا إليها سابقاً في هذا التقرير، يجد غالبية السودانيين النازحين قسراً صعوبة في الحصول على الخدمات الأساسية إن لم يكن مستحيلاً. بحسب نتائج الدراسة الاستقصائية التي أجرتها المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، **فإن نسبة 64% من النازحين السودانيين الذين شملهم المسح في البلدان الثلاثة أفادوا بأنهم لا يحصلون على الخدمات الأساسية على الإطلاق.** ويرتفع هذا الرقم إلى 83 % في تونس و74% في ليبيا، مما يسلط الضوء على التحديات الحادة التي يواجهها الأشخاص الضعفاء في هذه البلدان.

مسؤوليّة الدولة

يقع على عاتق ليبيا وتونس ومصر، بوصفها دولاً مضيفة، التزام قانوني وأخلاقي بتوفير الخدمات الأساسية الضرورية للسودانيين النازحين قسراً. يشمل ذلك توفير المأوى والغذاء والرعاية الصحية والتعليم والمساعدة القانونية. ونظراً لوضعهم الخاص كلاجئين ونازحين، فإن هذه الدول ملزمة بموجب القانون الدولي، مثل اتفاقية اللاجئين، بضمان تلبية احتياجاتهم الأساسية.

أما في **تونس**، فقد أبلغت منظمات المجتمع المدني في مدنين للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بتقلص مساحة العمل مع عدم القدرة على استضافة المستفيدين وتقديم المساعدة بسبب محدودية الوصول إلى الأموال والتهديدات الأمنية والخوف من الاعتقالات . وواجهت المنظمات العاملة في مجال الهجرة في البلاد مراقبة الشرطة، وتعليق أنشطتها بسبب الاعتقالات [164] وتجميد الأموال، والتجريم والاحتجاز قبل المحاكمة بتهم جنائية تتعلق بغسل الأموال والفساد [165].

تقلص المجال العملياتي لمنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان

شكل التدفق الهائل للنازحين السودانيين قسراً ضغطاً هائلاً على المنظمات الإنسانية ووكالات الإغاثة العاملة في المنطقة التي تكافح للتعامل مع الأعداد المتزايدة من المحتاجين رغم تحملها ضغوطات كبيرة.

أشارت منصة اللاجئين في **مصر** (RPE)، إن حجم الحالات قد تجاوز قدرتها على الاستجابة بفعالية، مما أفضى إلى تراجع كبير في جودة الخدمات وحسن توقيتها، خاصة لأولئك الذين يعيشون في المخيمات غير الرسمية والمناطق النائية. ترتب على ذلك وضع يائس للعديد من اللاجئين، حيث يكافح الكثيرون لتأمين أبسط الضروريات الأساسية مثل المأوى والغذاء والرعاية الصحية. وقد لجأ البعض إلى النوم في الشوارع أو حتى المقابر. الأطفال والنساء وكبار السن معرضون للخطر بصفة خاصة، إذ يواجهون مخاطر متزايدة على صحتهم ورفاهيتهم. ويؤدي عدم حصولهم على التعليم إلى تفاقم التحديات التي يواجهونها، مما يعرض آفاقهم المستقبلية للخطر ويديم دورة الفقر والنزوح.

يقدر عدد الأطفال السودانيين في سن الدراسة في **ليبيا** وحدها بحوالي 700 طفل في سن الدراسة غير مسجلين حالياً في أي برنامج تعليمي. وتواجه الكفرة على وجه التحديد أزمة كبيرة فيما يتعلق بتوفير الاحتياجات الأكثر إلحاحاً للسكان السودانيين النازحين هناك نتيجة للأعداد الهائلة والموارد المحدودة المتاحة للمساعدة [166]. تشير التقارير إلى وجود أكثر من 40,000 سوداني في الكفرة في الوقت الحالي، بالإضافة إلى غير المسجلين منهم [167]. خلال اجتماع مع السلطات الليبية الشرقية في أبريل 2024، طرح وزير الداخلية مقترحًا بإنشاء مستشفى ميداني ومخيم في منطقة محايدة على الحدود الليبية السودانية. وستشرف على هذه المبادرة وزارة الصحة والهلال الأحمر الليبي[168]. بالإضافة إلى ذلك، بدأ المركز الوطني لمكافحة الأمراض حملة تطعيم في الكفرة والمناطق المتضررة الأخرى[169].

164. رئيس منظمة مجتمعية في مدنين، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
165. خبيرة أممية تعرب عن الحزن من الاعتقالات والتشهير ضد المدافعين عن حقوق المهاجرين في تونس، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، أكتوبر 2024
166. الكفرة الليبية تشتكي تصاعد نزوح السودانيين... وقلة الإمكانات، الشرق الأوسط، فبراير 2024
167. بيانات مقدمة من الشبكة الليبية لمناهضة التعذيب، مايو 2024
168. ليبيا تدرس إنشاء مخيم للنازحين قسراً من السودان، ليبيا ربفيو، أبريل 2024
169. المركز الوطني لمكافحة الامراض يتابع الوضع الصحي في مدينة الكفرة بعد تزايد أعداد النازحين من دولة السودان، وكالة الأنباء الليبية، مايو 2024

رغـم هـذه الجهـود المبذولـة، يحـذر مديـر مستشـفى الكفـرة الجامعـي، مرفـق الرعايـة الصحيـة الوحيـد فـي المدينـة، مـن" حالـة مـن الفـوضى الصحيـة". فتدفـق الوافديـن السـودانيين، الذيـن يحمـل بعضهـم أمراضـاً معديـة مثـل الإيـدز والتهـاب الكبـد الوبائـي، قـد أرهـق مـوارد المستشـفى المحـدودة أصلاً وأثـار المخـاوف مـن احتمـال انتشـار أمـراض مثـل السـل [170]. وهـذا يؤكـد الحاجـة الملحـة لزيـادة دعـم الرعايـة الصحيـة فـي المنطقـة.

قامـت المفوضيـة مؤخـراً بتوسـيع نطـاق عملياتهـا فـي الـشرق لتقديـم الخدمـات الأساسـية بالتعـاون مـع السـلطات الليبيـة إدراكاً منهـا للأزمـة الإنسـانية المتفاقمـة. وقـد قـررت المفوضيـة تعزيـز اسـتجابتها للمسـاعدات الطارئـة بصـورة كبيـرة لمواجهـة تدفـق اللاجئـين السـودانيين فـي الكفـرة باعتبارهـا نقطـة دخـول رئيسـية إلى البـلاد حيـث يصـل إليهـا نحـو 350 لاجئـاً جديـداً يوميـاً[171]. كذلـك أثـرت الفيضانـات الأخـيرة فـي المنطقـة عـلى البنيـة التحتيـة المحليـة الحيويـة، حيـث اضطـر بعـض اللاجئـين إلى اللجـوء مؤقتـاً إلى المـدارس. وتهـدف المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئـين مـن خـلال توسـيع نطـاق جهودهـا ودمـج ليبيـا فـي الاسـتجابة الإقليميـة للاجئـين (بالإضافـة إلى مـصر وتشـاد وجنـوب السـودان وإثيوبيـا وجمهوريـة أفريقيـا الوسـطى)، إلى تلبيـة الاحتياجـات العاجلـة للاجئـين السـودانيين والتخفيـف مـن المصاعـب الـتي يواجهونهـا فـي بيئتهـم الجديـدة [172].

فـي **تونـس**، تتعـرض منظمـات المجتمـع المدنـي المدافعـة عـن حقـوق المهاجريـن لضغـوط متزايـدة مـن قبـل سـلطات الدولـة. حيـث تـم توجيـه اتهامـات خطـيرة للعديـد مـن قـادة هـذه المنظمـات [173]، بمـا فـي ذلـك تسـهيل الدخـول أو الخـروج غـير الشرعـي وغسـل الأمـوال وتقويـض الإدارة العامـة وتشـكيل تحالفـات إجراميـة. أفضـت هـذه التهـم فـي بعـض الحـالات إلى الحبـس الاحتياطـي. بالإضافـة إلى ذلـك، سـحبت الحكومـة تصاريـح الإقامـة مـن القـادة العامليـن فـي مجـال حقـوق الإنسـان مـن أفريقيـا جنـوب الصحـراء الكـبرى، عـلى الرغـم مـن إقامتهـم القانونيـة فـي تونـس منـذ فـترة طويلـة. خلقـت هـذه الإجـراءات مرفوقـة بتشـديد المراقبـة وأسـاليب الترهيـب بيئـة صعبـة للمنظمـات العاملـة فـي مجـال الدفـاع عـن حقـوق المهاجريـن فـي البـلاد.

ووفقًـا لوثائـق المنظمـة العالميـة لمناهضـة التعذيـب، فقـد تـم اسـتهداف مـا لا يقـل عـن 30 منظمـة غـير حكوميـة بالاعتقـالات والاسـتدعاءات وعمليـات التفتيـش مـن قبـل الشرطـة (سـبتمبر 2024). وقـد علّقـت غالبيـة المنظمـات المعنيـة أنشـطتها وهـذا يعـني أن الأشـخاص الذيـن كانـت تسـاعدهم هـذه المنظمـات لـن يكونـوا قادريـن عـلى الوصـول إلى الدعـم

التبعات النفسية والحاجة إلى دعم الصحة النفسية

تركـت التجـارب المؤلمـة الـتي مـر بهـا النازحـون السـودانيون آثـاراً عميقـة ومدمـرة عـلى صحتهـم النفسـية. وقـد أدت هـذه التجـارب، بمـا فـي ذلـك العنـف الجسـدي والجنـسي والتعذيـب والـزواج القـسري وفقـدان الأحبـة وغيرهـا مـن المصاعـب، إلى انتشـار القلـق والاكتئـاب وغيرهـا مـن حـالات الصحـة النفسـية.

يمكـن أن يـؤدي عـدم الحصـول عـلى الدعـم النفـسي الكافـي إلى تفاقـم هـذه المشـاكل، ممـا يفـضي إلى عواقـب طويلـة الأمـد عـلى رفاهيتهـم. وكمـا أبـرزت مناقشـات مجموعـات التركـيز الـتي أجرتهـا المنظمـة العالميـة لمناهضـة التعذيـب فـي جرجيـس ومدنـين بتونـس، بمـا فـي ذلـك مـع المواطنـين السـودانيين، فـإن احتياجـات الصحـة النفسـية المتزايـدة للنازحـين السـودانيين لا يتـم تلبيتهـا عـلى نحـو كاف مـن قبـل منظمـات المجتمـع المدنـي المتخصصـة فـي الرعايـة الصحيـة نتيجـة لنقـص المـوارد والموظفـين.

170. أزمة إنسانية في الكفرة مع وصول آلاف النازحين من السودان، الشرق الاوسط، أبريل 2024
171. المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئـين توسـع نطـاق المسـاعدات الطارئـة فـي الكفـرة بليبيـا اسـتجابة لتدفـق اللاجئـين السـودانيين، موقـع ReliefWeb، أغسـطس 2024
172. مـع احتـدام القتـال في السـودان، جهـود إغاثـة اللاجئـين تتوسـع لتشـمل بلديـن جديديـن، ReliefWebhttps://reliefweb.int/report/libya/fighting-rages-sudan-refugee-aid-efforts-expand-two-new-countries، يوليـو 2024
173. ومنهـا: (أ) تسـهيل دخـول الأشـخاص إلى تونـس بطريقـة غـير مشروعـة أو خروجهـم منهـا بطريقـة غـير مشروعـة وتوفـير مـكان لإيوائهـم وإخفائهـم (القانـون عـدد 40 لسـنة 1975 المـؤرخ فـي 14 مـاي 1975 المتعلـق بجـوازات السـفر ووثائـق السـفر. الفصـول: 38، 39، 40، 41، 42، 43)؛ (ب) مسـاعدة أجنـبي عمـداً عـلى الدخـول والخـروج بطريقـة غـير شرعيـة (القانـون عـدد 7 لسـنة 1968 المـؤرخ فـي 8 مـارس 1968 المتعلـق بأوضـاع الأجانـب فـي تونـس، المـواد: 25)؛ (ج) غسـل الأمـوال (القانـون عـدد 26 لسـنة 2015 المـؤرخ فـي 7 أوت 2015 المتعلـق بمكافحـة الإرهـاب ومنـع غسـل الأمـوال المعـدل بالقانـون الأسـاسي عـدد 09 لسـنة 2019 المـؤرخ فـي 23 جانفـي 2019، الفصـول 92، 93، 94، 95، 96، 97) (رابعـا) تقويـض الإدارة العامـة أو الموظفـين العموميـين للحصـول عـلى مزايـا لنفسـه أو للغـير (قانـون العقوبـات، الفصـلان 96 و98)؛ (خامسـا) تشـكيل ائتـلاف لارتـكاب جرائـم باسـتغلال المنصـب والسـلطة المخولـة لـه لإعـداد أو تخطيـط أو تنفيـذ هـذه الجرائـم (قانـون العقوبـات الفصـلان: 131، 132)؛ (سادسـا) نـشر معلومـات كاذبـة أو ارتـكاب جرائـم إلكترونيـة (قانـون الاتصـالات السـلكية واللاسـلكية الفصـلان 85 و86 والمرسـوم 54 الفصـل 24).

مـع ذلـك، أقامـت البلديـة المحليـة فـي الكفـرة فـي ليبيـا شراكـة مـع منظمـة الصحـة العالميـة لإنشـاء سـتة عيـادات متنقلـة لتكملـة جهودهـا فـي تقديـم خدمـات الصحـة النفسـية اسـتجابةً للاحتياجـات المتزايـدة [174].

المساعدة القانونية وتوثيق الانتهاكات

يمثـل ضمـان الحصـول عـلى تمثيـل قانونـي أهميـة قصـوى لحمايـة حقـوق النازحـين السـودانيين وتوثيـق انتهـاكات حقـوق الإنسـان الـتي يتعرضـون لهـا. لسـوء الحـظ، فـإن القـدرات المحـدودة لمنظمـات المسـاعدة القانونيـة وحقـوق الإنسـان، إلى جانـب الخـوف مـن الاعتقـال أو الترحيـل، يمكـن أن يعيـق النازحـين السـودانيين مـن طلـب المسـاعدة القانونيـة. وذلـك لا يعرقـل قدرتهـم عـلى الوصـول إلى العدالـة فحسـب، بـل يُعيـق أيضـاً الجهـود المبذولـة لمحاسـبة الجنـاة والدعـوة إلى تحقيـق العدالـة كمـا يتضـح مـن الشـهادة التاليـة لامـرأة سـودانية تطلـب اللجـوء فـي ليبيـا:

بالعـودة إلى السـودان، تعرضـت شـقيقتاي للاغتصـاب والقتـل بصـورة غايـة فـي البشـاعة، الأمـر الـذي مـزق شـمل عائلتنـا. اعتُقـل زوجـي ظلمـاً وتعـرض للتعذيـب عـلى يـد قـوات الدعـم السريـع قبـل أن يتمكـن مـن الهـرب واللحـاق بـي.

هربنـا مـن السـودان خوفًـا عـلى سـلامتنا ولجأنـا إلى ليبيـا. عقـب وصولنـا إلى طرابلـس، قمنـا بالتسـجيل لـدى المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئـين ووجدنـا مكانًـا للعيـش فيـه، لكـن إحساسـنا بالأمـان تبـدد عندمـا داهـم منزلنـا رجـلان مسـلحان لا نعـرف انتماءاتهمـا. تعـرض زوجـي للـضرب الوحـشي خـلال الهجـوم، وأصيـب بصدمـة شـديدة فـي الـرأس وكـسر فـي الـذراع. كمـا سُرقـت ممتلكاتنـا رغـم ضآلتهـا، بمـا فـي ذلـك 600 دينـار ليـبي (إيجـار المـنزل ومصاريـف معيشـتنا) وهاتفـين.

نعيـش الآن فـي ليبيـا مـن دون تصريـح إقامـة ونعتمـد عـلى وثائـق المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئـين الـتي غالبًـا مـا تتجاهلهـا السـلطات، ونخـشى إبـلاغ الشرطـة عـن هـذه الجريمـة، فلطالمـا قُـضّ مضجعنـا الخـوف مـن الاعتقـال التعسـفي والنقـل إلى مركـز احتجـاز تحـت سـيطرة إدارة مكافحـة الهجـرة غـير الشرعيـة أو حـتى بيعنـا لمهربـي البـشر. عـلى الرغـم مـن المحـاولات المتكـررة لطلـب الدعـم والحمايـة مـن المفوضيـة السـامية للأمـم المتحـدة لشـؤون اللاجئـين بعـد الهجـوم، لـم تلـقَ مناشـداتنا آذانـاً صاغيـة.

تعانـي ابنتنـا الصغيـرة أيضًـا مـن متاعـب فـي الـكلى وهـي محرومـة مـن الحصـول عـلى الرعايـة الصحيـة والتعليـم. إن التحديـات الـتي نواجههـا هائلـة، ونحـن بحاجـة ماسـة إلى المسـاعدة لضمـان سـلامتنا ومسـتقبل ابنتنـا".

174. رئيس بلدية الكفرة لقد بدأنا العمل على تسجيل النازحين من السودان وإصدار شهادة صحية لهم، المرصد، مايو 2024

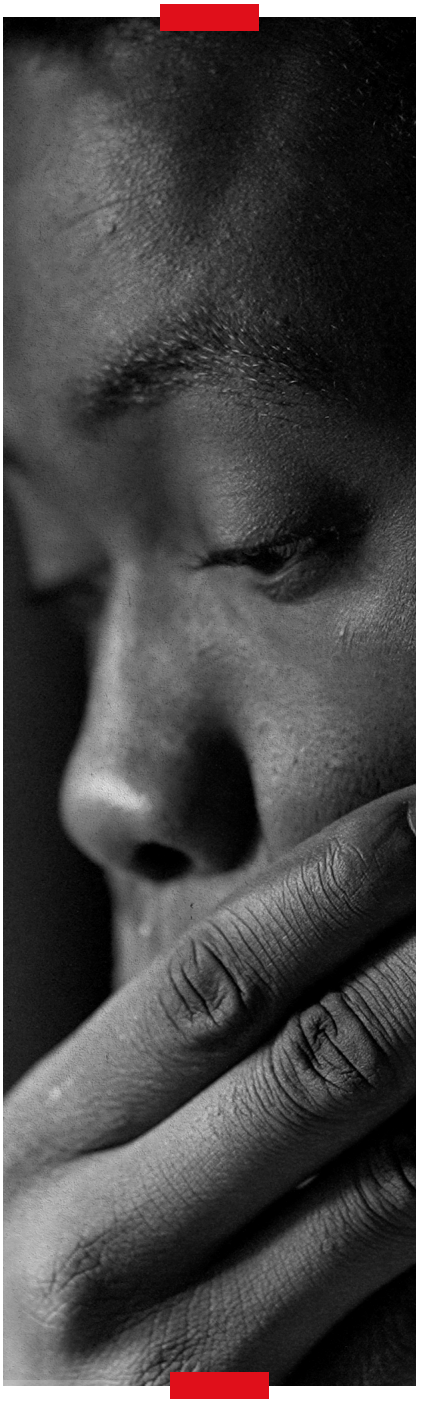

أجاب نازحون قسراً من السودان بمجموعة من الإجابات عندما سُئلوا عن أكبر مخاوفهم في الوقت الحالي:

" ما من أمل في الأفق، مستقبلنا مبهم"

" إنني أحتضر في البعد عن عائلتي. أتمنّى لو كنت معهم في أوروبا حتى أعيش بشرف وأتعلم وأحصل على حقوقي كإنسان"

" إن خرجت بلا أولادي، قد ينتهي بي المطاف في السجن ولن أتمكن من العودة إلى الوطن"

" قد أتعرض للسجن والقتل"

" ليس هناك لا حماية، لا تعليم، لا صحة، لا عمل، لا عائلة، لا مستقبل خير تُعرف معالمه"

" ضياع مستقبل أطفالي"

" سيتم اعتقالي واحتجازي ولن أكون قادرا على التواصل مع عائلتي ليعرفوا مكان احتجازي وأنني سأقبع في السجن لحين موتي وتُشرد عائلتي"

" لا يوجد مكان آمن ومأمون فيه"

" ألا تنتهي الحرب، وأن أظل هنا (مصر)"

" أن يتعذر على أولادي مواصلة تعليمهم لقلة ذات اليد لإطعامهم"

" لا أستطيع أن أجد العلاج المناسب للسرطان الذي أعانيه"

" خائف أنا من حكومة البلاد والخوف ينتابني من أن ألقى حتفي في هذا الوضع، حيث لا أملك مسكنًا أو ملبسًا أو طعامًا"

"أنا لا أملك أي شيء، أعيش حياة التشرد والجوع، لا أملك ملابس وأنا مريض. لا أستطيع تحمل مثل هذه الأوضاع بعد الآن! "

7. نضال المجتمع المدني لإغاثة النازحين السودانيين قسراً في ليبيا وتونس ومصر

بات تقديم المساعدات الأساسية والدعم للنازحين قسراً من السودانيين وغيرهم من النازحين في ليبيا وتونس ومصر مسعى محاطاً بالمخاطر، إذ ينجر عن الموجة المتزايدة من القيود وتجريم الجهود الإنسانية كبح عمل المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات، فيترك السكان المستضعفين معزولين ومعرضين للخطر بشكل متزايد. لقد التقت مجموعة من العوامل لا سيما القوانين التقييدية والعقبات البيروقراطية والتخويف لتخلق بيئة معادية للمنظمات الإنسانية والسكان المستضعفين الذين تخدمهم في وقت وصل فيه انعدام الثقة المحلية بمنظمات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال إلى نقطة حرجة.

تعتبر العقبة الأكثر حدة أمام عمل منظمات المجتمع المدني في البلدان الثلاثة ذات طبيعة قانونية بالأساس. فقد أضحى تجريم العمل الإنساني المرتبط بالهجرة معيارا أساسيا في مواجهة الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، وموضوعا مشتركا للإكراه في شمال أفريقيا. وتضع هذه القوانين المهاجرين، النظاميين وغير النظاميين واللاجئين وطالبي اللجوء على قدم المساواة: فجميعهم مسؤولون بموجب القانون ويعاملون كما لو كانوا جميعًا غير موثقين، في حين أنها تطمس الخطوط الفاصلة بين التهريب والعمل الإنساني، بحيث يتم تشبيه عمل المجتمع المدني بأعمال الاتجار بالبشر. وتترجم هذه القوانين إلى انتهاكات متزايدة لحقوق الإنسان المختلفة، بما في ذلك الحق في العمل وطلب اللجوء، في حين أن غياب نظام لجوء واضح ومقنن في هذه البلدان يزيد من المصاعب الاجتماعية والاقتصادية التي تعاني منها هذه الفئات.

بلغ الموقف في **تونس** مرحلة شديدة التعقيد نتيجة الإفراط في استخدام اللوائح التي تم سنها خصيصاً لفرض قيود مختلفة، غالباً ما يتم استحداثها على أسس غامضة، بهدف التضييق على مختلف أنواع الدعم المقدم للفئات الضعيفة والضرورية في كثير من الأحيان لإعالتهم. فالقانون عدد (06) لعام 2004 الصادر عن النظام الأسبق، مازال حيز التنفيذ ويرمي لتقييد المساعدات بما في ذلك المساعدات الطبية وخدمات الترجمة التحريرية والشفوية والتمثيل القانوني وتوفير المأوى بهدف مكافحة الهجرة غير الموثقة، ليجد المدافعون عن حقوق الأشخاص المتنقلين والعاملون في القطاع العام الذين يقدمون لهم المساعدة في مواجهة حملة لا هوادة فيها من الترهيب والمضايقات. وكثيراً ما تُوجّه إليهم اتهامات بدوافع خفية ومحاولات "الاحتفاظ بالمهاجرين أو مساعدتهم على إعادة التوطين في تونس"، وغالباً ما يجري تضخيم هذه الاتهامات من خلال حملات الكراهية والتضليل على وسائل التواصل الاجتماعي. ولّدت هذه البيئة العدائية بيئة معادية للعمل الإنساني وأجبرت العديد من المنظمات على العمل في ظل خوف دائم من الانتقام أو حتى تعليق أنشطتها تماما. ووفقًا لوثائق المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، فقد تم استهداف ما لا يقل عن 30 منظمة غير حكومية بالاعتقالات والاستدعاءات وعمليات التفتيش من قبل الشرطة (سبتمبر 2024).

أحدث هذا القمع هزة صادمة في المجتمع الإنساني ودفع العديد من المنظمات إلى تعليق أنشطتها وترك أعداداً تعز عن الحصر من اللاجئين والمهاجرين بلا خدمات حيوية. فقد أعرب أحد قادة إحدى منظمات المجتمع المحلي جنوب مدينة مدنين [175] عن استيائه من الاتهامات الموجهة إليهم بأنهم يأوون عمداً أشخاصاً نازحين في تونس مؤكدا على الحاجة الملحة للمساعدة معبرا عن قلقه من أن هذه الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة وقد تثني المتطوعين عن تقديم المساعدة بسبب الخوف من التداعيات القانونية. ونتيجة لذلك، يمكن أن يتعرض الأشخاص المتنقلون في تونس إلى انخفاض في الدعم الحيوي في وقت بلغت فيه الاحتياجات مرحلة دقيقة.

تشير المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في التقريرين **" دروب التعذيب في الإصدار الأول (نوفمبر 2023) والإصدار الثاني (أكتوبر 2024)"**، اللذان يرسمان خريطة الانتهاكات التي يتعرض لها الأشخاص المتنقلون في تونس، إلى أن المنظمات غير الحكومية في تونس تُجابه الآن لوائح بيروقراطية أكثر صرامة كونها صارت مطالبة منذ يوليو 2023 بتنسيق جميع المساعدات المقدمة للاجئين والمهاجرين من خلال الهلال الأحمر التونسي والحصول على موافقة الحكومة، خاصة عند تقديم المساعدات للمقيمين في المخيمات العشوائية. الأمثلة الملموسة هذه الصعوبات خير دليل على هذه الانتهاكات، إذ توضح رفض منح إحدى المنظمات غير الحكومية

175. رئيس إحدى منظمات المجتمع المحلي في مدنين، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024

في العامرة تصريحًا لتنظيم استشارات طبية متنقلة، على الرغم من حالة الطوارئ الصحية، بينما تم استبعاد الجمعيات في جرجيس من مخيم جديرية الذي يحتوي على احتياجات إنسانية كبيرة. خلقت هذه الطبقة الإضافية من البيروقراطية إحساسًا بالضغط على المنظمات غير الحكومية، حيث ترافقها قوات الأمن في كثير من الأحيان خلال أنشطتها. فقد تآكلت الثقة بين المنظمات غير الحكومية والفئات السكانية الضعيفة التي تخدمها جراء الرقابة الواسعة النطاق المفروضة على عمل هذه المنظمات.

أما في **مصر**، فيتم تطبيق ما يسمى بـ " قوانين الهجرة غير الشرعية [176]"حيث يشكل الإطار القانوني تحديًا بالغ الهول أمام تقديم المساعدات الإنسانية الملائمة التي غالبًا ما تُفرض على نحو غير تمييزي، ويحظر على المنظمات غير الحكومية تقديم المساعدة للمهاجرين غير الشرعيين، دون النظر لأية أوضاع فردية أو نقاط ضعف تعتريهم. يجرم هذا الحظر الشامل فعليًا الشعور بالتعاطف مع النازحين ليترك العديد منهم لا سيما أولئك الذين يفتقرون إلى الوثائق المناسبة لتدبير أمورهم بأنفسهم في بيئة تزداد عدائيتها مع الوقت. وبالتالي، عندما يصبح العمل الإنساني مقيدًا قانونيًا، تصبح انتهاكات حقوق الإنسان فعليًا ممارسة شائعة بدلاً من أن تكون محظورة، فتبقى دون مواجهة من قبل النظام القضائي.

تظهر مصر كذلك ذات التوجهات المقلقة بشأن زيادة الانفلات الأمني الإلكتروني، وتزايد حملات التشهير ونظريات المؤامرة التي تنتشر ضد منظمات المجتمع المدني. وقد أوضح المدير التنفيذي لمنصة اللاجئين في مصر أن تهديدات منتظمة تستهدفه على وسائل التواصل الاجتماعي تتضمن تهمًا بالخيانة والتجسس، بما يوحي بأن كل ما تستطيع هذه المنظمات بذله هو نقل المهاجرين واللاجئين بشكل دائم في البلاد من مكان إلى آخر. إن هذه الاتهامات (أي ربط العمل الإنساني والحقوقي بالعمل السري والممول من الخارج في مجال إعادة التوطين) ما هي إلا محاولات متعمدة لتشويه جهود منظمته في مساعدة اللاجئين والمهاجرين [177].

أما الوضع في **ليبيا** فليس أقل تحديًا، ذلك أن تطبيق القانون رقم (19) لعام 2010 لمكافحة الهجرة غير الشرعية انجر عنه مضاعفة الأعمال القسرية من قبيل الاحتجاز التعسفي وغير المحدد الأجل بحق المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء. وقد تم توحيد هذه الانتهاكات، في حين تفتقر القوانين واللوائح إلى سبل الانتصاف القضائي لضحايا العنف على نحو حد لاحقًا من العمل الإنساني لمنظمات المجتمع المدني. وقد تفاقم هذا الوضع نتيجة لاستمرار النزاع مصاحبا للاضطراب السياسي الذي عزز من مناخ الخوف وعدم اليقين، مما أجبر العديد من منظمات حقوق الإنسان على العمل في كنف الحذر الشديد، إذ من الضروري بمكان للمنظمات غير الحكومية التي تعمل على دعم الأشخاص المتنقلين أن تتوارى عن الأنظار. كما أدت حالة انعدام الأمن المستمرة في ليبيا إلى خلق بيئة مقيدة تعيق إمكانية تبادل المعلومات الموثوقة وذات المصداقية، خاصة بسبب انخفاض عدد المنظمات المتخصصة العاملة في توثيق القضايا المتعلقة بالمهاجرين أو اللاجئين. زد على ذلك محدودية الوصول إلى مراكز الاحتجاز في البلاد التي جعلت المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء يشعرون بالتخلي عنهم علاوة على فقدان الثقة في مجمل العمل الإنساني والحقوقي [178].

يعد تقلص الفضاء المدني هو أيضًا أحد أوجه البيئة الحقوقية الليبية كما هو الحال في مصر وتونس، وهو ما تجلى في تعليق التسجيل من قبل مفوضية المجتمع المدني في عام 2023، فأجبر العديد من المنظمات غير الحكومية على وقف عملها وحد من توافر المساعدات والدعم للأشخاص المتنقلين. إذ لم يعد هناك آلية دولية مستقلة تراقب انتشار الظلم وغياب المساءلة في البلاد منذ إنهاء عمل بعثة الأمم المتحدة المستقلة لتقصي الحقائق، التي لعبت دورًا حاسمًا في توثيق وفضح أعمال التعذيب والجرائم ضد الإنسانية، لا سيما تلك التي ارتكبت ضد الأشخاص المتنقلين. فقد ترك رحيلها المجتمع المدني الليبي دون هيئة دولية موثوقة للإبلاغ عن الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الفئات السكانية الضعيفة، وبالتالي تبقى إمكانية إنهاء الإفلات من العقاب بعيدة المنال [179].

176. وغالبًا ما يُستخدم هذا المصطلح لوصف القوانين المناهضة للهجرة، أو القوانين التي يتم وضعها خصيصًا لتجريم المساعدة المتعلقة بالهجرة.
177. نور خليل، المدير التنفيذي لمنصة اللاجئين في مصر، مقابلة مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2024
178. "كيف نحقق تغييراً إيجابياً للمهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء في ليبيا؟"، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، مارس 2023
179. هيئة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تفشل في تعزيز العدالة في ليبيا، المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أبريل 2023

إن الأثـر التراكمـي لهـذه السياسـات والممارسـات التقييديـة مدمـر، فغالبـا مـا يجـد اللاجئـون السـودانيون أنفسـهم معزولـين بشـكل متزايـد ومعرضـين لأنـواع مختلفـة مـن العنـف المؤسـسي فـي حـين يسـتمر شـعورهم بالخـذلان بسـبب عـدم كفايـة الدعـم الـذي يتلقونـه، أضـف إلى ذلـك معاناتهـم مـن صدمـة النـزوح وتحديـات إعـادة بنـاء حياتهـم. فتبعـات تجريـم المسـاعدات وتقلـص الحـيز المدنـي لا تقتـصر عـلى تعريـض حياتهـم ورفاههـم للخطـر فحسـب، بـل تتعـدى ذلـك لتقـوض المبـادئ الأساسـية للإنسـانية والتضامـن. والأدهـى مـن ذلـك أنـه عندمـا يصبـح العمـل الإنسـاني مقيـداً، تغـدو انتهـاكات حقـوق الإنسـان أمـراً طبيعيـاً فـي البلـدان الـتي يسـاء فيهـا تطبيـق القانـون مـع بـذل الـدول جهـداً ضئيـلاً أو معدومـاً لتوفـير الحمايـة القانونيـة والتعويضـات، فـي حـين تبقـى احتمـالات تقنـين نظـام لجـوء شـامل غـير مطروحـة فـي هـذه البلـدان.

إن الحـق فـي طلـب اللجـوء والحـق فـي الحصـول عـلى المسـاعدة الإنسـانية ليسـا امتيـازات تُمنـح أو تُرفـض حسـب أهـواء الحكومـات، بـل همـا حقـان أساسـيان مـن حقـوق الإنسـان الـتي يجـب احترامهـا وحمايتهـا.

8. الخاتمة والتوصيات

1.8. الخاتمة

يشدد هذا البحث على الحاجة الماسة لتوفير سبل الحماية والمساعدة الإنسانية المعزّزة للأفراد السودانيين المهجرين قسراً في ليبيا وتونس ومصر، ويكشف عن التدهور المقلق الذي يعتري أوضاعهم والذي يتسم بالتحول من القبول المبدئي إلى العداء المتزايد مصحوبا بالسياسات التقييدية. فجراء الحجم الهائل للنزوح، إلى جانب النزاع الطويل في السودان، استنزفت الموارد وتأججت مشاعر كراهية الأجانب، مخلفا بيئة متقلبة لهؤلاء السكان المستضعفين.

يكشف التقرير عن نسق مؤلم لانتهاكات حقوق الإنسان ضد السودانيين المتنقلين. فقد تحولت الاعتقالات التعسفية وظروف الاحتجاز اللاإنسانية والتهجير القسري والترحيل إلى مناطق حدودية نائية إلى أمور شائعة، انجرت عنها، إلى جانب عدم الوصول إلى الخدمات الأساسية والتمييز والعنصرية، أزمة إنسانية حادة، عصفت على نحو غير متناسب بالنساء والأطفال والفئات المهمشة الأخرى.

علاوة على ذلك، يسلط هذا البحث الضوء على أبرز المعوقات التي تعترض عمل المنظمات الإنسانية والمدافعين عن حقوق الإنسان في تقديم المساعدات والدعم الذي تشتد الحاجة إليه خاصة في ظل البيئة العدائية التي نجمت عن السياسات التقييدية وتجريم الجهود الإنسانية والتهديدات الموجهة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان لتعيق قدرتهم على تلبية احتياجات السودانيين النازحين قسراً على نحو فعال.

تشير النتائج أيضاً عن هشاشة الوضع القانوني الذي يعتري حال المواطنين السودانيين في هذه البلدان الثلاثة. فقد ساد مناخ من الإهمال القانوني إثر امتناع السلطات عن الاعتراف بشهادات المفوضية والإجراءات البيروقراطية المعقدة للحصول على تصاريح الإقامة ليجد النازحون أنفسهم فريسة لطبقات متتالية من الاستغلال وسوء المعاملة، بيد أنهم لا ينفكون عن إظهار مرونة وتصميم ملحوظين في وجه كافة هذه التحديات.

غير أن غياب بدائل قابلة للتطبيق في البلدان المضيفة غالباً ما تدفعهم نحو المجازفة بخوض رحلات مصيرية محفوفة بالمخاطر إلى أوروبا سعياً وراء الأمان ومستقبل أفضل، لتتأكد لنا الحاجة الملحة إلى مسارات آمنة وقانونية للحماية.

خلاصة القول أن كل من ليبيا ومصر وتونس انتهجت تدابير تقييدية متزايدة للحيلولة دون استقرار السودانيين النازحين قسراً داخل حدودها. فغالباً ما تنفذ سياسات كهذه من خلال عسكرة الحدود والاعتقالات التعسفية وعمليات الترحيل، في انتهاك صارخ للقانون الدولي لحقوق الإنسان معرضة النازحين لمخاطر جسيمة. ويشكل هذا التقرير تذكيراً حاداً بالحاجة الملحة لهذه البلدان الثلاثة بالإيفاء بالتزاماتها الدولية وضمان سلامة وكرامة ورفاهية جميع أولئك الذين يبحثون عن ملجأ داخل أراضيها.

لا بد للمجتمع الدولي أيضاً أن ينهض بدور فعال في التصدّي لهذه الأزمة المتشعبة، لا سيما من خلال توفير المساعدة الإنسانية الشاملة والدعوة إلى إنشاء مسارات آمنة وقانونية لإعادة توطين النازحين وتحميل البلدان المضيفة مسؤولية معاملتها المهينة للنازحين. إن الاستجابة المتضافرة والرحيمة لعنصر أساسي للتخفيف من معاناة النازحين السودانيين قسراً وضمان احترام حقوقهم الأساسية وحمايتها.

2.8. التوصيات

1.2.8. توصيات إلى السلطات الليبية والتونسية والمصرية

إرساء إصلاحات في القوانين والسياسات

1. **نـزع الصفـة الاجراميـة عـن الدخـول والخـروج غـير النظامـي:** تنقيـح القوانـين الخاصـة بإلغـاء تجريـم الدخـول والإقامـة والخـروج غـير النظاميـين للأشـخاص المتنقلـين مـع التعهـد بمنـح الحمايـة الدوليـة للأفـراد والعائـلات طالـبي اللجـوء واللاجئـين.

2. **تعزيـز أطـر الحمايـة:** الامتثـال للقانـون الـدولي لحقـوق الإنسـان وقانـون حمايـة اللاجئـين الـدولي، بمـا فـي ذلـك اتفاقيـة اللاجئـين لعـام 1951 ومبـادئ اتفاقيـة منظمـة الوحـدة الأفريقيـة للاجئـين، والتأكـد مـن أن الأشـخاص المتنقلـين الفارين مـن العنـف يتمتعـون بحـق اللجـوء ولا يتعرضـون للاحتجـاز التعسـفي أو الترحيـل عـلاوة عـلى تشـجيع ليبيـا عـلى التوقيـع عـلى اتفاقيـة اللاجئـين لعـام 1951.

3. **حظـر التعذيـب وسـوء المعاملـة:** حظـر التعذيـب مطلـق ولا يمكـن تبريـره فـي أي ظـرف مـن الظـروف. والـدول مطالبـة باتخـاذ تدابـير إيجابيـة لمنـع حدوثـه. سن قوانـين تحظـر التعذيـب وغـيره مـن ضروب المعاملـة أو العقوبـة القاسـية.

توسيع نطاق الحماية والوصول إلى العدالة

4. **الحـد مـن الاعتقـالات والاحتجـازات التعسـفية:** الكـف عـن الاعتقـال والاحتجـاز التعسـفي للأفـراد النازحـين قسـراً وضمـان تماشي ظـروف الاعتقـال والاحتجـاز لـدى الشرطـة وظـروف الاحتجـاز مـع معايـير حقـوق الإنسـان، بمـا فـي ذلـك مراعـاة الضمانـات الإجرائيـة والحـق فـي التمـاس اللجـوء عـلى غـرار الوصـول إلى الخدمـات الأساسـية بمـا فـي ذلـك الغـذاء والمـاء والرعايـة الصحيـة.

5. **تأمـين المسـاءلة:** إنشـاء آليـات فعالـة للتحـري عـن حـالات الاتجـار بالبـشر والتعذيـب وغيرهـا مـن انتهـاكات حقـوق الإنسـان ضـد الأشـخاص المتنقلـين وملاحقـة مرتكبيهـا قضائيـا عـلاوة عـلى محاسـبة الجنـاة، سـواء مـن الجهـات الحكوميـة وغـير الحكوميـة، عـلى جرائمهـم.

تحسين الاستجابة الإنسانية والإنمائية والمتعلقة بحقوق الإنسان

6. **تعزيـز فـرص الحصـول عـلى الخدمـات:** رفـع مسـتوى المـوارد والقـدرات لضمـان حصـول السـودانيين المهجريـن وغيرهـم مـن النازحـين قسـراً عـلى الخدمـات الأساسـية، بمـا فـي ذلـك الرعايـة الصحيـة والتعليـم والإسـكان والمسـاعدة القانونيـة. تيسـير عمـل المنظمـات الدوليـة والمنظمـات غـير الحكوميـة ومنظمـات المجتمـع المدنـي ووكالات الأمـم المتحـدة لتوسـيع نطـاق وصولهـا وتأثيرهـا.

7. **التصـدي للتمييـز والعنصريـة:** اتخـاذ تدابـير شـاملة تهـدف إلى مناهضـة التمييـز والعنصريـة ضـد النازحـين بمـا فـي ذلـك إطـلاق حمـلات توعيـة عامـة وبرامـج تدريـب للمسـؤولين والإنفـاذ الصـارم لقوانـين مكافحـة التمييـز.

2.2.8. توصيات إلى المجتمع الدولي

احترام تطبيق و علوية القانون الدولي وحقوق الإنسان

8. **الضغـط مـن أجـل الإصـلاح:** فـرض ضغـوط دبلوماسـية عـلى السـلطات الليبيـة والتونسـية والمصريـة لوضـع حـد لانتهـاكات حقـوق الإنسـان ضـد الأشـخاص المتنقلـين لا سـيما المهاجريـن واللاجئـين وطالـبي اللجـوء اشـتراط تقديـم المسـاعدات الماليـة والفنيـة بإجـراء تحسـينات ملموسـة فـي معاملتهـم والتزامهـم بالقانـون الـدولي.

9. **ربط التمويل الدولي بالامتثال لحقوق الإنسان:** اشتراط التمويل الدولي خصوصا من قبل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والجهات المانحة الأخرى ذات الصلة بشرط أن تبدي البلدان المتلقية التزاما واضحا بالتمسك بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك حماية اللاجئين وطالبي اللجوء. تنفيذ آليات مراقبة قوية لضمان توظيف التمويل بصورة مسؤولة وأخلاقية.

10. **تهيئة مسارات آمنة وقانونية:** العمل على توسيع فرص إيجاد مسارات آمنة وقانونية للحماية في أوروبا ومناطق أخرى، والحد من الاعتماد على طرق الهجرة غير النظامية الخطرة.

تعزيز الحماية والمساعدة

11. **تحسين القدرات الاستيعابية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين:** زيادة التمويل والدعم الممنوح إلى مكاتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في هذه البلدان الثلاثة لضمان تسجيل طلبات اللجوء ومعالجتها على وجه السرعة والدعوة إلى توفير الحماية للفارين من العنف عبر إنشاء مكاتب أو نقاط اتصال تابعة للمفوضية في المناطق الحدودية لتسهيل مراقبة الحماية والحصول على الحماية للفارين من العنف.

12. **إيلاء الأهمية القصوى للمساعدات الإنسانية**: رفع مستوى التمويل المقدم لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة لدعم النازحين السودانيين وغيرهم من النازحين قسراً في ليبيا وتونس ومصر مع ضمان توفير الخدمات الأساسية بما في ذلك المأوى والغذاء والرعاية الصحية والتعليم.

النهوض بالمساءلة والشفافية

13. **انشاء آليات للرصد والإبلاغ:** دعم إنشاء آليات دولية مستقلة لرصد انتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها لتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما ضد الأشخاص المتنقلين ;ضمان الشفافية والمساءلة عن الانتهاكات المقترفة من قبل الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية.

14. **تأمين الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان**: التنديد بالمضايقات والترهيب والاعتقالات بحق المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات المعنية بتقديم المساعدة للاجئين والمهاجرين ;الدعوة لإطلاق سراح المحتجزين ظلماً فورا حق وضمان سلامتهم وحريتهم في العمل.

3.2.8. توصيات خاصة

إلى ليبيا

15. الإقرار بشهادات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بصفتها دليلاً ساري المفعول على صفة اللاجئ وضمان حماية حامليها من الاعتقال والاحتجاز التعسفي.

16. الكفّ عن ممارسة "بيع" اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين بغرض العمل القسري والاستغلال ومحاكمة المسؤولين عن هذه الجرائم.

17. تكثيف الجهود الرامية إلى ضمان المعاملة الإنسانية وحماية حقوق الأفراد المحتجزين خاصة أولئك الموجودين في مراكز الاحتجاز، بضمان حصولهم على الضروريات الأساسية والرعاية الصحية والمساعدة القانونية انسجاما مع المعايير الدولية.

إلى تونس

18. وضع حد لأعمال التشريد والترحيل التعسفي والقسري للاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين إلى المناطق الحدودية.

19. تمكين مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من استكمال أنشطتها السابقة للتسجيل والتسجيل وأنشطة إعادة التوطين والترحيل وتوسيع قدراتها وتواجدها، لا سيما في المناطق الحدودية، لضمان تسجيل طلبات اللجوء ومعالجتها في الوقت المناسب، فضلاً عن رصد الحماية.

إلى مصر:

20. إلغاء القيود المفروضة على تأشيرات الدخول للمواطنين السودانيين الفارين من النزاع، بما يسمح لهم بدخول البلاد بأمان وطلب اللجوء.

21. وضع حد لممارسة الاحتجاز التعسفي والترحيل التعسفي للاجئين، ويشمل ذلك المسجلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

22. كفالة الوصول إلى التمثيل القانوني والإجراءات القانونية الواجبة لكافة الذين يواجهون الترحيل أو الاحتجاز.

©تنبيه (AR) : جميع الحقوق محفوظة. حقوق النر لهذه المادة تقع على عاتق المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. ويمكن استنساخ عناصر هذا التقرير لأغراض تعليمية، بما في ذلك أنشطة التدريب والبحث والبرامج، شريطة أن تمنح المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب إذنا بذلك قبل استخدامها. لكي يتم اقتباس عناصر هذا التقرير في منشورات أخرى أو ترجمتها أو تكييفها للاستخدام، يجب الحصول على إذن كتابي مسبق من مالك حقوق النر عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى omct@omct.org.

جميع الحقوق محفوظة من قبل
المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب - 2024

ISBN
978-2-88894-102-6

OMCT International Secretariat
Geneva, Switzerland
Tel: +41 22 809 49 39
omct@omct.org

OMCT Office in Tunisia
Phone: + 216 71 791 115
omct-tun@omct.org

www.omct.org

@OMCT
@LANetwork21
OMCT - World Organisation Against Torture
@omct.official